- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
- وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
- جامعة أمحمد بوقرة / بومرداس
- كلية الحقوق و العلوم السياسية/بودواو

منشورات مخبر الآليات القانونية للتنمية المستدامة
الفرقة - C0972304 "بدائل الاقتصاد الوطني خارج المحروقات"
و فرقة بحث PRFU
"الإطار القانوني لتدخل الدولة في إستراتيجية النهوض بالاقتصاد الوطني"

مسطرة إجرائية للندوة الوطنية الافتراضية حول:
القيمة المضافة للمقاولة النسوية في النسيج الاقتصادي* آليات التثمين وآفاق التطوير*
يوم 6 مارس 2022

رئيسة المسطرة الإجرائية، رئيسة الندوة الوطنية و اللجنة العلمية
الدكتورة - جليل مونية

ما يُنشر في المسطرة الإجرائية يُعبّر عن رأي الباحث فقط ويعتبر الباحث مسؤولاً بالكامل عن مضمون البحث.

الإيداع القانوني: أفريل 2022
ISBN. 978-9931-9750-1-4

مخبر البحث الآليات القانونية للتنمية المستدامة

الفرقة - C0972304 "بدائل الاقتصاد الوطني خارج المحروقات"

و فرقة بحث PRFU "الإطار القانوني لتدخل الدولة في إستراتيجية النهوض بالاقتصاد الوطني"

تنظم ندوة وطنية إفتراضية حول :

القيمة المضافة للمقاولة النسوية في النسيج الاقتصادي
* آليات التثمين وآفاق التطوير*

يوم 06 مارس 2022

هيئة الندوة الوطنية الإفتراضية:

الرئيس الشرفي للندوة الوطنية: أ. د ياحي مصطفى رئيس الجامعة

المشرف العام عن الندوة الوطنية: أ. د بن الصغير عبد العظيم عميد الكلية

مديرة المخبر: أ. د يوسفي أمال

رئيسة الندوة الوطنية الإفتراضية:

الدكتورة / جليل مونية

رئيسة الفرقة - C0972304 " بدائل الاقتصاد الوطني خارج المحروقات "

ورئيسة فرقة بحث PRFU " الإطار القانوني لتدخل الدولة في إستراتيجية النهوض بالاقتصاد الوطني "

رئيسة اللجنة العلمية

الدكتورة / جليل مونية

مقدمة:

لا يمكننا أن نتناول موضوع المقاولة وريادة الأعمال النسوية في الجزائر من غير أن نضع ذلك ضمن إطار التغييرات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية الناتجة، عن الأزمة الصحية الحالية (جائحة كوفيد 19) التي أحدثت تغييرا ملحوظا أثرت سلبا على أسلوب أداء العمل المعتاد لدى المقاولات. حيث بينت الدراسات الأخيرة أن النساء المقاولات أكثر عرضة للتوقف عن نشاطهن أثناء الحجر الصحي مما دفع بعضهن إلى تكييف خدماتهن و التعايش مع الظروف المستجدة واللجوء إلى حلول بديلة كاستخدام التكنولوجيا الرقمية من خلال الولوج إلى المنصات الترويجية لمنتجاتهن، فالواقع الجديد الذي نعيشه اليوم سواء من حيث التعايش مع الوضعية الصحية أو من حيث التطلع للقيام بإصلاحات سياسية واقتصادية عميقة، أصبح يفرض علينا طرح أسئلة رئيسة حول أي بديل اقتصادي اجتماعي ينتظرنا في المستقبل وأية مكانة ودور للمرأة ضمن هذا البديل؟ .كمنطلق لصوغ إشكالية مؤتمرنا التي تمحورت حول "كيف يمكن لهذه المقاولة وللأعمال النسائية أن تعزز الدور الفعال للمرأة في المؤسسة وفي المجتمع، وتساهم في تحسين الوضع الاجتماعي والقانوني للنساء في الجزائر، وتمكنهن من المساهمة بفعالية في التنمية الوطنية في المرحلتين الراهنة والمستقبلية؟ وهل السياسات المنتهجة كفيلة لدعم نمو مقاولاتي نسوي في الجزائر؟".

ولمقاربة هذه الإشكالية بكيفية أكثر وضوحا رأت اللجنة التحضيرية للندوة أن يتم إعداد محاور أساسية تكون بمثابة الخلفية النظرية لمعدي أوراق الندوة ولعل هذا ما سنسعى إليه من خلال هذه الندوة الذي نسعى أن يساهم في تعميق المفاهيم المتعلقة بموضوع المقاولة النسوية ويقدم عناصر تفكير أولية لخلق لغة مشتركة بين جميع المشاركين فيه.

محاور الندوة الوطنية

المحور الأول: تشخيص واقع المقاولة النسوية في الجزائر (الإطار القانوني والمؤسساتي، دراسة تقييمية وإحصائية)؛

المحور الثاني: المقاولة النسوية في ظل الأزمات الراهنة (سبل دعمها وتطويرها)؛

المحور الثالث: آليات النهوض بالاقتصاد النسوي والرهانات المطروحة؛

المحور الرابع: عرض تجارب اقتصادية لنساء حققن إنجازات رائدة في المجال المقاولاتي.

أهداف عقد الندوة الوطنية:

تعقد هذه الندوة لمناقشة مواضيع تتصل بتشخيص واقع المقاولة النسوية (الإطار القانوني والمؤسساتي، دراسة تقييمية)، والدور الفاعل للاقتصاد النسوي والرهانات المطروحة (القيمة المضافة في النسيج الاقتصادي، آليات التثمين وآفاق التطوير)، مع عرض تجارب اقتصادية لنساء حققن إنجازات رائدة في المجال المقاولاتي.

البحث في عمق ما يمكنه هذا الموضوع للمرأة من روح تحد وقيادة وقدرة على الابتكار والإبداع والتأقلم مع المحيط المحلي بل وتخطيه إلى فرض الذات والتفوق في المحيط العالمي، ليس بالتمني والانتظار إنما بالكفاءة والقدرة على المنافسة والإلمام بالمعرفة القانونية.

نتائج الندوة الوطنية المراد تحقيقها

- النتيجة الأولى التي يمكن أن نلمسها كواقع من خلال الأوراق البحثية وعروض تجارب ناجحة في الندوة الوطنية التي عقدت في 6 مارس 2022 عقده، هو مناقشة النصوص القانونية والتنظيمية المحفزة والمؤطرة للمقاولة النسوية في الجزائر.

- لفرقة بحث- C0972304 " بدائل الاقتصاد الوطني خارج المحروقات" و فرقة بحث PRFU " الإطار القانوني لتدخل الدولة في إستراتيجية النهوض بالاقتصاد الوطني"، هذه الغاية بطبيعة الحال من خلال تمكين المرأة من اكتساب الروح المقاولاتية المؤدية بهن إلى النجاح و من ثم إلى القيادة و البناء و معالجة أهداف أخرى ذات أهمية بالغة ضمن رؤية فرق البحث وإستراتيجيتها المستقبلية

- تأكيد دور الجوائز التي يتم تنظيم الحصول عليها من قبل هيئات أو مؤسسات داعمة لنشاط المرأة الاقتصادي والمقاولاتي .

- تبيان من خلال فعاليات الندوة أن هناك وسيلة أخرى للتعريف بالنشاط الاقتصادي للمرأة، تتعلق بتنظيم المعارض والمنصات الترويجية لمنتجات النساء لما لها من تأثير واضح على إبراز منتجات نسائية إلى الوجود والتعريف بها، ناهيك عن فسح المجال للنساء للمشاركة في المعارض المحلية والدولية حيث يتمكن من التعريف بمقاولتهن وأنشطتهن وطنيا وإقليميا ودوليا.

كل هذه الجوانب تم تناول مختلف أبعادها ومناقشتها بالعمق اللازم في فعاليات الندوة الوطنية من خلال النصوص القانونية المنظمة لها.

- مناقشة عامة وتوصيات

الإطار القانوني والمؤسساتي الدعم للمقاولة النسوية

Legal and Institutional Framework Support for Feminist Entrepreneurship

الدكتورة جليل مونية
أستاذة محاضرة *أ*-كلية الحقوق و العلوم السياسية ببودواو
جامعة أمحمد بوقرة – بومرداس
البريدالالكتروني: mounia_boukhtouche@netcourrier.com
m.djalil@univ-boumerdes.dz

ملخص

يأتي الحديث عن الدور الذي يمكن أن تضطلع به المرأة في المجال الاقتصادي خاصة مع شروعها في احتلال مساحة معتبرة داخل النسيج الاقتصادي الوطني عبر مقاولات اخترقت مختلف القطاعات وتمكنت من إضفاء قيمة مضافة على مجال الأعمال بالجزائر.

بولوج المرأة عالم الأعمال أصبحت المقاولة النسوية تشكل قوة إقتصادية أساسية إستطاعت تحقيق أرقام معاملات عالية و إحداث مناصب شغل و خلق الثروة لترفع بذلك مؤشرات إسهام المرأة في التنمية الاقتصادية و لعل تحسين المناخ الاقتصادي في الجزائر يتيح للمرأة خوض غمار المنافسة و ولوج عالم الأعمال من أوسع أبوابه، فليس هناك أي تمييز بينها و بين الرجل من الناحية القانونية فيما يتعلق بالقوانين الخاصة بإحداث المقاولات فضلا عن وجود هيئات تنتظم داخلها النساء المقاولات من قبيل "جمعية النساء الجزائريات رئيسات المؤسسات" و أخرى توفر الدعم و المساندة في مجال إحداث المقاولات كما هو الشأن بالنسبة للوكالة **الوطنية لتسيير القرض المصغر**ANGEM و **الصندوق الوطني للتأمين على البطالة** و**الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار و الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية l'anade**

وإعتبارا لكون عالم المقاولات يحتاج إلى قدرات متطورة و كفاءات تسييرية عالية فإن الجامعات الجزائرية أدرجت مواد متخصصة في تدريس ريادة الأعمال فضلا عن كون هذا التخصص شكل موضوع برامج تم توقيعها مع جامعات أجنبية و بين بعض الجامعات و مكتب العمل الدولي و برامج أخرى تروم تنمية ثقافة المقاولة لدى الشباب ، رغم المؤهلات المتاحة على المستوى القانوني و التعليمي فإن المعطيات تفيد أن عدد المقاولات النسوية ينحصر في مجملها في مقاولات من الحجم إما المتوسط أو الصغير ما يجعلها دوما في حاجة إلى المواكبة والدعم خاصة من قبل الشركات الكبرى لتوفر لها فرص إضافية في الاستثمار والحصول على المشاريع.

الكلمات المفتاحية : المقاولة النسوية ، المرأة، المشاريع، ريادة الأعمال، التسيير، التنمية الاقتصادية.

Abstract

The talk comes about the role that women can play in the economic field, especially as they begin to occupy a significant area within the national economic fabric through companies that penetrated various sectors and were able to add an added value to the business field in Algeria.

With women entering the business world, women's entrepreneurship has become a major economic force that has been able to achieve high transaction numbers, create jobs and create wealth, thus raising the indicators of women's contribution to economic development. Perhaps improving the economic climate in Algeria will allow women to engage in competition and enter the business world from its widest doors There is no legal discrimination between them and men with regard to the laws relating to the creation of businesses, in addition to the existence of bodies within which women entrepreneurs are organized, such as the "Association of Algerian Women Heads of Enterprises" and others that provide support and assistance in the field of business creation, as is the case with the Agency The National Microcredit Administration ANGEM, the National Unemployment Insurance Fund, the National Investment Development Agency, and the National Agency for Entrepreneurship Support and Development l'ANADE.

Considering that the world of contracting requires advanced capabilities and high management competencies, Algerian universities have included specialized courses in the teaching of entrepreneurship, in addition to the fact that this specialization is the subject of programs signed with foreign universities and between some universities and the International Labor Office and other programs that aim to develop a culture Entrepreneurship among youth, despite the qualifications available at the legal and educational level, the data indicates that the number of women entrepreneurship is limited in its entirety to enterprises of either medium or small size, which makes them always in need of support and accompaniment, especially by large companies, to provide them with additional opportunities for investment and access on projects.

Keywords: women's entrepreneurship, women, projects, entrepreneurship, management, economic development.

مقدمة

لا يمكننا أن نتناول موضوع المقاولة وريادة الأعمال النسوية في الجزائر من غير أن نضع ذلك ضمن إطار التغييرات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية الناتجة، عن الأزمة الصحية الحالية (جائحة كوفيد 19) التي أحدثت تغييرا ملحوظا أثرت سلبا على أسلوب أداء العمل المعتاد لدى المقاولات. حيث بينت الدراسات الأخيرة أن النساء المقاولات أكثر عرضة للتوقف عن نشاطهن أثناء الحجر الصحي مما دفع بعضهن إلى تكييف خدماتهن و التعايش مع الظروف المستجدة و اللجوء إلى حلول بديلة كاستخدام التكنولوجيا الرقمية من خلال الولوج إلى المنصات الترويجية لمنتجاتهن ، فالواقع الجديد الذي نعيشه اليوم سواء من حيث التعايش مع الوضعية الصحية أو من حيث التطلع للقيام بإصلاحات سياسية واقتصادية عميقة، أصبح يفرض علينا طرح إشكالية رئيسة حول أي بديل اقتصادي اجتماعي ينتظرنا في المستقبل و ما هو الإطار القانوني و المؤسساتي لهذه المقاولة النسوية ضمن هذا البديل؟ .

ولمقاربة هذه الإشكالية بكيفية أكثر وضوحا تم إعداد محاور أساسية تكون بمثابة الخلفية النظرية لهذه الدراسة ولعل هذا ما سنسعى إليه من خلال هذا المقال الذي سيساهم في تعميق المفاهيم المتعلقة بموضوع المقاولة النسوية ويقدم الآليات القانونية و المؤسساتية المؤطرة لها.

المحور الأول: مفهوم المقاولاتية النسوية

أولا-مفهوم المقاولاتية

يوم بعد يوم يشيع صيت مفهوم المقاولاتية إلى أن أصبح متداولا بشكل واسع ومحل نقاشات عديدة في تخصصات مختلفة منها الاقتصادية، الاجتماعية وحتى النفسية، الأمر الذي أدى إلى تعدد وجهات النظر فيما يتعلق هذا المفهوم، والتي سنعرض البعض منها[1]:

* على أساس أنها ظاهرة: أي نشوء وتطور فرص جديدة خالقة لقيمة اقتصادية أو اجتماعية، والتي تحققت من طرف فرد يدعى المقاول بفضل المبادرة، ديناميكيات الابتكار والتفاعل مع البيئة.

*على أساس أنها نشاط: ينطوي على اكتشاف، تقييم واستغلال الفرص التي تسمح بخلق سلع وخدمات جديدة، هياكل تنظيمية جديدة، أسواق جديدة أو حتى عمليات بطرق ربما لم تكن موجودة من قبل.

*على أساس أنها علم قائم بذاته، وهذا العلم بمثابة أداة أساسية لتطوير ثقافة المقاولاتية في البلاد، ويمكن أن يساهم في تحسين صورة روح المبادرة و ريادة الأعمال هذا من جهة، وتسليط الضوء على الدور الفعال للمقاول في المجتمع من جهة أخرى.

أما بالنسبة للمشرع الجزائري فقد عرف المقاولة بموجب المادة 549 من القانون المدني على أنها"عقد يتعهد بمقتضاه أحد المتعاقدين بأن يصنع شيئا أو أن يؤدي عملا مقابل أجر يتعهد به المتعاقد الآخر"، كما عرفها القانون الأساسي للحرفي المقاولة على أنها استخدام وسائل الإنتاج في منظمة دائمة أسست على نشأة مادية، فالعمل يعتبر تجاريا إذا كان يتم على شكل مشروع،وهو موضوع يعتمد على فكرتي التكرار و التنظيم.

إذن فالمقاولاتية هي الأفعال والعمليات التي يقوم بها المقاول،لإنشاء مؤسسة جديدة ،أو تطوير مؤسسة قائمة في إطار القانون السائد، من أجل إنشاء ثروة ، من خلال الأخذ بالمبادرة، وتحمل المخاطر، والتعرف على فرص الأعمال، ومتابعتها وتجسديها على أرض الواقع[2].

ثانيا-مفهوم المقاولة النسوية

تعتبر المقاولة النسوية أحد أوجه النمو الاقتصادي المعاصر، وذلك نظرا لدورها المتنامي ولما لها من أهمية على مختلف المستويات، وقصد إبراز ذلك أردنا أولا توضيح مفهوم المرأة المقاولة وأهم مميزاتها، والعوامل المحددة لنموها ومن ثم إبراز أهميتها على مختلف المستويات.

1- ماهية المرأة المقاولة :

لا يوجد تعريف خاص بالمرأة المقاولة يختلف عن الرجل، لكن يمكننا تعريفها بأنها:

كل امرأة سواء كانت لوحدها أو برفقة شريك أو أكثر، أسست أو اشترت أو تحصلت على مؤسسة عن طريق الإرث، فتصبح مسؤولة عليها ماليا، إداريا، واجتماعيا ،كما تساهم في تسييرها الجاري)...(كما أنها شخص

[1] العايب عبد الرحمان، قراوي أحلام. التوجه المستدام للمشاريع المقاولاتية في ظل تبني أبعاد التنمية المستدامة، المؤتمر الدولي الأول حول المقاولاتية المستدامة بين إشكالية البقاء وحتمية الابتكار،المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة، 2017،ص 5.

[2] طويطي مصطفى.استراتيجيات قطاع التشغيل في دعم المبادرات المقاولاتية, التجربة الجزائرية نموذجا. مجلة أداء المؤسسات الجزائرية ، العدد 10، 2015، ص 13.

يتحمل المخاطر المالية لإنشاء أو الحصول على مؤسسة، وتديرها بطريقة إبداعية وذلك عن طريق تطوير منتجات جديدة ودخول أسواق جديدة[1]."

كما عرفت أيضا بأنها تلك المرأة التي تمتلك خصائص ومميزات معينة تجعلها تتحمل خطر القيام بالأعمال التجارية لحسابها الخاص، وهي تلك المرأة التي تملك روح المبادرة والمخاطرة وتتحمل المسؤولية وتتعامل بمرونة وبمهارة في التنظيم والإدارة، واثقة من قدراتها وإمكانيتها ،هدفها النجاح و التفوق [2].حيث أعطى هذا التعريف الأولوية للخصائص والسمات الشخصية والمؤسسية التي تمتاز بها المرأة المقاولة بغية تحقيق ما تصبو إليه مستقبلا.

2- مميزات المقاولة النسوية :

اهتمت العديد من الأبحاث بمميزات المقاولة النسوية، وهذا من خلال التمييز بين ثلاث عناصر[3] ، هي صفات المرأة المقاولة، خصائص المؤسسات المسيرة من طرف النساء، وطريقة دخولهم في الأعمال .والنتائج تختلف وتبرز حسب نوع التكوين المزاول، نسبة المشاركة في الشبكات، والتمويل.

فيما يخص صفات المرأة المقاولة، فمعظم الدراسات أجمعت على أنها:

* أصغر سنا بالمقارنة مع الرجال؛
* غالبا ما تلتحق بمجال المقاولة بعد قضائها لفترة من البطالة (تربية أطفالها،... الخ)، أو نتيجة مشاكل واجهتها داخل المؤسسات التي كانت تعمل بها (مشكلة السقف الزجاجي، الصراعات،...الخ.)
*هن أقل كفاءة من الرجال، ويملكن خبرة مهنية أقل في تسيير المؤسسات أو في قطاع النشاط الذي تعمل به.
* أقل كفاءة على المستوى المالي، التسييري أو المقاولاتي.

أما بالنسبة لخصائص المؤسسات المسيرة من طرف النساء، فهي عادة تتميز بما يلي:

*المؤسسات أقل سنا وحجما بالمقارنة مع تلك التي يمتلكها الرجال، سواء في حجم الممتلكات، المبيعات أو العمال.
* يتمركز نشاطهن حول قطاعات النشاط النسوية ذات النمو المنخفض، مثل التجارة بالتجزئة والخدمات، وقليلا ما يوجد نساء يمارسن نشاطهن في مجال التصنيع، النقل أو التحويل.
* النساء المقاولات لا يفضلن أن يكون لهن شركاء، على عكس الرجال.

أما فيما يخص النجاعة، فالنتائج تتنوع حسب تعريف النجاعة[4] ، فإذا قسنا النجاعة على أساس معدل بقاء المؤسسة فوجد أن نجاعة المؤسسات المسيرة من طرف النساء أكبر من الرجال .أما إذا قيست النجاعة على أساس نجاح المؤسسة فالنتائج متناقضة، أما إذا كان المؤشر هو النمو أو المردودية فالنتائج متماثلة تقريبا، لكنها تنخفض إذا أخذنا حجم المؤسسة كمؤشر.

أما فيما يخص الطرق التسييرية المتبعة، فهي تتميز بما يلي:

* تفضل النساء الهيكل التنظيمي الأفقي ونمط تسييري مرن، وتشجع على المشاركة، تقاسم السلطة والمعلومة.
* بالإضافة للأهداف الاقتصادية، فمعظم النساء تمنح أهمية كبرى للأهداف الشخصية والاجتماعية، بمعنى توجههن أقل تجاه تنمية حجم المؤسسة، وهذا بسبب عدم المخاطرة، وتخصيص وقت أكبر للواجبات العائلية.

وفي دراسة تحليلية قام بها Greenhalgh* عن الصفات الضرورية للتفاوض الناجح، اكتشف بأن سلوك الرجال المقاولين والنساء المقاولات جد مختلف، حيث يسعى الرجال للكسب مهما كانت النتائج وهذا هو أساس المشاكل في عالم الأعمال، أما النساء فعلى العكس فيسعين من وراء التفاوض الحصول على علاقات دائمة وتعاون مربح لكلا الطرفين[5].

وكل هذه الخصائص والمميزات لشخصية المسيرة ومؤسستها، من شأنها التأثير على المستوى التمويلي، المشاركة في الدورات التكوينية، والاستعانة بالتنظيمات الخاصة لدعم المقاولة .حيث غالبا ما تستخدم النساء مدخراتهن الخاصة عند بدء نشاطهن، أو الاستعانة بقروض تحصل عليها من محيطها .ونادرا ما تلجأ للشبكات الخاصة للدعم التي تساعد على توفير المعلومة وعرض الفرص الممكنة .وقليلا ما تتابع النساء تكوين خاص وتكميلي في مجال تسيير المؤسسات، أو الالتحاق بالتنظيمات المساعدة على المقاولة، وهذا بسبب نقص معلوماتهم حول الهياكل والمساعدات الموجودة.

---

[3] Constantinidis Christina et Cornet Annie, "Les femmes repreneuses d'une entreprise familiale : Difficulté et stratégies", Le 8éme congrès international Francophone (CIFE PME) : L'internationalisation des PME et ses conséquences sur les stratégies entrepreneuriales (Suisse : 25-26-27 octobre2006), p.6.

[4] سلامي منيرة ":التوجه المقاولاتي للمرأة في الجزائر "، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، 2008 ، ص ص 33-39.

[5] Diane Chamberlin Starcher, " Femmes entrepreneurs : catalyseurs de transformation", d'après EBBF : The European Baha I Business Forum., traduction française : Pierre Spierckel, Paris, 1996 , p .16.

المحور الثاني :الأهمية الاقتصادية والاجتماعية للمقاولة النسوية:

إن سر الاهتمام الحالي بالمقاولة النسوية يكمن في الأهمية الاقتصادية والاجتماعية للمؤسسات المنشأة والمطورة من طرف النساء .فخلال السنوات الأخيرة، تم القيام بالعديد من الدراسات حول الموضوع، وفي عدة بلدان، خاصة في الجزء الأنجلو-ساكسوني، وهذا لجلب اهتمام الحكومات والأعوان الاقتصادية عند اتخاذ قراراتهم الاستراتيجية، للدور المهم والمتزايد للمقاولة النسوية في الحياة، وعلى جميع المستويات باعتبارها فاعل أساسي لتحقيق التنمية المستدامة.

حيث وجدت الدراسات السنوية [1] المنجزة من طرفGEM * ، أن معظم البلدان سجلت ارتباط قوي بين مستوى النشاط المقاولاتي والنمو، وأشارت هذه الدراسات بأن دخول المرأة في المقاولة هو جد إيجابي، ويفسر بنسبة كبيرة انحراف النمو بين مختلف البلدان .وأشار ذات التقرير بأن بعض البلدان لا تشجع النساء للولوج لمجال المقاولة وتطوير المؤسسات، وهذا تخوفا من عدم تحقيق الأهداف المقاولاتية وأهداف النمو، وهذا في الحقيقة مخالف للنتائج التي حققتها المؤسسات النسوية، وهذه النتيجة أكدتها الدراسات والتقارير [2] حيث أظهرت تأثير المقاولة النسوية على الاقتصاد الوطني لتلك البلدان.

كما قام المكتب الدولي للعمل [3](BIT) بتقييم الأثر الاقتصادي للمقاولة النسوية في بعض البلدان الإفريقية، وذلك من خلال تقدير قدرة النساء على خلق مناصب شغل لأنفسهن ولغيرهن، ووجدت هذه الدراسة أنه بالرغم من الظروف الصعبة التي تعيشها بعض النساء، إلا أن لهن تأثير كبير على الاقتصاد وذلك من خلال خلق مناصب عمل بالموازاة مع تطور مؤسساتهم، وعادة ما كانت مناصب الشغل تلك موجهة للنساء.

المحور الثالث: الآليات المؤسساتية الموضوعة لترقية المقاولة النسوية

الجزائر كغيرها من البلدان تفطنت لأهمية إنشاء المؤسسات وترقية النسيج المؤسساتي وتسعى جاهدة لتشجيع الاستثمار فيها، وهذا ما نلمسه من خلال السياسات المنتهجة في السنوات الأخيرة، من خلال إنشاء مجموعة من الهيئات التي عملت على ترقية النشاط المقاولاتي.

أولا-الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغرANGEM

تم إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 22 جانفي 2004 ،ووضعت تحت إشراف وزارة التضامن والأسرة؛ حيث تندرج ضمن الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الفقر والتهميش .وقد جاءت لمعالجة شتى النقائص التي تم تشخيصها ومن مهامها :

-تسيير جهاز القرض المصغر وفقا للقوانين والتشريعات المعمول بها؛

- دعم، توجيه ومرافقة المستفيدين في تجسيد أنشطتهم، لا سيما فيما يتعلق بتمويل مشاريعهم؛

-إبلاغ المستفيدين الذين أهملت مشاريعهم في الوكالة، بمختلف الإعانات الممنوحة؛

-متابعة الأنشطة المنجزة من طرف المستفيدين مع الحرص على احترام الاتفاقيات والعقود المتعلقة بالوكالة ومساعدتهم لدى المؤسسات والهيئات المتعلقة بتجسيد مشاريعهم بما في ذلك الشركاء الماليون للبرنامج؛

-الحفاظ على العلاقة المستمرة مع البنوك والمؤسسات المالية فيما يخص تمويل المشاريع، وتنفيذ مخطط التمويل ومتابعة تنفيذ واستغلال الديون المستحقة في الوقت المحدد؛

-تكوين حاملي المشاريع والمستفيدين من القروض المصغرة فيما يخص تقنيات تمويل وتسيير الأنشطة المدرة للمداخيل؛

-تنظيم المعارض(معرض – بيع) الجهوية والوطنية لمنتجات القرض المصغر؛

ومن أهداف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر :

-المساهمة في مكافحة البطالة والفقر في المناطق الحضرية والريفية من خلال تشجيع العمل الحر، والعمل في البيت والحرف والمهن، لا سيما الفئات النسوية؛

-رفع الوعي بين سكان الريف في مناطقهم الأصلية من خلال إبراز المنتجات الاقتصادية والثقافية، من السلع والخدمات، المولدة للمداخيل والعمالة؛

---

[1] "L'observatoire Fiducial de l'entrepreneuriat féminin ", France, Janvier 2006, p.9.

* Global entrepreneurship monitor ;1999 حيث تقام دراسات سنوية حول المقاولة النسوية وذلك منذ سنة

[2] Rapport de l' OCDE : " Entrepreneuriat Féminin : Questions et action à mener ", D'après la 2éme conférence de l'OCDE des ministres en charge des petites et moyennes entreprises (PME) titrée : Promouvoir l'entrepreneuriat et les PME innovantes dans une économie mondiale : Vers une mondialisation plus responsable et mieux partagée, (Istanbul Turquie : 3-5 juin 2004), pp.12-13.

[3] Rapport de l' OCDE, Op.Cit., p.16.

-تنمية روح المقاولاتية، لتحل محل الاتكالية، وبالتالي تساعد على الإدماج الاجتماعي والتنمية الفردية للأشخاص؛
-دعم توجيه، ومرافقة المستفيدين في تنفيذ أنشطتهم، لا سيما فيما يتعلق بتمويل مشاريعهم ومرحلة الاستغلال؛
-متابعة الأنشطة المنجزة من طرف المستفيدين مع الحرص على احترام الاتفاقيات والعقود التي تربطهم مع الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر؛
-تكوين حاملي المشاريع والمستفيدين من القروض المصغرة في مجال تقنيات تمويل وتسيير الأنشطة المدرة للمداخيل والمؤسسات الجد المصغرة؛
-دعم تسويق منتجات القروض المصغرة عن طريق تنظيم المعارض عرض/بيع.
أما عن توزيع القروض الممنوحة حسب حصيلة الوكالة لثلاث سنوات الأخيرة إلى غاية 31 ديسمبر 2021 وزعت كما يلي:

حصيلة الخدمات المالية لثلاث السنوات الأخيرة
إلى غاية 31 ديسمبر 2021

1. توزيع القروض الممنوحة حسب نمط التمويل

نمط التمويل	عدد القروض الممنوحة	النسبة (%)
عدد السلف بدون فوائد لشراء المادة الأولية	68 411	%86,02
عدد السلف بدون فوائد لإنشاء مشروع	11 120	%13,98
المجموع	79 531	%100,00

2. توزيع القروض الممنوحة حسب الجنس

جنس المستفيد	العدد	النسبة (%)
نساء	51 237	%64,42
رجال	28 294	%35,58
المجموع	79 531	%100,00

3. توزيع القروض الممنوحة حسب قطاع النشاط

الفلاحة	8 715	%10,96
الصناعة الصغيرة	33 346	%41,93
البناء والأشغال العمومية	9 028	%11,35
الخدمات	12 657	%15,91
الصناعة التقليدية	14 031	%17,64
تجارة	1 609	%2,02
الصيد البحري	145	%0,18
المجموع		%100,00

4. توزيع القروض حسب الشريحة العمرية

الشريحة العمرية	العدد	النسبة (%)
18 – 29سنة	23 730	%29,84
30 - 39سنة	23 612	%29,69
40 - 49سنة	17 609	%22,14
50 - 59سنة	10 100	%12,70
فما فوق 60سنة	4 480	%5,63
المجموع	79 531	%100,00

5. توزيع القروض الممنوحة حسب مستوى التعليم

مستوى التعليم	العدد	النسبة (%)
دون مستوى	7 409	%9,32
متعلم	705	%0,89
ابتدائي	9 838	%12,37
متوسط	41 287	%51,91
ثانوي	16 904	%21,25
جامعي	3 388	%4,26
المجموع	79 531	%100,00

6. حصيلة تمويل خريجي الجامعات و مراكز التكوين المهني

القنات	العدد
خريجي الجامعات	1587
خريجي التكوين المهني	7 548
المجموع	9 135

7. توزيع القروض للفئات الخاصة

القنات	العدد
الأشخاص ذوي إعاقة	128
المحبوسين المفرج عنهم	120
المجموع	248

المصدر :الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر على موقعها:
https://www.angem.dz/ar/article/prets-octroyes/ (اطلع عليه يوم 2022/02/22)

نلاحظ من خلال الجدول السابق أن قطاع الصناعات الصغيرة احتل المرتبة الأولى من حيث القروض الممنوحة من الوكالة بنسبة % 39.75 الى غاية 31 ديسمبر 2021 ، أي حوالي 375499 قرض؛ يليها قطاع الخدمات بـ 186840
قرض بنسبة% 19.78 ، ثم الصناعات التقليدية التي احتلت المرتبة الثالثة بـ 166061 قرض، أما مجموع القروض الممنوحة منذ نشأتها لغاية 31 مارس فقد بلغت 944558 قرض مصغر[1].

ثانيا-الصندوق الوطني للتأمين على البطالة

منذ تاريخ إنشاءه سنة 1994 كمؤسسة عمومية للضمان الاجتماعي **تحت وصاية وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي**؛ يعمل على" تخفيف "الآثار الاجتماعية المتعاقبة الناجمة عن تسريح العمال الأجراء في القطاع الاقتصادي، وهو مسؤول عن إدارة نظام دعم إنشاء وتوسيع أنشطة المبادرين العاطلين عن العمل الذين تتراوح أعمارهم بين 30 و 50 سنة.
والمشاريع التي تم تمويلها من قبل الصندوق لغاية 2019/12/31 مبينة في الجدول التالي:

[1] صالحي سلمى ،آليات دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر-دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية، مجلة نماء للاقتصاد والتجارة المجلد5 ، العدد 01 ، جوان2021) ، ص 286 .

الجدول رقم :- 06 - المشاريع الممولة من طرف الصندوق الوطني للتأمين على البطالة حسب قطاعات النشاط لغاية 2019/12/31

قطاع النشاط	المشاريع الممولة	نسبة تمويل المشاريع النسوية	عدد الوظائف	قيمة التمويل (مليون دج)
الزراعة	23144	%11.1	55436	95134.47
الحرف التقليدية	14383	%22.6	37553	47073.7
البناء و الأشغال العمومية	8589	%2.5	27486	34966.91
هيدروليك	347	%5.2	1174	2446.42
الصناعة	11767	%21.9	34205	54440.93
الصيانة	898	%2.3	2179	2743.92
الصيد البحري	490	%0.4	1755	3391.65
المهن الحرة	1228	%47.7	2670	5219.05
الخدمات	31348	%17.2	66497	112423.75
نقل البضائع	45850	%1.5	69670	118392.15
نقل المسافرين	12234	%1.2	18569	29008.29
المجموع	150278	%10.3	317194	505142.25

Source: Ministère de l'Industrie et des Mines, Direction Générale de la Veille Stratégique, des Etudes et des Systèmes d'Information Bulletin d'information Statistique de la PME, N°36 Edition, 2020,p27.

من خلال استقرائنا للأرقام المدونة في الجدول لغاية 2019/12/31 أن مجموع المشاريع الممولة من طرف الصندوق بلغت 150278 مشروع، حيث وصلت نسبة تمويل العنصر النسوي % 10.3 في مقابل % 89.7 مشروع ممول للذكور .أما قيمة التمويل الكلية؛ فقد وصلت الى 505142.25 مليون دينار .وقد حصد قطاع نقل البضائع أعلى نسبة لعدد المشاريع الممولة ب % 30 من مجموع المشاريع الممولة بقيمة 118392.15 مليون دينار جزائري .في حين احتل قطاع الخدمات المرتبة الثانية ب % 21 من المشاريع الممولة بقيمة 112423.75 مليون دينار جزائري، واحتل المرتبة الثالثة قطاع الزراعة ب % 15 بقيمة 95134.47 مليون دينار[1].

ثالثا-الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار

شهدت الوكالة التي أنشأت في إطار الإصلاحات الأولى التي تم مباشرتها في الجزائر خلال التسعينيات والمكلفة بالاستثمار تطورات تهدف للتكيف مع تغيرات الوضعية الاقتصادية والاجتماعية للبلاد. خولت لهذه المؤسسة الحكومية التي كانت تدعى في الأصل وكالة ترقية ودعم ومتابعة الاستثمار من 1993 إلى 2000 ثم أصبحت الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار مهمة تسهيل وترقية و جذب الاستثمار.

عرف المشرع الجزائري الوكالة في القانون 16-09 في نص المادة 26 بأنها "الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار المنشأة بموجب أحكام المادة 6 من الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001، المعدل والمتمم ، مؤسسة عمومية إدارية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي."...

ومن أجل تحقيق الوكالة أهدافها التي أنشأت من أجلها والمتمثلة أساسا في تشجيع الاستثمار أوكل لها المشرع صلاحيات مهمة ومتنوعة نص عليها القانون 16-09 في نص المادة 26 منه ".....تكلف بالتناسق مع الإدارات والهيئات المعنية، بما يأتي:

*تسجيل الاستثمارات،

*ترقية الاستثمارات في الجزائر والترويج لها في الخارج،

*ترقية الفرص والإمكانات الإقليمية،

*تسهيل ممارسة الأعمال ومتابعة تأسيس الشركات وانجاز المشاريع،

*دعم المستثمرين ومساعدتهم ومرافقتهم،

*الإعلام و التحسيس في مواقع الأعمال،

*تأهيل المشاريع المذكورة في المادة 17 أعلاه وتقييمها وإعداد اتفاقية الاستثمار التي تعرض على المجلس الوطني للاستثمار للموافقة عليها،

*المساهمة في تسيير نفقات دعم الاستثمار، طبقا للتشريع المعمول به،

[1] صالحي سلمى، آليات دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر-دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية، مرجع سابق، ص 286 .

*تسيير حافظة المشاريع السابقة لهذا القانون وتلك المذكورة في المادة 14 أعلاه .كما نصت المادة 3 من المرسوم 17-100 المتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار وتنظيمها وسيرها، والتي عدلت من أحكام المادة 3 من المرسوم التنفيذي رقم 06-356 على مهام تقوم الوكالة الوطنية بتأديتها فجاء نصها كما يلي " تكلف الوكالة بما يأتي:

أ- جمع ومعالجة ونشر المعلومة المرتبطة بالمؤسسة والاستثمار لفائدة المستثمرين .

ب- مساعدة ومرافقة المستثمرين في كل مراحل المشروع بما فيها ما بعد الانجاز .

ج- تسجيل الاستثمارات ومتابعة تقدم المشاريع وإعداد إحصائيات الانجاز وتحليلها .

د- تسهيل بالتعاون مع الإدارات المعنية، الترتيبات للمستثمرين وتبسيط إجراءات وشكليات إنشاء المؤسسات وشروط استغلالها وانجاز المشاريع وتساهم بهذا الصدد، في تحسين مناخ الاستثمار في كل جوانبه .

ه- ترقية الشراكة والفرص الجزائرية للاستثمار عبر الإقليم الوطني وفي الخارج .

و- تسيير المزايا، طبقا لأحكام المواد 26و35و36 من القانون رقم 16-09 المؤرخ في 3 أوت 2016 والمذكور أعلاه، والمتعلقة بحافظة المشاريع المصرح بها قبل تاريخ نشر هذا القانون."

وتتمثل المزايا التي تمنحها الوكالة عند:

-مرحلة الإنجاز (03 سنوات):

•الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات غير المستثناة؛

•الإعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص التجهيزات المستوردة غير المستثناة؛

•الإعفاء من دفع حق نقل الملكية على المقتنيات العقارية.

-مرحلة الاستغلال (إعفاء لمدة 03 سنوات):

• (IBS)الضريبة على أرباح الشركات

• (TAP)الرسم على النشاط المهني

يمكن أن تمتد هذه المدة إلى خمس (05) سنوات بالنسبة للمشاريع الاستثمارية التي تخلق أكثر من 100 منصب شغل.

الجدول رقم :- 07 - تطور المشاريع المصرح بها في الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار من 2016 الى2019

	2016	2017	2018	2019
المشاريع المصرح بها	7185	5057	4124	3029
قيمة المشاريع مليون دج	1839044	1905207	1673943	797138
عدد مناصب الشغل	164414	167618	143044	77389

Source : Ministère de l'Industrie et des Mines، Direction Générale de la Veille Stratégique، des Etudes et des Systèmes d'Information Bulletin d'information Statistique de la PME N°33 ،N°33، N°3،4N°35، N°36
Edition، 2018،2019 ،2020 p9.

من خلال الجدول يتبين لنا انخفاض في عدد المشاريع المصرح بها في الوكالة؛ فبعدما كانت 7185 مشروع سنة 2016 ، أصبحت 3029 مشروع سنة 2019 كما انخفضت قيمة المشاريع هي الأخرى من 1839044 مليون دينار سنة 2016 إلى 797138 مليون دينار سنة 2019[1].

رابعا-الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية (ANADE) (الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJسابقا

انشات الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية بموجب المرسوم التنفيذي رقم 20-329 المؤرخ في 22 نوفمبر 2020 والذي يعدل و يتمم المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 8 سبتمبر 1996 وهذا الجهاز موجه للشباب العاطل عن العمل والتي تتراوح أعمارهم من 19 إلى 35 سنة والحاملين لأفكار مشاريع تمكنهم من خلق مؤسسات.

–وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20 –186 المؤرخ في 28ذي القعدة عام 1441 الموافق 20 يوليو سنة 2020 الذي يسند إلى الوزير المنتدب لدى الوزير الأول، المكلف بالمؤسسات المصغرة، سلطة الوصاية على

[1]صالحي سلمى ،مرجع سابق، ص 287 .

الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، "حسب المادة الاولى من المرسوم التنفيذي رقم 20-329 تحدث هيئة ذات طابع خاص تسري عليها أحكام هذا المرسوم "تسمى الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية"، وتدعى في صلب النص "الوكالة ."
وحسب المادة 6 من نفس المرسوم تضطلع الوكالة، بالاتصال مع المؤسسات والهيئات المعنية، فضلا عن مهامها المحددة في قانونها الأساسي، فإن الوكالة تكلف بالمهام الآتية:
- كل تدبير من شأنه أن يسمح برصد الموارد الخارجية المخصصة لتمويل إحداث نشاطات لصالح الشباب واستعمالها في الآجال المحّددة وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما،
–تعد البطاقية الوطنية للنشاطات التي يمكن استحداثها من طرف الشباب أصحاب المشاريع وتحيينها دوريا بالاشتراك مع مختلف القطاعات المعنية،
–تشجع استحداث وتطوير الأنظمة البيئية بناء على فرص الاستثمار المتاحة من مختلف القطاعات التي تلبي احتياجات السوق المحلي و/أو الوطني،
–تسهر على عصرنة وتقييس عملية إنشاء المؤسسات المصغرة ومرافقتها ومتابعتها،
–تعد وتطور أدوات الذكاء الاقتصادي وفق نهج استشرافي، بهدف تنمية اقتصادية متوازنة وفعالة،
–تعمل على عصرنة ورقمنة آليات إدارة وتسيير الوكالة وجهاز استحداث المؤسسات المصغرة،
–تشجيع تبادل الخبرات من خلال برامج الهيئات الدولية والشراكة مع الوكالات الأجنبية لدعم وترقية المقاولاتية والمؤسسة المصغرة،
–تضمن تسيير مناطق نشاطات مصغرة متخصصة مجهزة لفائدة المؤسسات المصغرة.

تتوفر الوكالة من أجل تأدية مهامها، حسب المادة 7 مكرر على :
-هياكل مركزية : تتضمن كل من مديريات مركزية، و مفتشية عامة– .
- هياكل محلية : تتضمن وكالات ولائية، و فروع محلية يحدد اختصاصها الإقليمي بموجب قرار من الوزير المكلف بالمؤسسات المصغرة.

خامسا-حاضنات الأعمال:

لقد عرفت حاضنات الأعمال في الجزائر بـ"مشاتل المؤسسات" تطبيقا للمادة من 12 القانون رقم 01-18 المؤرخ في 12 ديسمبر2001 ، تقوم بالتكفل و بمساعدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودعمها.
و في سنة 2003 صدر الإطار القانوني المنظم لنشاط الحاضنات، و المتمثل في المرسوم التنفيذي رقم 03-78 المؤرخ في25 فيفري 2003 المتضمن القانون الأساسي لمشاتل المؤسسات.
سعت الجزائر ممثلة في الوزارة المكلفة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى وضع الأطر القانونية والتشريعية والتنظيمية اللازمة لإنشاء وإقامة حاضنات الأعمال على شكل محاضن (مشاتل) المؤسسات ومراكز التسهيل وقد تمثل هذا الإطار القانوني في المرسوم التنفيذي رقم **03-78** المؤرخ في **25 فبراير 2003** والذي يتضمن القانون الأساسي لمشاتل المؤسسات،والمرسوم التنفيذي رقم **03-79** المؤرخ في **25 فبراير 2003** والذي يحدد الطبيعة القانونية لمراكز تسهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و مهامها و تنظيمها، وتجدر الإشارة إلى أن المشرع الجزائري بناءا على المشرع الفرنسي، قد ضمن مفهوم المحاضن في المشاتل.
وعلى ضوء المرسومين السابقين سنتناول فيما يلي الطبيعة القانونية والتنظيم والمهام و الأهداف التي حددها المشرع الجزائري لكل من **مشاتل المؤسسات** و **مراكز التسهيل.**

1-مشاتل المؤسسات

1-1مفهوم مشاتل المؤسسات

مشاتل المؤسسات هي مؤسسات عمومية ذات طابع صناعي وتجاري، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتهدف إلى مساعدة ودعم إنشاء المؤسسات التي تدخل في إطار سياسة ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. وتتخذ المشاتل احد الأشكال التالية:
ا- المحضنة : هي هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع في قطاع الخدمات.
ب- وورشة الربط : وهي هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع في قطاع الصناعة الصغيرة والمهن الحرفية.
ج- نزل المؤسسات : هي هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع المنتمين إلى ميدان البحث[1].

[1] المادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم **03-78** المؤرخ في **25 فبراير 2003** يتضمن القانون الأساسي لمشاتل المؤسسات

1-2- أهداف مشاتل المؤسسات

- تطوير التآزر مع المحيط المؤسساتي.
- المشاركة في الحركة الاقتصادية في مكان تواجدها.
- تقديم الدعم لمنشئي المؤسسات الجدد.
- ضمان ديمومة المؤسسات المرافقة.
- تشجيع المؤسسات على تنظيم أفضل.
- العمل على أن تصبح على المدى المتوسط، عاملا استراتيجيا في التطور الاقتصادي في مكان تواجدها[1].

1-3- مهام مشاتل المؤسسات

ا-استقبال واحتضان ومرافقة المؤسسات الحديثة النشأة لمدة معينة وكذا أصحاب المشاريع.

ب-تسيير وإيجار المحلات:حيث تقوم المشاتل بوضع محلات تحت تصرف المشاريع تتناسب مساحتها مع طبيعة المشتلة واحتياجات نشاطات المشروع،

ج-تقديم الخدمات: حيث تقدم المشتلة الخدمات التالية:

- التوطين الإداري والتجاري للمؤسسات حديثة النشأة وللمتعهدين بالمشاريع،
- وضع تحت تصرف المؤسسات المحتضنة تجهيزات المكتب ووسائل الإعلام الآلي. ويمكن أن تختار المشتلة تطوير استعمال التكنولوجيات الحديثة الأكثر تقدما،
- مساعدة المؤسسات على تجاوز الصعوبات والعراقيل التي تواجهها،
- استقبال المكالمات الهاتفية والفاكس،
- توزيع وإرسال البريد وكذا طبع الوثائق،
- استهلاك الكهرباء والغاز والماء.

ج- تقديم إرشادات خاصة: حيث تتولى المشتلة مرافقة ومتابعة أصحاب المشاريع قبل إنشاء مؤسساتهم وبعده. وزيادة على وظيفة الاستشارة في الميدان القانوني والمحاسبي والتجاري والمالي، تقدم المشتلة لأصحاب المشاريع دعما يتمثل في تلقينهم مبادئ تقنيات التسيير خلال مرحلة إنضاج المشروع[2].

1-4- لجنةاعتماد المشاريع:

للمشتلة لجنة اعتماد مؤهلة للقيام بما يأتي:

-دراسة مخططات الأعمال للأجراء المستقبلين الحاملين للمشاريع في المشتلة،

-دراسة كل أشكال المساعدة والمتابعة،

-إعداد مخطط توجيهي لمختلف قطاعات النشاطات التي تحتضنها المشتلة،

-دراسة واقتراح وسائل وأدوات ترقية مؤسسات جديدة وإقامتها[3].

1-5- تمويل مشاتل المؤسسات:

-مساهمات الدولة،

- عائدات الإيجار والأتاوى المدفوعة مقابل الخدمات المقدمة من طرف المشتلة،

- الهبات والوصايا[4].

2-مراكز تسهيل المؤسسات:

2-1- تعريف مراكز التسهيل

مراكز تسهيل المؤسسات هي مؤسسات عمومية ذات طابع إداري، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، تقوم بإجراءات إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكذا حاملي المشاريع وإعلامها وتوجيهها و دعمها ومرافقتها[5].

---

[1] المادة 3 من المرسوم التنفيذي رقم **03-78** ، المذكور سابقا.

[2] المواد من 4 الى 8 من نفس المرسوم التنفيذي رقم **03-78** .

[3] المادة 18 من نفس المرسوم التنفيذي رقم **03-78**.

[4] المادة 22 من نفس المرسوم التنفيذي رقم **03-78**.

[5] المادة 1 و 2 من نفس المرسوم التنفيذي رقم **03-79** .

2-2- أهداف مركز التسهيل

1. وضع شباك يتكيف مع احتياجات منشئي المؤسسات والمقاولين.
2. تطوير ثقافة التقاول.
3. ضمان تسيير الملفات التي تحض بمساعدات الصناديق المنشأة لدى وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الإستثمار.
4. تقليص آجال إنشاء المؤسسات وتوسيعها واستردادها،
5. تشجيع تطوير التكنولوجيات الجديدة لدى أصحاب المشاريع والمقاولين .
6. مكان التقاء بين عالم الأعمال والمؤسسات والإدارات المركزية أو المحلية .
7. الحث على تثمين البحث عن طريق توفير جو للتبادل بين حاملي المشاريع ومراكز البحث وشركات الإستشارة ومؤسسات التكوين والأقطاب التكنولوجية والصناعية والمالية.
8. تشجيع تطوير النسيج الإقتصادي المحلي.
9. ترقية تعميم المهارة وتشجيعها.
10. تثمين الكفاءات البشرية وعقلنة استعمال الموارد المالية.
11. إنشاء قاعدة معطيات حول الكثافة المكانية لنسيج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وحول ترقب التكنولوجيات،
12. نشر الأجهزة الموجهة لمساعدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودعمها .
13. مرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للإندماج في الإقتصاد الوطني والدولي[1].

2-3- مهام مركز التسهيل

- دراسة الملفات التي يقدمها حاملو المشاريع أو المقاولون والإشراف على متابعتها.
- مساعدة المستثمرين على تخطي العراقيل التي تواجههم أثناء مرحلة تأسيس الإجراءات الإدارية.
- تجسيد اهتمامات أصحاب المؤسسات في أهداف عملية وذلك بتوجيههم حسب مسارهم المهني.
- مرافقة أصحاب المشاريع والمقاولين في ميداني التكوين والتسيير.
- تشجيع نشر المعلومة بمختلف وسائل الإتصال المتعلقة بفرص الإستثمار والدراسات القطاعية والإستراتيجية والدراسات الخاصة بالفروع.
- تقديم خدمات في مجال الإستشارة في وظائف التسيير والتسويق واستهداف الأسواق وتسيير الموارد البشرية وكل الأشكال الأخرى المحددة في سياسة دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .
- دعم تطوير القدرة التنافسية.
- المساعدة على نشر التكنولوجيات الجديدة.

2-4- خدمات مركز التسهيل

إن مركز التسهيل يتدخل من أجل مساعدة حاملي المشاريع وأفكار المشاريع بالطرق التالية :

- الإستقبال والتوجيه
- الإعلام
- التكوين في:
  – كيفية إنشاء وتسيير مؤسسة
  – كيفية إعداد مخطط الأعمال
- التسويق
- المحاسبة والمالية.
- المرافقة في:
  – تخطي العراقيل التي تواجه حاملي المشاريع في مرحلة الإجراءات الإدارية.
  – المرافقة في عملية تكوين وتأهيل المؤسسة.
  – المرافقة في تحضير مخطط الأعمال.
  – المرافقة في تقديم الملف المالي.
  – المرافقة في مرحلة انطلاق النشاط والتسويق[2].

[1] المادة 3 من نفس المرسوم التنفيذي رقم **03-79** .
[2] المادة 4 و 5 من المرسوم التنفيذي رقم **03-79**، المذكور سابقا.

تعرض الخدمات المذكورة على المؤسسات التي تعمل على توسيع قدراتها أو التي هي في حالة استرجاع نشاطاتها

المحور الرابع: منح تنظيم الصفقات العمومية هامش الأفضلية بنسبة 25% لصالح المقاولات النسوية

إن الحكومة بادرت، ضمن حرصها على العمل من أجل الرفع من تنافسية المقاولات الوطنية وتحسين مردوديتها بما فيها المقاولات النسائية، إلى القيام بجملة من الإصلاحات المالية والاقتصادية شملت على الخصوص تنظيم الصفقات العمومية من خلال اعتماد مبدأ الأفضلية الوطنية الذي أسهم بشكل كبير في فتح المجال أمام المقاولات الوطنية للاستفادة من الصفقات العمومية للرفع من مردوديتها وتقوية حضورها على مستوى الاستثمار العمومي.

سعيا من المشرع للتوفيق بين مبدأ المساواة وحرية المنافسة ومبدأ حماية المنتوج الوطني وترقية وجذب الاستثمارات المحلية، منح المرسوم الرئاسي رقم 15-247 هامش الأفضلية بنسبة 25% لصالح المؤسسات الوطنية على حساب المؤسسات الأجنبية التي لا تستفيد منه إلا في حالة التجمع مع مؤسسات جزائرية وبقدر نسبة حصص هذه الأخيرة في التجمع حسب المادة 83 من المرسوم الرئاسي السالف الذكر" يمنح هامش الأفضلية بنسبة خمسة وعشرين في المائة 25 % للمنتجات ذات المنشأ الجزائري و أو للمؤسسات الخاضعة للقانون الجزائري، التي يحوز أغلبية رأسمالها جزائريون مقيمون، فيما يخص جميع أنواع الصفقات المذكورة في المادة 29 أعلاه.

وتخضع الاستفادة من هذا الهامش في حالة ما إذا كان المتعهد تجمعا يتكون من مؤسسات خاضعة للقانون الجزائري، كما هو محدد في الفقرة السابقة، ومؤسسات أجنبية، إلى تبرير الحصص التي تحوزها المؤسسات الخاضعة للقانون الجزائري، والمؤسسات الأجنبية، من حيث الأعمال التي يتعين إنجازها ومبالغها.

ويجب أن يحدد ملف استشارة المؤسسات بوضوح الأفضلية الممنوحة والطريقة المتبعة لتقييم ومقارنة العروض لتطبيق هذه الأفضلية".

وتمتد هذه الأفضلية لتشمل أيضا إلزام المصالح المتعاقدة في طرح مشاريعها في صيغة دعوة للمنافسة وطنية متى كان الإنتاج والأداة الوطنية قادرة على الاستجابة لحاجياتها وهو ما نصت عليه المادة 85 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247 على أنه :" عندما يكون الإنتاج أو أداة الإنتاج الوطني قادرة على الاستجابة للحاجات الواجب تلبيتها للمصلحة المتعاقدة، فإن على المصلحة المتعاقدة هذه أن تصدر دعوة للمنافسة وطنية مع مراعاة حالات الاستثناء المنصوص عليها في أحكام هذا المرسوم.

وعندما تصدر المصلحة المتعاقدة دعوة للمنافسة وطنية و/ أو دولية، مع مراعاة حالات الاستثناء المنصوص عليها في أحكام هذا المرسوم، فإنه يجب عليها حسب الحالة أن:

- تأخذ بعين الاعتبار عند إعداد شروط التأهيل ونظام تقييم العروض، إمكانيات المؤسسات الخاضعة للقانون الجزائري ولا سيما منها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة للسماح لها بالمشاركة في إجراءات إبرام الصفقات العمومية في ظل احترام الشروط المثلى المتعلقة بالجودة والكلفة وآجال الإنجاز،
- تعطي الأفضلية للاندماج في الاقتصاد الوطني وأهمية الحصص أو المنتجات التي تكون محل مناولة أو اقتناء في السوق الجزائرية ،
- تدرج في دفتر الشروط أحكاما تسمح بضمان تكوين ونقل المعرفة ذوي صلة بموضوع الصفقة،
- تنص في دفتر الشروط في حالة المؤسسات الأجنبية التي تتعهد لوحدها إلا إذا استحال ذلك وكان مبررا كما ينبغي بوجوب مناولة ثلاثين في المائة 30 % على الأقل من مبلغ الصفقة الأصلي للمؤسسات الخاضعة للقانون الجزائري.

ومهما يكن الإجراء المختار فإنه يجب على المصلحة المتعاقدة أن تدرج في دفتر الشروط تدابير لا تسمح باللجوء للمنتوج المستورد إلا إذا كان المنتوج المحلي الذي يعادله غير متوفر أو كانت نوعيته غير مطابقة للمعايير التقنية المطلوبة . وبالإضافة إلى ذلك لا تسمح المصلحة المتعاقدة باللجوء للمناولة الأجنبية إلا إذا لم يكن في استطاعة المؤسسات الخاضعة للقانون الجزائري تلبية حاجاتها".

خلاصة:

في الأخير يمكن القول أن المنظومة التشريعية و المؤسساتية سمحت بتحسين مناخ الأعمال وتسهيل إجراءات إنشاء المؤسسات لتشجيع حاملي المشاريع لتجسيد أفكارهم، و إجراءات تحفيزية لصالح النساء المقاولات لاستثمار تلك القوة الكامنة(خاصة من حاملي الشهادات)، لقد أثبتت المرأة وجودها في الحياة الاقتصادية وأكدت على دورها المهم، وهذا ما أثبتته الدراسات التي تحاول رصد تأثير المرأة على التنمية الاقتصادية المستدامة، كنتيجة أولى التي يمكن أن نلمسها كواقع من خلال هذه الورقة البحثية ، دور المرأة الذي يمكن أن تضطلع به في المجال الاقتصادي خاصة مع شروعها في احتلال مساحة معتبرة داخل النسيج الاقتصادي الوطني عبر مقاولات اخترقت مختلف القطاعات وتمكنت من إضفاء قيمة مضافة على مجال الأعمال بالجزائر بولوج المرأة عالم الأعمال أصبحت المقاولة النسوية تشكل قوة إقتصادية أساسية إستطاعت تحقيق أرقام معاملات عالية و إحداث مناصب شغل و خلق الثروة لترفع بذلك مؤشرات إسهام المرأة في التنمية الاقتصادية و لعل تحسين المناخ الاقتصادي في الجزائر يتيح للمرأة خوض غمار المنافسة و ولوج عالم الأعمال من أوسع أبوابه، فليس هناك أي تمييز بينها و بين الرجل من الناحية القانونية فيما يتعلق بالقوانين الخاصة بإحداث المقاولات.

و كنتيجة ثانية الوصول إلى تحديد واضح للأولويات التي تحكم تطور المقاولة النسائية، ففي الخطوة الأولى يجب على المرأة المقاولة أن يكون لديها استيعاب كامل للمشروع والغاية منه، ولديها تصور واضح عن مآله المستقبلي وإصرار تام على تحقيقه .عندها تبرز الأولوية الثانية المتمثلة في حل مشكلة التمويل،و التسويق و الترويج للمنتوج عبر مختلف الوسائل التي تتعلق بتنظيم المعارض والمنصات الترويجية لمنتجات النساء لما لها من تأثير واضح على إبراز منتجات نسائية إلى الوجود والتعريف بها، ناهيك عن فسح المجال للنساء للمشاركة في المعارض المحلية والدولية حيث يتمكن من التعريف بمقاولتهن وأنشطتهن وطنيا و إقليميا ودوليا.

وفي مرتبة ثالثة ملائمة المحيط و تشجيعه للانطلاق في المشروع، وفي كل الحالات بينت التجارب أن الإصرار على النجاح والإيمان بالقدرات هو الذي كان في كل مرة يتغلب على المحيط المناوئ،

كما تم التأكيد على أن الغاية الإستراتيجية من النشاط المقاولاتي بالنسبة للمرأة ليس تحقيق القيادة في حد ذاتها أو المساهمة في اتخاذ القرار فحسب بل هو المساهمة من موقع القائد في التنمية.

*غياب الحملات التحسيسية، وتنمية روح التفاعلات والندوات الاقتصادية والاجتماعية للشباب بغية تنسيق الجهد الوطني وتحقيق الدعائم المؤسساتية الخلاقة لاقتصاد متنوع وقيمة مضافة مرجوة.
*الخطوة الأولى لنجاح الفعل المقاولاتي تكمن في مرافقة المشاريع المقاولاتية، حتى ترتقي إلى منظومة تستوعب جهد كل قطاعات التكوين والتحضير لعالم الشغل (التكوين المهني، والتعليم العالي، ومؤسسات التكوين الخاصة)، وتصب كلها ضمن منظور بناء اقتصاد متنوع.

مع العلم أن المرسوم الرئاسي 15-247 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، خصص نسبة عشرين ب**المائة 20% على الأكثر من الطلب العام لصالح** المؤسسات المصغرة ؛ حيث نصت المادة 87 منه على أنه " عندما يمكن تلبية بعض الحاجات المصالح المتعاقدة من قبل المؤسسات المصغرة، كما هي معرفة في التشريع والتنظيم المعمول بهما، فإنه يجب على المصالح المتعاقدة، إلا في الحالات الاستثنائية المبررة كما ينبغي، تخصيص هذه الخدمات لها حصريا" كما **يجب على المصلحة المتعاقدة تبرير الاستثناء** المذكور في الفقرة السابقة ، حسب الحالة ، **في التقرير التقديمي لمشروع الصفقة أو الاستشارة**، كما أن الفقرة 3 من ذات المادة تنص على تخصيص نسبة من **الطلبات العمومية** " يمكن أن تكون الحاجات المذكورة أعلاه، في حدود عشرين ب**المائة 20% على الأكثر من الطلب العام حسب الحالة**، **محل دفتر شروط منفصل** أو **حصة من دفتر الشروط محصص**...".

وفقا لنص المادة 87 تم تخصيص نسبة 20 في المائة من المشاريع لفائدة المؤسسات المصغرة المنشأة في إطار أجهزة التشغيل التي وضعتها الدولة والتي تتمثل في الصندوق الوطني للتأمين على البطالة و الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب و الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ؛ فمن شأن هذا الإجراء المساهمة بكيفية" فعالة "في تسريع وتيرة التنمية ودعم الاقتصاد الوطني حيث أن التعديلات التي مست هذا القانون تؤكد على أن المصالح المتعاقدة أصبحت ملزمة باللجوء إلى طلبات العروض الوطنية فيما يتعلق بإبرام الصفقات العمومية لفسح المجال أمام المؤسسات الوطنية للحصول على المشاريع.

الاقتراحات و التوصيات

***تبيان دور غرفة التجارة و الصناعة التقليدية في مرافقة المرأة المقاولة:**

من خلال اتفاقية شراكة للنهوض بالمقاولة النسائية ومساندة المبادرات التي تقوم بها النساء المقاولات في مجالات التكوين والمواكبة واحتضان المقاولين الذاتيين والمقاولات الصغيرة جدا والمقاولات الصغرى والمتوسطة.
كما ترمي هذه الاتفاقيات إلى بناء ومواكبة التفكير المشترك في موضوعات تتحدد في رهانات تنمية المقاولات النسائية ، وتعزيز حضور النساء في مجال الأعمال.

فالشراكة مع غرفة التجارة والصناعة تسعى إلى تشجيع ريادة الأعمال النسائية، وتقديم الدعم لجمعية النساء رئيسات المقاولات بالجزائر، وتثمين دورها كفاعل رئيسي ونشيط جدا في هذا المجال.، التي تشكل رهانا محوريا في عملية التنمية وتنشيط الاقتصاد الوطني.

*مساهمة الجمعيات في تعزيز التنمية الاقتصادية بالبلاد، عبر توفير الدعم والمواكبة والاستشارة وتنسيق جهود مختلف الفاعلين الاقتصاديين"، بحيث أن "الجمعية تعد الهيئة المرجعية في مجال تنمية المقاولات النسائية بالجزائر.

* لترقية دور المرأة المقاولة، بالإمكان تنصيب غرف تجارية خاصة بالنساء، تشجع مشاركة المرأة في اتخاذ القرارات الموجهة للحياة الاقتصادية بالبلاد، وتشجيع ولوج النساء إلى عالم المقاولة ؛

* تنظيم أبواب مفتوحة على مستوى الغرف التجارية لزيادة توعية المقاولات حول الخيارات التمويلية المتاحة، وفرص الاستفادة منها؛
* استغلال تكنولوجيا الإعلام والاتصال كوسيلة لربط مختلف المقاولات على المستوى الوطني، لتسهيل تبادل الخبرات والمعلومات؛
* إقامة جسور وروابط بين الجامعات ومراكز التكوين والمؤسسات مع استحداث مناهج دراسية تنمي ثقافة المقاولاتية في التعليم والتكوين .وتصب كلها ضمن منظور بناء اقتصاد متنوع، وتساهم كل المشاريع المقاولاتية في تلبية الحاجيات الاقتصادية والصناعية
- ضرورة الإسراع إلى إبرام إتفاقيات شراكة مع غرفة التجارة والصناعة التقليدية للنهوض بالمقاولة النسائية
- مرافقة المرأة المقاولة والعمل على الرفع من معدل إنشاء المقاولات من طرف النساء عبر كل تراب الوطني
- التأكيد على دور المنظمات التابعة للأمم المتحدة وللهيئات والجمعيات الدولية الحكومية وغير الحكومية في تمكين النساء من الانطلاق في مقاولاتهن، سواء من خلال توفير الدعم اللوجستي أو الخبرة التمويلية لهن أو من خلال نقل الخبرة عبر الشراكة أو تبادل الخبرات وتقديمها من خلال تكوين ملائم .وقد برز وعي في هذا المجال بكيفية التعامل مع هذا المحيط باعتبار أنه لم يعد بالإمكان القيام بأية نشاطات اقتصادية من غير التكيف مع آليات عمل الاقتصاد العالمي والقوانين التي تحكمه.
- التركيز على الإعلام في القطاع الاقتصادي لإعادة رسم الصورة الجيدة عن المرأة المقاولة والترويج لمنتوجاتها المختلفة،
-التأكيد على أهمية التدريب والتأهيل المستمر للنساء في مجال المقاولة إضافة إلى التكوين القاعدي أو النظري الذي يكون لهن انطلاقا من المؤسسات التعليمية أو الجامعة.، لكي تبقى قدرات النساء المقاولات في مستوى معارف العالم من تطورات، إن في المجال التقني أو الإداري أو التسويقي.
-تحيين الإحصائيات والمعطيات المتعلقة بالحياة الاقتصادية للمرأة من خلال المقاولة.

-إعادة صياغة البعد الاقتصادي لدى المرأة من خلال **ربطه بعنصري المبادرة والعمل** اللذين تتضمنهما المقاولة
-عقد ندوات لمناقشة مواضيع تتصل بتشخيص واقع المقاولة النسائية (الإطار القانوني والبرنامجي، دراسة رصيدية)، والدور الفاعل للاقتصاد النسوي والرهانات المطروحة (القيمة المضافة في النسيج الاقتصادي، آليات التثمين وآفاق التطوير)، مع عرض تجارب اقتصادية لنساء حققن إنجازات رائدة في المجال المقاولاتي.
-إحداث جائزة تميز للمرأة المقاولة
وتبقى الإرادة والعزيمة هي الدافع الأساسي لتوجه المرأة لإنشاء مشاريعها الخاصة، ويتم تعزيزها في حال وجود مناخ أعمال مشجع على المقاولاتية.

قائمة المراجع :

العايب عبد الرحمان، قراوي أحلام. التوجه المستدام للمشاريع المقاولاتية في ظل تبني أبعاد التنمية المستدامة، المؤتمر الدولي الأول حول المقاولاتية المستدامة بين إشكالية البقاء وحتمية الابتكار،المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة، 2017،ص 5.

طويطي مصطفى.استراتيجيات قطاع التشغيل في دعم المبادرات المقاولاتية, التجربة الجزائرية نموذجا. مجلة أداء المؤسسات الجزائرية ، العدد 10، 2015، ص 13.

Rapport du groupe-conseil sur l'entrepreneuriat féminin :" Les défis des entrepreneures", Quebec,2000, P.9.

شلوف فريدة ، المرأة المقاولة في الجزائر، مذكرة ماجستير غير منشورة ، جامعة الاخوة منتوري قسنطينة ، الجزائر، 2009 ، ص 12.

Constantinidis Christina et Cornet Annie, "Les femmes repreneuses d'une entreprise familiale : Difficulté et stratégies", Le 8éme congrès international Francophone (CIFE PME) : L'internationalisation des PME et ses conséquences sur les stratégies entrepreneuriales (Suisse : 25-26-27 octobre2006), p.6.

سلامي منيرة ":التوجه المقاولاتي للمرأة في الجزائر "، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، 2008 ، ص ص 33-39.

Diane Chamberlin Starcher, " Femmes entrepreneurs : catalyseurs de transformation", d'après EBBF : The European Baha I Business Forum., traduction française : Pierre Spierckel, Paris, 1996 , p .16.

"L'observatoire Fiducial de l'entrepreneuriat féminin ", France, Janvier 2006, p.9.

* Global entrepreneurship monitor ;1999 حيث تقام دراسات سنوية حول المقاولة النسوية وذلك منذ سنة

Rapport de l' OCDE : " Entrepreneuriat Féminin : Questions et action à mener ", D'après la 2éme conférence de l'OCDE des ministres en charge des petites et moyennes entreprises (PME) titrée : Promouvoir l'entrepreneuriat et les PME innovantes dans une économie mondiale : Vers une mondialisation plus responsable et mieux partagée, (Istanbul Turquie : 3-5 juin 2004), pp.12-13.

Rapport de l' OCDE, Op.Cit., p.16.

صالحي سلمى، آليات دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر-دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية، مجلة نماء للاقتصاد والتجارة المجلد 5 ، العدد 01 ، جوان2021) ، ص 286 .

صالحي سلمى، آليات دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر-دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية، مرجع سابق، ص 286 .

صالحي سلمى، مرجع سابق، ص 287 .

المادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم **03-78** المؤرخ في **25فبراير 2003** يتضمن القانون الأساسي لمشاتل المؤسسات

المادة 3 من المرسوم التنفيذي رقم **03-78** ، المذكور سابقا.

المواد من 4 الى 8 من نفس المرسوم التنفيذي رقم **03-78** .

المادة 18 من نفس المرسوم التنفيذي رقم **03-78**.

المادة 22 من نفس المرسوم التنفيذي رقم **03-78**.

المادة 1 و 2 من نفس المرسوم التنفيذي رقم **03-79** .

المادة 3 من نفس المرسوم التنفيذي رقم **03-79** .

المادة 4 و 5 من المرسوم التنفيذي رقم **03-79**، المذكور سابقا.

المرأة الحرفية و ريادة الأعمال
Womencraftsmanship and entrepreneurship

تواتي نصيرة [1]
جامعة بومرداس n.touati@univ-boumerdes.dz

الملخص:
تهدف هذه الدراسة توضيح مختلف الآليات القانونية المكرسة في الجزائر في سبيل تمكين المرأة الانتقال بالحرف المنزلية لتشكل قيمة مضافة للاقتصاد الوطني ضمن تمكينها الاقتصادي خارج قطاع المحروقات. فتبين أن الآليات المكرسة موجهة للحرفيين عموما دون أن تخص المرأة، وإن الآليات المؤسساتية المكرّسة تندرج في مجال التمهين والحرف وكذا في مجال الاستثمار والأعمال وهي تركز أكثر على الدعم المالي للمشاريع. إلا أنه تظل العقبات الاجتماعية والعملية أهم عائق لتنمية دور المرأة الحرفيةفي التمكين الاقتصادي وتطوير الحرف والصناعات التقليدية-استنادا لبعض الدراسات الأكاديمية-. هذه العقبات تجعل من الحرف النسوية دون قيمة مضافة.
كلمات مفتاحية: الحرف، ريادة الأعمال، صناعة تقليدية. المقاولة النسوية.

Abstract:
This study aims to shed light on the clarification of the various legal mechanisms dedicated in Algeria in order to enable women to move home crafts to constitute an added value to the national economy within their economic empowerment outside the hydrocarbon sector. It turns out that the mechanisms are generally devoted to craftsmen without being specific to women. Unless the institutional mechanismes dedicated fit in the area apprenticeship and investment and busniness. Where focuses the finacial support Project. But social obstacles remain the most important obstacle to developing the role of women and developing traditional crafts and industries- according some academic studies-.These obstacles make the women crafts an added value.
Keywords:crafts, entrepreneurship, traditionalindustry,feministentrepreneurship.

مقدمة:
تلعب المرأة عموما دورا هاما في تعزيز استراتيجية القطاع الحرفي خاصة و أن معظم الصناعات التقليدية من اختصاص المرأة و ابداعها، لتصبح عنصرا فاعلا في التنمية.

تعد المرأة الجزائرية على وجه التحديد من أكثر النساء في العالم ابداعا في أنشطتها، حيث أظهرت عبر الحقبات التاريخية براعتها في انجاز أعمال حرفية تجمع بين الجمال والفن في عدة مجالات منها: النسيج والخياطة وغيرها... الا أنها ظلت مقتصرة كحرف منزلية تلبي مطالب ذاتية. لتنتقل في العصر الحالي إلى ريادة الأعمال عبر انشاء مشاريع خاصة بها، تحقق بها مكاسب ودخل فرديو كذا السعي نحو لنهوض بالاقتصاد الوطني خارج قطاع المحروقات، بوسائل نظيفة تحافظ على المحيط البيئي.

غير أن نجاح المرأة الجزائرية في تحقيق التوجه بالأعمال الحرفية نحو الريادة الاقتصادية يقتضي تمكينها بآليات دعم وتحفيز. هذا ما يجعلنا نطرح الإشكالية التالية: **ما هيالآليات المكرّسة لدعم المرأة الحرفية في الجزائر، بغية تمكينها الانتقال بمشاريعها الإبداعية نحو ريادة الأعمال؟** يتم معالجة الموضوع بفرضتين:
الفرضية الأولى: الآليات المكرسة تمكّن المرأة من الانتقال نحو ريادة الأعمال.
الفرضية الثانية: تواجد نقص في وسائل دعم المرأة الحرفية في الانتقال نحو ريادة الأعمال، و من ثم توضيح وجه النقص.
كما تسعى الدراسة توضيح الأهداف التالية:
-ابراز مختلف الحرف والتنظيم القانوني الخاص بها،
- تحديد مجال استثمار المرأة الحرفية،
- توضيح كيف تلعبالمرأة الحرفية في الجزائر دورا في النهوض بالاقتصاد الوطني،
- توضيح من هن رائدات الأعمال و ماهي القطاعات الاقتصادية المعنية،
و في سبيل الوصول للأهداف، تم الاستعانةبالمنهج التحليلي الاستقرائي، وفق تقسيم:
المبحث الأول: المفاهيم النظرية للأعمال الحرفية و لريادة الأعمال
المبحث الثاني: ترقية المرأة الحرفية نحو المشاركة الاقتصادية

المبحث الأول: المفاهيم النظرية للأعمال الحرفية و لريادة الأعمال
إن تحديد المفاهيم من المسائل المهمة لتوضيح الأفكار، من هذا المنطلق تم تخصيص جزء من الدراسة لفهم النشاط الحرفي(المطلب الأول)، ثم المقاولة الحرفية النسوية (المطلب الثاني).

المطلب الأول: النشاط الحرفي

نظرا لأهمية موضوع الحرف خصت الأعمال الحرفية بأحكام قانونية توّضح مدلولها وتميزها عن الأعمال التجارية وفق إجراءات ممارستها (الفرع الأول) مع تحديد أنواع الأعمال الحرفية (الفرع الثاني).

الفرع الأول: الأعمال الحرفية

نتناول التعريف بالأعمال الحرفية وأشكال الممتهنين للنشاط الحرفي.

أولا: التعريف بالأعمال الحرفية وشروط ممارستها

الحرفة اصطلاحا تطلق على العمل الذي يؤديه الإنسان ليحقق به دخلا.[i]في الجزائر يعد سنة 1982بداية الاهتمام القانوني بالنشاط الحرفي نظرا لأهميته كموروث ثقافي حيث سن قانون خاص بالحرفي رقم 82-12[ii] ليليه الأمر رقم 96-01حول الصناعة التقليدية و الحرف[iii].يعتبر في المادة 05 أن الصناعة التقليدية و الحرف، كل نشاط انتاج أو ابداع أو تحويل أو ترميم فني أو صيانة أو تصليح أو أداء خدمة يطغى عليها العمل اليدوي و تمارس بصفة رئيسية و دائمة و في شكل مستقر أو متنقل أو معرضي وبكيفية فردية أو ضمن تعاونية للصناعة التقليدية والحرف أو مقاولة للصناعة التقليدية و الحرف.

التعريف يضع أحكاما لممارسة النشاطات الحرفية ومعايير تميزها عن الأعمال التجارية المنظمة في القانون التجاري وأشكال ممارسة النشاط. حيث يعني النشاط كل شخص دون تمييز للجنس، فهو يمّكن المرأة من ممارسة الصناعات التقليدية والحرف في أشكال.

و تتم ممارسة النشاط الحرف يوفق احترام شروط منها [iv]:

-التسجيل سجل الصناعة الحرفية وكل تغيير أو تحويل أو توقف عن النشاط. ومن ذلك المزاولين للنشاط الحرفي في المنزل.

- يتم اثر التسجيل منح الحرفي بطاقة الحرفي.

- بالنسبة للتعاونية الحرفية تتم بعقد موثق.

ثانيا: أشخاص النشاط الحرفي

من خلال ما ذكر سابقا يبدو النشاط الحرفي الذي تمارسه المرأة في أشكال: الحرفية الفردية، شكل تعاونية وشكل المقاولة. نركز على الشكلين: الفردي والتعاوني.

تعريف الحرفي

من خلال المادة 10من الأمر رقم96-01 فإن صفة الحرفي (الحرفية أيضا)، تمنح بعد التسجيل في سجل خاص بالصناعات التقليدية والحرف، بعد التأكد من توافر شروط:

أن يكون النشاط تقليدي وفق ما هو محدد في المادة 05، أي أنه نشاط انتاج أو ابداع أو تحويل أو ترميم فني أو صيانة أو تصليح أو أداء خدمة، حيث يطغى عليه العمل اليدوي، ويمارس بصفة رئيسية و دائمة، اثبات التأهيل، أي توفر مؤهلات المهنة التي بالعادة تكون بإثبات نجاح في الامتحان التأهيلي[v].

التولي بنفسها مباشرة تنفيذ العمل، وإدارة النشاط وتسييره،

تحمّلها المسؤولية. ما يفيد أنها شخص مستقل بعملها.

إلا أن الحرفي يمكن أن يصبح معلم وفق نص المادة 10 فقرة2، حيث يعتبر حرفي معلم ذلك "الحرفي المسجل في سجل الصناعة التقليدية و الحرف، يتمتع بمهارة **تقنية** خاصة و **تأهيل** عال في حرفته، و ثقافة **مهنية**."[vi] فالمرأة الحرفية المعلمة ميزتها: المهارة التقنية، التأهيل العالي، و الثقافة المهنية. وهي في الواقع ميزات مطلوبة لريادة الأعمال (كما ستوضح لاحقا).

التعاونية الحرفية

يمكن للمرأة الحرفية أن تمارس النشاط الحرفي في شكل تعاونية الصناعة الحرفية و الحرف، يحدد موضوعها أساسا بحاجات منخرطيها[vii]و هي قانونا تتخذ شكلشركة مدنية، تضم أشخاص حرفيين، رأسمالها غير قار، تقوم على حرية انضمام أعضائها يتمتعون جميعا بصفة الحرفي[viii] و من ثم تتمتع بكافة الشروط المقررة في القانون لاكتساب صفة الحرفي.[ix]يقدر عدد المنخرطين فيها 03.[x]و يشترط التسجيل في سجل الصناعة التقليدية والحرف.[xi] و لا تسعى لتحقيق الربح.[xii]

تقوم التعاونية الحرفية بأعمال حسب المادة 06 فقرة 2 من المرسوم التنفيذي رقم 97-99المتعلقة بالقانون الأساسي النموذجي لتعاونية الصناعة التقليدية والحرف، تتمثل فيما يلي:

-انجاز أو تسهيل كل العمليات التي تتعلق بإنتاج منتوجات الصناعة التقليدية لمنخرطيها وتحويلها وحفظها وتسويقها.

-تموين منخرطيها عن طريق مدّهم بكل عوامل الإنتاج والتجهيزات الضرورية لنشاطهم،أو جزء منها.
-تقوم بصفة عامة و لحساب منخرطيها بكلّ العمليات التي تندرج عادة في اطار مهنة الصناعة التقليدية.

الفرع الثاني: أنواع الأعمال الحرفية

نشاطات الصناعة التقليدية و الحرف التي يمارسها الحرفيين(الحرفيات)، تتمثل في ثلاث ميادين: الصناعة التقليدية و الفنية، الصناعة التقليدية لإنتاج المواد، الصناعة التقليدية للخدمات، حيث يوجد 24قطاع.[xiii]

أولا: الصناعة التقليدية والفنية

النشاط الحرفي للصناعة التقليدية والفنية الممارس وفق المادة 06 الفقرة الأولى من الأمر 96-01 يتمثل في كل صنع يغلب عليه العمل اليدوي ويستعين فيه الحرفي (الحرفية) أحيانا بالآت لصنع أشياء نفعية و/ أو تزينيه ذات طابع تقليدي وتكتسي طابع فني يسمح بنقل مهارة عريقة.

فالصناعة التقليدية صناعة تقليدية فنية تتميز بأصالتها وطابعها الانفرادي وابداعها.

ثانيا: الصناعة التقليدية الحرفية لإنتاج مواد

وفق المادة 06 الفقرة الثانية الأمر 96-01 فإنه كل صنع لمواد استهلاكية عادية، لا تكتسي طابع فني خاص وتوجه للعائلات وللصناعة وللفلاحة.

ثالثا: الصناعة التقليدية للخدمات

وفق المادة 06 الفقرة الثالثة الامر 96-01 تخص الصناعة التقليدية للخدمات مجمل النشاطات التي يمارسها الحرفي والتي تقدم خدمة خاصة بالصيانة أو التصليح والترميم الفني باستثناء تلك التي تسري عليها أحكام تشريعية خاصة.

وفق مدونة أنشطة الصناعة التقليدية و الحرف فإن مجموع القطاعات24 و 338 حرفة:

- الصناعة التقليدية والصناعة التقليدية الفنية يحتوي على 08 قطاعات من النشاطات: المواد الغذائية العمل على الطين، الجبس الحجر الزجاج و ما يماثلهم...
- الصناعة التقليدية لإنتاج المواد يضم 09 قطاعات : نشاطات الصناعة التقليدية الحرفية للإنتاج و التحويل المرتبطة بقطاع النسيج و الجلود، نشاطات الصناعة التقليدية الحرفية المرتبطة بالتغذية...
- الصناعة التقليدية الحرفية للخدمات يضم07 قطاعات: نشاطات الصناعة التقليدية الحرفية للخدمات المرتبطة بالألبسة...[xiv]

فنجد حرفيات ضمن ميادين تخص: حرفي مكرر لزيت الزيتون، حرفي الطحن، حرفي صانع العجائن الغذائية التقليدية، حرفي مختص في حفظ الفواكه...،و كذا حرفي نافخ الزجاج، حرفي تدوير و تشكيل الطين، حرفي صانع الفخار...[xv]

ميزة هذه الصناعات أنها تمثل البعد الحضاري و الاجتماعي للأمة، و تساهم في التنمية الاقتصادية بتوفير مناصب العمل، فضلا عن جلب العملة الصعبة و تنمية القطاع السياحي، إلا أنها في الغالب لا تزال في قطاع غير رسمي. ما يقتضي استقطابها للاستثمار كأعمال تجارية في مفهوم مقاولاتي.

المطلب الثاني: المقاولة الحرفية النسوية

تنتقل الأعمال الحرفية نحومجال استثماري في إطار مقاولات (الفرع الأول) و تظهر في أنواع (الفرع الثاني).

الفرع الأول: المقاولةالحرفية

نبحث على العموم في تعريف المقاولة الحرفية وكيفية انشائها.

أولا: تعريف المقاولة الحرفية

بداية نشير أنه مختلف التعاريف الواردة بشأن المقاول على العموم نجدها تربط فكرة المقاول كشخص بميزاتها لذاتية، حيث تجعل منه صاحب أفكار وابداع في المهن تمكنه جلب ربح. في هذا الشأن نجدShumpeter Jيعرفه "شخص يملك صفة الابداع و الابتكار ذو موهبة يستطيع جذب أرباح كثيرة و هو محرك التطور الاقتصادي."[xvi] كما يعرف أنه:" الشخص الذي لديه الإرادة و القدرة و بشكل مستقل اذا كان لديه الموارد الكافية على تحويل فكرة جديدة أو اختراع الى ابتكار يجسد على ارض الواقع بالاعتماد على معلومة هامة. من أجل تحقيق عوائد مالية عن طريق المخاطرة".[xvii]

في حين تتعلق المقاولة بموضوع الانتقال بالحرفة نحو مشروع تجاري بتوفير الموارد اللازمة و تحمّل المخاطر في سبيل تحقيق الربح و تعرف أنه عملية إنشاء منظمة أعمال.

بينما المقاولاتية و هي مصطلح اقتصادي مشتق من مفهوم المقاول."يتضمن معاني القدرة و الرغبة في تنظيم و إدارة الاعمال بكافة أنواعها، عن طريق انشاء مشروع جديد ذو قيمة،و تخصيص الوقت و الجهد و المال اللازم للمشروع و تحمل المخاطرة المصاحبة و استقبال المكافئة الناتجة بغرض الاسهام في تحقيق التنمية الاقتصادية

و الاجتماعية" [xviii] وفي مجال الأعمال صار يطلق "مصطلح الريادة Entrepreneurship و التي تعني السبق في ميدان ما. و في حقل إدارة الاعمال فهي اللقب الذي ينتج لمن ينشئ مشروعا جديدا أو يقدم فعالية مضافة إلى الاقتصاد. [xix] ، من هذا المنطلق نجد "مرصد الريادة العالمي" يعرف الريادة أنها: "مبادرات فردية أو جماعية لإنتاج سلع و خدمات غرضها تحقيق ربح، تعد عملية الانتفاع بتشكيلة واسعة من المهارات من أجل تحقيق قيمة مضافة لمجال محدد من مجالات النشاط البشري."[xx] فالمعنى العام "لريادة الاعمال هي روح الابداع و التجديد والمخاطرة."[xxi]

مختلف المصطلحات المذكورة تعود بأصولها إلى الدراسات الاقتصادية، إلا أنه في الآونة الأخيرة بدأت تظهر في النصوص القانونية.[xxii] مثلا نجد التعديل الدستوري سنة 2020 لأول مرة يتناول حرية المقاولة ، ينص: "حرية التجارة و الاستثمار و المقاولة مضمونة و تمارس في إطار القانون."[xxiii]

حيث يرتبط ظهور المقاولاتية في الجزائر عموما بالتوجه نحو اقتصاد السوق بإنشاء هيئات و أجهزة تتكفل بترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و نشاطات المقاولاتية بصفة عامة.[xxiv]و التي خصها المشرع الجزائري بنص قانون حول ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة سنة 2001.[xxv]ثم قانون لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة سنة 2017،يعتبرها مؤسسات انتاج السلع و/أو الخدمات[xxvi] حيث:

-تشغل من واحد إلى 250 شخصا،

-لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي أربعة ملايير دينار جزائري، أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية مليار دينار جزائري.

- تستوفي معيار الاستقلالية كما هو محدد في النقطة 3...

"النقطة 3: المؤسسة المستقلة: كل مؤسسة لا يمتلك رأسمالها بمقدار 25 بالمئة فما أكثر من قبل مؤسسة أو مجموعة مؤسسات أخرى، لا ينطبق عليها تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة."

كما تتم المقاولاتية عبر مفهوم المؤسسات الناشئة الذي انتقل إلى المجال القانوني بدءا من سنة 2017 ضمن قانون رقم 17-02 المتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ليتم سنة 2020 بالاهتمام بالمؤسسات الناشئة ضمن مرسوم تنفيذي رقم 20-254 يتضمن انشاء لجنة وطنية لمنح علامة" مؤسسة ناشئة" و "مشروع مبتكر" و "حاضنة أعمال" تحديد مهماها وتشكيلتها وسيرها، يعتبر المؤسسات الناشئة:".. مؤسسة خاضعة للقانون الجزائري وتحترم المعايير التالية:

-ألا يتجاوز عمر المؤسسة 8 سنوات،

-يجب أن يعتمد نموذج أعمال المؤسسة الناشئة على منتجات أو خدمات أو نموذج أعمال أو أي فكرة مبتكرة،

-أن يكون رأسمال الشركة مملوكا بنسبة 50% على الأقل من قبل أشخاص طبيعيين أو صناديق استثمار معتمد من طرف أو من طرف مؤسسات أخرى حاصلة على علامة مؤسسة ناشئة.

-يجب أن تكون إمكانيات نمو المؤسسة كبيرة بما فيه الكفاية،

-يجب ألا يتجاوز عدد العمال 250 عامل.[xxvii]"

ثانيا: انشاء المقاولات الحرفية

وفق الأمر رقم 97-01 تنشأ مقاولة الصناعة التقليدية وفق الأشكال المنصوص عليها في القانون التجاري، و في مجال الحرفة فهي تؤسس بموجب عقد تمهين و يجب أن تسجل في سجل الصناعة التقليدية و الحرف و كذا في السجل التجاري.[xxviii]

الفرع الثاني: أنواع المقاولات الحرفية

تقسم المقاولات الحرفية إلى مقاولة حرفية للصناعة التقليدية و المقاولة الحرفية لإنتاج المواد و الخدمات.[xxix]

أولا: مقاولة الصناعة التقليدية

مقاولة الصناعة التقليدية كل مقاولة مكونة حسب أحد الأشكال المنصوص عليها في القانون التجاري الجزائري و تتوفر على الخصائص التالية[xxx]:

-ممارسة أحد نشاطات الصناعة التقليدية والحرف،

-تشغيل عدد معتبر من العمال الاجراء-،

-إدارة يشرف عليها حرفي أو حرفي معلم أو بمشاركة أو تشغيل حرفي آخر على الأقل يقوم بالتسيير التقني للمقاولة عندما لا يكون لرئيسها صفة الحرفي.

ثانيا: المقاولة الحرفية لإنتاج المواد والخدمات

تعتبر مقاولة حرفية لإنتاج المواد تتوافر فيها الخصائص التالية[xxxi]:

-ممارسة نشاط الإنتاج أو التحويل أو الصناعة أو التصليح أو أداء الخدمات فيميدان الحرف لإنتاج المواد والخدمات.

-تشغيل عدد من العمال الأجراء الدائمين أو صناع لا يتجاوز عددهم 10 و لا يحسب ضمنهم كل من : رئيس المقاولة، الأشخاص الذين لهم روابط عائلية مع الرئيس (زوج ،أصول و فروع)، متمهنون لا يتعدى عددهم ثلاثة و يربطهم بالمقاولة عقد تمهين.
-تسيير الإدارة من طرف حرفي أو حرفي معلم. أو بمشاركة أو تشغيل حرفي آخر على الأقل يقوم بالتسيير التقني للمقاولة عندما لا تكون لرئيسها صفة الحرفي.
السؤال اذن: ماهي الوسائل التي تمّكن المرأة الحرفية المقاولة من المشاركة الاقتصادية؟

المبحث الثاني : ترقية المرأة الحرفية نحو المشاركة الاقتصادية

لم تعد الأعمال الحرفية مجرد أعمال منزلية بل انتقلت لتشكل قيمة مضافة للاقتصاد الوطني (المطلب الأول) وذلك بفضل وسائل دعم المكرسة لتحقيق ذلك (المطلب الثاني).

المطلب الأول: المقاولة الحرفية النسوية قيمة مضافة للاقتصاد الوطني

تعد المقاولة الحرفية النسوية محرك الاقتصاد الوطني (الفرع الـأول) بفضل ما تتمتع به المرأة من مميزات في مجال ريادة الأعمال (الفرع الثاني).

الفرع الأول: المقاولاتية الحرفية النسوية محرك الاقتصاد الوطني

المقاولة النسوية هي ما يصطلح عليها باللغة الإنجليزية ship Entrepreneur Female تعرف على أنها مقاولة "تدير و تراقب مؤسسة ما و تمتلك فيها ما يفوق 51 بالمئة من رأسمالها ..."[xxxii]. حيث تفيد احصائيات "المرصد العالمي للمقاولاتية"، أن عبر العالم يقدرعدد المقاولات النسوية حوالي 163 مليون امرأة قامت بإنشاء مشاريع جديدة سنة 2016في 174 دولة [xxxiii].
و رغم عدم الاختلاف بين المرأة المقاولة أو الريادية والرجل المقاول، إلا أن هناك من عرفها أنها: "كل امرأة سواء كانت لوحدها او برفقة شريك أو أكثر، أسست أو اشترت أو تحصلت على مؤسسة عن طريق الإرث فتصبح مسؤولة عليها ماليا و اجتماعيا، كما تساهم في تسييرها الجاري .. هي شخص يتحمل المخاطر المالية لإنشاء او الحصول على مؤسسة، و تديرها بطريقة إبداعية و ذلك عن طريق تطوير منتجات جديدة و دخول أسواق جديدة."[xxxiv]
في الجزائر بدأ الاهتمام بالمجال الحرفي على العموم سنة 1982 بإصدار قانون الحرفي، إلا أن النشاط ظل بعيدا عن الحرية الاقتصادية التي عرفت بدايتها سنوات التسعينات بموجب مرسوم تشريعي 93-12[xxxv].غير أن القطاع الحرفي ظل دون قيمة مضافة للاقتصاد الوطني، و ذلك بسبب غياب استراتيجية خاصة بالقطاع و الأزمات التي عرفتها الجزائر إلى غاية سنة 1996 حيث وضع نص لضمان بعثه من جديد فألحق سنة2002 بوزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و استفاد من برنامج عمل سمي بمخطط عمل من أجل تنمية مستدامة آفاق 2010 في اطار استراتيجية شاملة و خاصة بالصناعة التقليدية و الحرف.[xxxvi]و مخطط عمل للتنمية المستدامة للصناعة التقليدية آفاق 2022.[xxxvii] لتنتقل من جديد نحو وزارة السياحة و الصناعات التقليدية سنة 2021. [xxxviii]
و عليه يمكن تصور المرأة الريادية بعد الإصلاحات الاقتصادية في إطار القوانين الخاصة بالقطاع الحرفي و كذا قانون الاستثمار و قانون المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و في النص التنظيمي الخاص بالمؤسسات الناشئة. لتشكل قيمة مضافة للاقتصاد الوطني عبر الحد من البطالة بالاستفادة من الموارد البشرية و خلق الثروة و الترويج للسياحة و جلب العملة الصعبة و توفير المنتوجات للمستهلكين.
في هذا الشأن تشير الاحصائيات أنه إلى غاية سنة 2019 بلغ عدد الحرفيات الناشطات في الصناعات التقليدية 107230 امرأة [xxxix]. كما تفيد الاحصائيات دور القطاع الحرفي و الصناعات التقليدية عموما(دون تمييز بين الجنس)، في المجال الاقتصادي[xl]بمعدلات:- استحداث مناصب شغل سنة 2017 بمعدلات: 45%في الصناعة التقليدية و الفنية و17% في الصناعة التقليدية الحرفية لا نتاج المواد و 38% في الصناعة التقليدية الحرفية للخدمات.- و في توفير مداخيل الأفراد، حيث يوفر مداخيل شهرية تتراوح بين 10000دج و 30000دج ب 66,4 %من الحرفين.- تمثل10% من إيرادات السياحة حسب المنظمة العالمية للسياحة.

الفرع الثاني: مميزات المرأة الريادية

في القرن العشرين الماضي بدأ الاهتمام عبر العالم بالمنتوجات الحرفية المصنوعة من المادة المحلية بالطرق التقليدية و بالاعتماد على المهارات الذهنية و اليدوية، اعتبارا لأنها تعبر عن ثقافة و تقاليد المجتمع، وكذا طريق للتنمية الاقتصادية. هذا ما زاد من نسبة دخول المرأة عالم المقاولة ومن ثم الدخول لتلعب دورا جديدا في

المجتمع و الاقتصاد باستغلال معارفها و صفاتها و ميولاتها المكتسبة لتحقيق مشاريعها في اطار رسمي. فالمرأة المقاولة" لوحدها أو مع شريك أو عدة شركاء و التي تؤسسأو تشتري أو ترث مؤسسة و التي تتحمل مسؤوليتها المالية الإدارية و الاجتماعية و التي تشارك دوما في تسييرها الجاري".[xli]تمتلك خصائص و مميزات تجعل منها طريق لخلق الفرص و تحمل خطر القيام بالأعمال و كفاءة تسيير مواردها و تحمل مسؤوليتها [xlii]. ما يجعلها تتميز بخصائص نوجزها فيما يلي[xliii]:-عميل اقتصادي ،-مبدعة،- تتحمل المخاطر، -مبتكرة، -تتحمل خطر القيام بالأعمال التجارية لحسابها الخاص،- تملك روح المبادرة و المخاطرة و تتحمل المسؤولية و تتعامل بمرونة و بمهارة في التنظيم و الإدارة واثقة من قدراها و إمكاناتها هدفها النجاح و التفوق.
كما تتميز بخصوصيات تميزها عن الرجل منها[xliv]:
-غالبا ما يعتقد أن المبيعات في الشركات الناشئة تنمو أقل من مبيعات الشركات الذكورية،
-صاحبات المشاريع يدخلن عالم الأعمال في وقت لاحق في الحياة غالبا، حوالي40-60 سنة.

المطلب الثاني: آليات تمكين المرأة للانتقال بالصناعة الحرفية و التقليدية نحو ريادة الأعمال

تلعب ريادة الأعمال في المجال الحرفيأهمية في ازدهار الاقتصاديات لذا تم تدعيمها بضمانات تحفيزية و وسائل دعم حكومية (الفرع الأول)، و أخرى غير حكومية (الفرع الثاني).لكن تظل المرأة الحرفية في الجزائر لم تصل لما هو مطلوب (الفرع الثالث).

الفرع الأول: وسائل الدعم الحكومية للحرف النسوية

تم تدعيم المقاولاتية عموما بوسائل دعمنميز بين تلك الآليات المنشئة في إطار التمهين أي الحرفة والصناعة التقليدية و آليات لضمان دعم مجال الاستثمار و الأعمال على العموم.

أولا:آليات الدعم في مجال الحرف و الصناعة التقليدية:

1. غرف الصناعة التقليدية:

تعد غرف الصناعة التقليدية أداة تمّكن المرأة الحرفية المقاولة و كل الحرفيين من التكوين من خلال إنشاء مؤسسات ذات طابع حرفي أو تديرها أو تسير كمدارس التكوين و تحسين المستوى و مؤسسات ترقية الحرفيين و مساعدتهم و مؤسسات دعم الأنشطة و هياكل ذات طابع حرفي، لاسيما قاعات العرض و أو البيع و مناطق النشاطات الحرفية.[xlv]و هذا ما تتولى تنفيذه غرف جهوية ينظم نشاطها المرسوم التنفيذي رقم 97-100 فتقوم:[xlvi]
-بالتصديق على منتوجات الصناعة التقليدية و تسليم كل الوثائق أو الشهادات أو التأشيرات المتعلقة بنوعية الخدمات ،-تقوم بكل عمل يرمي إلى ترقية قطاع الصناعة التقليدية و الحرف،-تقوم بأعمال التكوين و تحسين المستوى و تحديد المعلومات لصالح الحرفيين التابعين لدوائرها الإقليمية،-تحدث مؤسسات تتصل بمهامها لاسيما الفروع و مدارس التكوين و تحسين المستوى و مؤسسات الترقية و مساعدة الحرفي و هياكل العرض و مساحات البيع و مناطق النشاطات الحرفية.

تعتبر الحرف الوسيط المنفذ لبرامج التمهين المسطرة على مستوى الوصاية و ذلك بالاتصال المباشر مع الحرفيين المعلمين من جهة و مع مراكز التكوين المهني أخرى.[xlvii]في هذا الشأن نشير الى المعهد الوطني المتخصص في التكوين المهني الصناعات التقليدية الفندقة و السياحة امامة تلمسان.
و في إطار التكوين و التأهيل تم اعتماد برامج منها[xlviii]:
-برنامج Gree/Germe أنشئ لدعم روح المقاولة، تبنته سنة 2004 من خلال عقد بين المكتب الدولي للعمل و وزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الصناعة التقليدية كحل لدعم روح المقاولة لدى المقاول الحرفي من خلال تمكينه من أسلوب دراسة السوق.
-برنامج NUCLEUSلدعم تآزر الحرفيين، وذلك في إطار التعاون الجزائري الألماني بين وزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الصناعة التقليدية والوكالة الألمانية للتعاون التقني. عبارة عن نواة اتصال تسمح بتبادل الخبرات والأفكار بين الأعضاء و يسمح بتحديد الطلب على الخدمات من الأسفل إلى الأعلى، تم تبني المقاربة سنة 2007.

كما يتلقى الحرفيين على العموم، دعمفي مجال الترويج عن طريق "الغرفة الوطنية للصناعة التقليدية".عبر المشاركة في التظاهرات الوطنية و الدولية التي تقام كل سنة أو طلب الاستفادة من أروقة العرض المتواجدة على مستوى مؤسسات دعم القطاع.[xlix]

2. الصندوق الوطني لترقية نشاطات الصناعات التقليدية

يستفيد الحرفين ككل من دعم مالي من طرف "الصندوق الوطني لترقية نشاطات الصناعة التقليدية" الذي أنشئ بموجب قانون المالية سنة 1992 وحدد طريقة عمله و موارده المرسوم التنفيذي رقم 93-06 حدد كيفيات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 302-066 بعنوان "الصندوق الوطني لترقية نشاطات الصناعة التقليدية. ودعم في مجال التسويق و التصدير عبر تنظيم مسابقات مفتوحة على النشاطات الحرفية و استحداث جائزة وطنية للصناعة التقليدية و الصناعة التقليدية الفنية لأحسن الأعمال.[l]

3. تحفيزات جبائية:

يتم الاستفادة من نظام جبائي تشجيعي بسيط، تحدد اجراءاته الجبائية قوانين المالية. حيث تستفيد الحرفيات المقاولات من نظام جبائي تشجيعي و مبسط.[li]

ثانيا: آليات دعم في مجال الاستثمار و ريادة الأعمال

من الآليات نذكر:

1. الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب:

أنشئت "الوكالة الوطنية لشغل الشباب"سنة 1996 بموجب مرسوم تنفيذي رقم 96-296[lii]مهامها وفق المادة 06 مرافقة ذوي المشاريع الاستثمارية مع إنشاء"صندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب" مهامه تقديم الإعانات وتخفيض نسب الفوائد .

على العموم قامت الوكالة وفق احصائيات سنة 2019، بتمويل 381427 مشروع اجمالا، عدد مشاريع الرجال 341932 و عدد مشاريع النساء 39495 بنسبة 10%(نسبة أقل من الرجال). و ترتكز المشاريع النسوية في المجال الحرفي و الخدماتي، حيث بلغت في الحرف بـ7331مشروعمن 42998 أي نسبة 17%.[liii] و تحتل الحرف المرتبة الثانية بعد المهن الحرة[liv].

2. الصندوق الوطني للتأمين على البطالة

أنشئ"الصندوق الوطني للتأمين على البطالة"سنة1994[lv]، الصندوق موّل مشاريع تخص المرأة بنسبة 10,20 %من عدد المشاريع البالغ 147500 مشروع ممول من تاريخ الانشاء إلى غاية 2019 و تشير الاحصائيات أن المشاريع الممنوحة للنساء في الحرف 3100 من13721بنسبة 22,59 بالمئة، وتحتل المرتبة الثانية بعد المهن الحرة (احصائيات سنة 2019)[lvi].

3. الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار

"الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار" جاءت بدل من "وكالة ترقية و دعم الاستثمار" المنشئة سنة 1993 [lvii] حيث أنشئت بموجب أمر رقم01-03[lviii]و حافظ عليها قانون الاستثمار سنة 2016.[lix] تكلف بتزويد المستثمرين بالوثائق الإدارية اللازمة لإنجاز الاستثمار. و دعم المستثمرين ومساعدتهم و مرافقتهم.

4. صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة

أنشئ "صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة "سنة 2002 ،[lx] يهدف ضمان القروض الخاصة باستثمار للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

5. المجلس الوطني الاستشاري الترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

أنشئ "المجلس الوطني الاستشاري لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة "سنة 2003[lxi] من مهامه تشجيع وترقية انشاء الجمعيات المهنية الجديدة في إطار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وجمع المعلومات المتعلقة بها.

6. **الوكالة الوطنية لتطويرو ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**

أنشئت "الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة "سنة 2005 [lxii]، من مهامها تنفيذ الاستراتيجية القطاعية في مجال ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و تطويرها.

و في إطار المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تم وضع برامج بهدف تعزيز التنافسية للاقتصاد الوطني وتضمين استعمال القدرات الوطنية الموجودة، منها[lxiii]:

-برنامج ميدا لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اطار التعاون مع الاتحاد الأوربي انطلق البرنامج سنة 2002.

- برنامج التعاون الجزائري الألماني للتنمية الاقتصادية المستدامة لتحسين تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المشغلة لأقل من 20 عامل.

7. الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

أنشئت "الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر" سنة 2004 [lxiv] مهامها: تمنح قروض بدون فائدة، تبلغ

المستفيدين أصحاب المشاريع بمختلف الإعانات التي تمنح لهم. الوكالة منحت سنة 2019 حوالي 919985 قرضا، قدر نصيب النساء 584994 قرض، ما يمثل حوالي 63,59%من اجمالي القروض الممنوحة من طرف الوكالة.[lxv]

8. مراكز التسهيل

في إطار المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وضعت مراكز التسهيل [lxvi] تسعى لضمان تسيير الملفات التي تحظى بمساعدات الصناديق المنشأة و تقليص آجال انشاء المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ومرافقتها للاندماج في الاقتصاد الوطني و الدولي و مرافقة أصحاب المشاريع و المقاولين في ميدان التكوين و التسيير.[lxvii]

9. الصندوق الوطني لترقية الصادرات

تم انشاء "الصندوق الخاص لترقية الصادرات "بموجب قانون المالية سنة1996 تم تنظيمه وفق المرسوم التنفيذي رقم96-205 المؤرخ في05 جوان 1996[lxviii] من خلال اعانات الدولة لترقية الصادرات عن طريق المشاركة في الأسواق و المعارض المقامة في الخارج.

و يتم دعم المنتوج في مجال ترقية النوعية و الأصالة بمنح علامة "صناعة تقليدية جزائرية" للمنتوجات التي تتوفر على مميزات خاصة[lxix].

كما أنه من أجل التعريف بالصناعات التقليدية و التصدير تم تبني منافذ: -تنظيم أسابيع الصناعة التقليدية الجزائرية بالخارج في اطار اتفاقيات تعاون و شراكة،- تنظيم الصالون الدولي للصناعات التقليدية.[lxx]

و بالنسبة للمنتوجات التي توجه للتصدير يتم عملية الدمغ اجباريا.[lxxi] مثال ذلك الدمغ لحماية المنتج التقليدي المحلي في صناعة الزرابي والمنسوجات حيث وضعت مقايس من طرف لجنة تقنية وطنية للصناعات النسيجية.

يلاحظ أنمختلف الآليات غير مخصصة للمرأة فهي تستوعب تمويل المشاريع المقاولاتية مهما كان الجنس حامل المشروع.

الفرع الثاني: وسائل الدعم غير الحكومية

أولا: حاضنات الأعمال الخاصة

تقدم حاضنات الأعمال دعم للمقاولين الجدد و مساعدتهم على اطلاق مشروعات ناشئة في مجال: الخدمات:-من سكرتارية،-البنى التحتية،-خدمات الأعمال و التمويل و الوصول للممولينو بناء علامة تجارية.[lxxii]

ثانيا: الجمعيات النسوية

توجد عدة جمعيات نسوية تسعى للنهوض بالقطاع الحرفيو الصناعات التقليدية النسوية:[lxxiii]

1. جمعية الإطارات النسوية الجزائرية أفكار: أنشئت سنة1998 تعمل على إعادة الاعتبار للتأطير النسوي في جميع المجالات والعمل على ترقية المرأة في الميدان المهني للوصول بها الى أعلى المراكز.
2. جمعية السيدات الجزائريات رئيسات المؤسسات SEVE: تأسست1993 من أهدافها :

- دعم ومساندة مشاريع انشاء المؤسسات النسوية من خلال منحهم المعلومات التوجيه و النصح.
- تنظيم دورات تكوينية حسب الطلب واحتياجات النساء المقاولات البحث عن إمكانية تمويل النساء من طرف مانحي القروض على المستوى الوطني و الخارجي.
- تنظيم الملتقيات حول المقاولاتية النسوية و المشاركة في مختلف التظاهرات الوطنية و الدولية.

3. جمعية الجزائريات المسيرات و سيدات الأعمال:أنشئت في سنة2005 من أهدافها:

-تشجيع عضوية سيدات الاعمال في الغرفة التجارية و المهنية و الجمعيات التجارية ،
-توفير إمكانيات جديدة لسيدات الاعمال و أصحاب المهن الصغيرة الجزائريات لربطهن بعالم الاعمال ومساعدتهن في اعمالهن التجارية المتزايدة،
-تنظيم اللقاءات و المؤتمرات الوطنية و الدولية حول المقاولاتية النسوية،
-عقد أيام تحسيسية حول المقاولاتية النسوية .

4. مؤسسة أستر Groupe، مؤسسة للتدريب و التكوين و المرافقة تأسست سنة 2016 ، من أعمالها مهرجان رياديات الأعمال و الحرف عنوانه سفيرات الجزائر 12 جانفي 2022 شمل عرض أزياء من ألبسة تقليدية.[lxxiv]

تعد هذه الجمعيات بمثابة شبكات أعمال تساعد النساء المقاولات على الحصول على المعلومات و تبادل الخبرات و العديد من المزايا.[lxxv]

الفرع الثالث: تقييم دور المرأة الحرفية في ريادة الأعمال

رغم الآليات المكرسة تبيّن بعض الدراسات الأكاديمية المعتمدة في الدراسة أن دور المرأة في القطاع الحرفي، يعد ضعيف لأسباب أبرزها عملية واجتماعية، بالنظر لما يلي:

- تعاني المرأة الحرفية المقاولة مثلها مثل الحرفي الرجل -حسب دراسة الباحثين: "بن قطاف محمد" و"بن

حمودة محبوب"-، من مشكلة تغطية تكاليف النشاط حيث في العروض نجد الحرفي يسدد جزء من تكاليف و حقوق المشاركة و الاستفادة من برامج التكوين أو تكاليف المشاركة من المعارض و "هذا ما يسبب استياء لدى الحرفيين باعتبار في الكثير من المعارض لا تغطي مبيعات و مداخيل التي يحققها من المشاركة."[lxxvi]

- كما تعاني المرأة الحرفية مثلها مثل الرجل من عدم ملائمة مناخ الأعمال، -حسب دراسة للباحثين: "مزيان امينة" و "بوكساني رشيد"-، وضحاها كما يلي[lxxvii]:

✓ " أغلبية المشاريع هي مؤسسات مصغرة تنشط في قطاع الخدمات، كما أن أغلب الأجهزة ارتكزت على الدعم المالي، ...و أن ما تقدمه الأجهزة لا يستجيب إلى متطلبات كل مقاول و احتياجاته لعدم وجود دراسات جدوى فعلية للمشاريع. "

✓ مناخ الأعمال في الجزائر، يعد قليل الملائمة حيث احتلت سنة 2017 المركز 156(حسب دراسات البنك العالمي).

✓ تعرف المقاولاتية عموما مشاكل ، حيث أن" تعتبر تجربة السياسات المقاولاتية حديثة في الجزائر عكس العديد من الدول التي توفر مناخا ملائما لإنشاء و تطور المشاريع المقاولاتية خاصة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة،...و أنه في الجانب الإداري وفق تقرير doing Business سنة 2014فإن انشاء مؤسسة في الجزائر، صعب حيث يحتاج إلى معدل 25 يوم بينما في دول أخرى يحتاج إلى معدل أقل ...من ذلك مثلا المغرب يتم الانشاء في 11 يوم."

✓ وفي مجال سياسة الدعم توصلت الدراسة أن "سياسة دعم المقاولاتية تستهدف فئة البطالين مع اهمال الفئات الأخرى حيث تقدم المقاولاتية كبديل لخلق منصب الشغل مع التركيز على الجانب المالي فقط لدعمهم و اهمال الاحتياجات الأخرى للمقاول خاصة في ما يتعلق بتطوير مهاراته...وعدم وجود هيئة لتنسيق الإصلاحات، لمراقبة و تقييم الاجراءات المتخذة بالإضافة الى اللجوء دائما الى قانون المالية التكميلي كاطار قانوني لاتخاذ هذه الإجراءات و الذي غالبا لا يكون مناسبا."

- وضّحت دراسة الباحثين: "براهيمي قدور" و "دريدي فاطمة" و "قيرواني محمد أمين" أنه رغم قلة مشاركة المرأة الاقتصادية عموما إلا أن المرأة الحرفية تساهم بجزء كبير في سوق العمل. و اعتبرت أنه لابد من رفع الصعوبات على المرأة، كرفع مستوى التعليم حتى تمتلك القدرة و الكفاءة...وتدعو الدراسة لـ"توفير الجو الآمن و الملائم لطبيعتها في العمل و محاربة أشكال العنف الممارس ضدها و التي تعيق من دورها في تنمية المجتمع".[lxxviii]

-تعرف المرأة الحرفية المقاولة معاناة، أبرزتها دراسة الباحثين: "علويط أميرة" و "بولويز عبد الوافي" تتمثل فيما يلي:- سيطرة المجتمع الأبوي، -القيود التي تحد من قدرة المرأة على السفر و التنقل لإنهاء أعمالها الاستثمارية و عيرها -محدودية المجالات الاستثمارية المتاحة إلى المرأة -نظرة المجتمع لها كامرأة تمارس أعمال حرة بمفردها.[lxxix] و تعتبر الدراسة أنه : "رغم كل التحسينات التي تبذلها الجزائر في سبيل إرساء دور المرأة في الحياة العملية في مجال ريادة الأعمال إلا أنها لا زالت تحتل ذيل الترتيب في مجال تمكينها و ذلك برتبة 132 عالميا سنة 2020 ...رغم تعدد هيئات تمويل المشاريع في الجزائر إلا أن أغلب المشاريع التي تموّلها هي مشاريع ذكورية...(لتتوصل الدراسة) إلى أن واقع المرأة في الأعمال الريادية في الجزائر غير واعد...و بالتاليمشاركة المرأة في الحياة العملية و تمكينها في المجال الريادي لا يزال واحدة من الموارد التي لم تستغل بعد بشكل كبير"[lxxx].

الخاتمة:

تم البحث في المداخلة عن بصمة المرأة في المجال الاقتصادي من خلال الأعمال الحرفية و الصناعات التقليدية، كأحد أهم الرهانات المعوّل عليها لبناء اقتصاد تنافسي خارج المحرقات، بإبراز مشاركتها الاقتصادية ضمن الارتقاء بها لعالم الأعمال بهدف الحفاظ على الموروث الثقافيو النهوض بالقطاع الاقتصادي و الترويج للقطاع السياحي وصولا للتنويع الاقتصادي و استحداث مناصب الشغل و جلب عملة صعبة. ما يتطلب تكريس آليا تتدّعم نشاطها.فتبين **النتائج** التالية:

-الريادة هي كل ما فيه قيمة مضافة للاقتصاد، تعد أحد أبرز مداخل التمكين الاقتصادي للمرأة في القطاع الحرفي.

-تم تكريس عدة نصوص قانونية في مجال الصناعة الحرفية والتقليدية موجهة للحرفيين عموما بغض النظر عن الجنس.

- تحظى الأعمال الحرفية و الصناعات التقليدية عموما بتحفيزات منها التحفيزات الجبائية.

-تلعب الآليات المكرّسة دورا في تقديم دعم للحرفيين عموما في مجالات: التكوين، الدعم المالي بتقديم القروض

و الإعانات، خدمات إدارية و المعلومات. و يبقى الجانب التكنولوجي غير واضح.
- يبدو من خلال الاحصائيات المعتمدة أن التمويل موجه أكثر للمشاريع الذكورية.
- تم تسجيل عدد معتبر من الآليات المؤسساتية الداعمة لجانب الاستثمار و المقاولاتية بدعم انشاء المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و المؤسسات الناشئة، عنه من الآليات الداعمة للتمهين و الحرف و الصناعات التقليدية.
-يلاحظ غياب آليات تمّكن المرأة من اكتساب مهارات الدخول لسوق العمل و إدارة الأعمال.
-وسائل الدعم المكرّسة وجهت للحرفيين عموما أي لا تختص المرأة الحرفية المقاولة. إلا أن المرأة تميزت بإنشاء جمعيات نسوية تدعمها في مجالات خاصة الحرف المنزلية و ذلك في إطار التكوين.
- عمليا تعرف المرأة الحرفية المقاولة مثلها مثل الرجل مشاكل عملية منها في مجال تصدير المنتجات والتسويق.
-تمارس المقاولاتية الحرفية عموما كمؤسسات صغيرة و متوسطة و كمؤسسات ناشئة و التي تدّعمت بنصوص قانونية و تنظيمية.
-تستفيد المرأة الحرفية المقاولة المبتكرة في إطار المؤسسات الناشئة من علامة تمّكنها من الحصول على امتيازات وفق المرسوم التنفيذي رقم 20-254.
-رغم آليات الدعم المكرسة و رغم أهمية القطاع الحرفي و الصناعات التقليدية في التنمية الاقتصادية لاتزال العديد من النسوة تنشط بصفة غير رسمية.
-رغم أن معظم الصناعات التقليدية من اختصاص المرأة إلا أن دورها يعد نسبي في إضفاء قيمة مضافة للمجال الاقتصادي لأسباب منها العملية و الاجتماعية.

التوصيات:

-الاستفادة من التكنولوجيا للربط بين مختلف المقاولات الحرفية على المستوى الوطني لتبادل الخبرات والمعارف و الرفع من الحرف الجزائرية نحو العالمية.
-انشاء موقع الكتروني للتعريف بأنشطة الحرفيات.
-تنظيم دورات تحسيسية و تحسين التكوين بما يجعل من الحرف ترقى للعالمية ضمن تكوين عالي لحاملات المشاريع المبتكرة في مجال إدارة الأعمال.
- توفير مناخ استثمار يلائم و يشجع المرأة الحرفية.
-الاستفادة من القطاع غير الرسمي لقطاع الحرف و الصناعات التقليدية والسعي نحو ادخاله في المجال التنموي كقيمة مضافة للدخل الوطني و كاقتصاد تنافسي يساهم في تنمية الصادرات.

الهوامش:

[1]**بغريش ياسمينة ديالي و منال مسلمي أمينة**، دور المرأة الحرفية في التنمية الاجتماعية، جمعية الفردوس للثقافة و الصناعات التقليدية -نموذجا-، مجلة البدر، جامعة بشار،سنة 2014،ص 442.
[1]قانون رقم 82-12 المؤرخ في 18 فيفري 1982يتضمن القانون الأساسي للحرفي، ج ر ع35.
[1]الأمر رقم 96-01 لمؤرخ في 10 فيفري 1996المحدد للقواعد التي تحكم الصناعة التقليدية و الحرف،ح رع 03.
[1]مرسوم تنفيذي رقم 97-142 المؤرخ في 30 أفريل 1997 يحدد كيفيات التسجيل في سجل الصناعة التقليدية و الحرف ع *27. معدل و*مرسوم تنفيذي رقم 97-274 المؤرخ في 21يوليو1997 يحدد شروط ممارسة نشاطات الصناعة التقليدية و الصناعة التقليدية الفنية في المنزل، *ع 48. و*مرسوم تنفيذي رقم 97-143 المؤرخ في 30 أفريل 1997 يحدد شكل و محتوى البطاقة المهنية للحرفي و المستخرج من سجل الصناعة التقليدية و الحرف ع 27 و المادة 08 مرسوم تنفيذي رقم 97-99 مؤرخ في 29 مارس 1997 يتضمن القانون الأساسي النموذجي لتعاونية الصناعة التقليدية و الحرف ، ح ع22.
[1]قرار وزاري مشترك مؤرخ 19 فيفري 2013 يحدد شروط وكيفيات اجراء الامتحان التأهيلي للحصول على رتبة الحرفي، ج رع 37.
[1]المادة10 فقرة 2 الأمر 96-01 المحدد للقواعد التي تحكم الصناعة التقليدية و الحرف.
[1]المادة06 فقرة 1 من المرسوم التنفيذي رقم 97-99 مؤرخ في 29 مارس 1997 ، يتضمن القانون الأساسي النموذجي لتعاونية الصناعة التقليدية و الحرف، ح ر ع18. معدل
[1]المادة13من الأمر رقم 96-01 المحدد للقواعد التي تحكم الصناعة التقليدية و الحرف.
[1]المادة13من المرسوم التنفيذي رقم 97-99 يتضمن القانون الأساسي النموذجي لتعاونية الصناعة التقليدية و الحرف.
[1]المادة02 من المرسوم التنفيذي رقم 02-112 المؤرخ في 03 أفريل 2002 يعدل المرسوم التنفيذي رقم 97-99 مؤرخ في 29 مارس 1997، يتضمن القانون الأساسي النموذجي لتعاونية الصناعة التقليدية و الحرف، ع22.
[1]المادة 09 مرسوم تنفيذي رقم 97-99يتضمن القانون الأساسي النموذجي لتعاونية الصناعة التقليدية و الحرف
[1]المادة 02 مرسوم تنفيذي رقم 97-99يتضمن القانون الأساسي النموذجي لتعاونية الصناعة التقليدية و الحرف
[1]المادتين 2 و 3 من المرسوم التنفيذي رقم 97-99يتضمن القانون الأساسي النموذجي لتعاونية الصناعة التقليدية و الحرف .مرسوم تنفيذي رقم 07-339 المؤرخ في 31 أكتوبر 2007 يعدل و يتمم المرسوم التنفيذي رقم 97-140 المؤرخ في 30 أفريل 1997

الذي يحدد قائمة نشاطات الصناعة التقليدية و الحرف ،ع70.
[1]مدونة أنشطة الصناعة التقليدية و الحرف.PDF
[1]مدونة أنشطة الصناعة التقليدية و الحرف.PDF
[1]**مناد لطيفة،** المرأة المقاولة و المشاركة الاقتصادية في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الإحصاء الوصفي، كلية العلوم الإنسانية و العلوم الاجتماعية، سنة 2014، جامعة تلمسان، ص50.
[1]**قاسي فاطمة الزهراء-** محاضرات في مقياس المقاولاتية موجهة لطلبة السنة الأولى ماستر كل التخصصات، 2017.2018، جامعة البليدة 2، ص5.
[1]مناد لطيفة، مرجع سابق، ص ص 48-49 .
[1]**علويط أميرة و بولويز عبد الوافي،** ريادة الاعمال النسوية كمدخل لتحقيق التمكين الاقتصادي للمرأة في الجزائر، مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، المجلد4، ع2،سنة 2020،ص3.
[1]**د. عبد الباسط محمد عبد الواسع،** نحو تنظيم قانوني لرياديي الأعمال الشباب في الجمهورية العربية السورية،2018. موقع:المنتدى القانوني السوري www.syrianlegalforum.net
[1]علويط أميرة و بولويز عبد الوافي، مرجع سابق،ص3.
[1]مثلا يشير إلى قانون المشروعات المتوسطة و الصغيرة و متناهية الصغر و مشروعات ريادة الأعمال في مصر يعتبر مشروعات ريادة الاعمال التي لم تمض سبع سنوات على تاريخ بدء مزاولة النشاط أو بدء الإنتاج لها بحسب الاحوال و التي تتضمن قدر من الجدة أو الابتكار وفق للضوابط التي يحددها مجلس الإدارة.وفي سوريا قانون2 سنة 2016حول احداث المشروعات الصغيرة والمتوسطة المادة03:" رسم السياسات و البرامج اللازمة لتشجيع ريادة الأعمال و تطوير قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة..."و في الفقرة18:" نشر ثقافة ريادة الأعمال و تشجيع الابداع و الابتكار و دعمها و استثمارها..."
[1]المادة 61 من المرسوم مرسوم رئاسي رقم 20-442 مؤرخ في 28 ربي30 ديسمبر2020، يتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء أول نوفمبر سنة2020، في الجريدة الرسمية الجزائرية الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ج ر، ع 82.
[1]**مزيان امينة و بوكساني رشيد،** واقع ريادة الاعمال في الجزائر : نحو ضرورة تطوير و ترقية سياسات الدعم و المرافقة، مجلة معارف:قسم العلوم الاقتصادية، السنة الثانية عشر، ع25، ديسمبر 2018، ص374.
[1]قانون رقم 01-18 المؤرخ في 12ديسمبر 2001 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرةو المتوسطة. ع (ملغى) و صدر قانون أخر رقم17-02 مؤرخ في 10 يناير 2017، يتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.ع02.
[1]قانون رقم17-02 المؤرخ في 10 يناير 2017 المتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، ع02.
[1]المرسوم التنفيذي رقم 20-254 المؤرخ في 15 سبتمبر2020 يتضمن انشاء لجنة وطنية لمنح علامة "مؤسسة ناشئة" و " مشروع مبتكر" و "حاضنة اعمال" و تحديد مهامها و تشكيلتها و سيرها. معدلع55.
[1]المادة 03 أمر رقم 96-01 المحدد للقواعد التي تحكم الصناعة التقليدية و الحرف.
[1]المادتين 05 و 06 من الأمر رقم 96-01المحدد للقواعد التي تحكم الصناعة التقليدية و الحرف.
[1]المادة20 أمر رقم 96-01المحدد للقواعد التي تحكم الصناعة التقليدية و الحرف
[1]المادة21 أمر رقم 96-01المحدد للقواعد التي تحكم الصناعة التقليدية و الحرف.
[1]**هواري منصوري،** الاستثمار في تجربة المؤسسات الناشئة بالجزائر المرأة المقاولة انموذجا، كتاب جماعي حول المؤسسات الناشئة و دزرها في الإنعاش الاقتصادي في الجزائر ، جامعة البويرة ، الجزائر، مخبر المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في التطوير المحلي، حالة منطقة البويرة، ص175.
[1]هواري منصوري ، نفس المرجع، ص174.
[1]مزيان امينة و بوكساني رشيد، مرجع سابق، ص87.
[1]مرسوم تشريعي رقم93-12 المؤرخ في 05 أكتوبر 1993 يتعلق بترقية الاستثمار ج ر ع 64.(ملغى)
[1]**براهيمي قدور، دريدي فاطمة، قيرواني محمد أمين،** دور المرأة الحرفية في تنمية المجتمع الجزائري مجلة الواحات للبحوث و الدراسات المجلد 13 ،العدد 2 ،سنة 2020 ، ص 46.
[1]**بن قطاف محمد و بن حمودة محبوب،** غرف الصناعة التقليدية و الترويج للمنتوج الحرفي الجزائري، مجلة "دراسات في الاقتصاد و التجارة و المالية"، مخبر الصناعات التقليدية لجامعة الجزائر 3،ص112.
[1]مرسوم تنفيذي رقم 21-400 مؤرخ في 21 أكتوبر 2021 يعدل المرسوم التنفيذي رقم 16-05 مؤرخ في 10 يناير2016 يحدد صلاحيات وزير السياحة و الصناعة التقليدية و العمل العائلي. ج ر ع81. و مرسوم تنفيذي رقم 21-403 مؤرخ في 21 أكتوبر2021 يعدل المرسوم التنفيذي رقم 10-257 مؤرخ في 20 أمتوبر2010 المتضمن انشاء المصالح الخارجية لوزارة السياحة و الصناعة التقليدية و العمل العائلي و تحديد مهامها و تنظيمها. ع81.
[1]التقرير الوطني لتنفيذ منهاج بكين بعد 25 سنة-بكين +25-،موقعPDF.orgunescwa. archive ://http،ص17.
[1]**بوحنيكة ندير و دريوش وداد،** أهمية الصناعة التقليدية و الحرف في تنمية الاقتصاد الوطني الجزائري: رؤية تحليلية، مجلة التنمية و إدارة الموارد البشرية -بجوث و دراسات، المجلد08 العدد01، 2021،ص ص 291 -293.
[1]**قطاطفة ابتسام و دن احمد** ، دور وكالات الدعم الحكومية في تمويل المقاولاتية النسوية في الجزائر،مجلة المقار للدراسات الاقتصادية، المجلد 04 ،العدد 02 ، سنة 2020 ،ص 79.
[1]مناد لطيفة، مرجع سابق، ص50.
[1]هواري منصوري، مرجع سابق، ص 175 و علويط أميرة و بولويز عبد الوافي، مرجع سابق، ص3.
[1]**منيرة سلامي و يوسف قريشي،** المقاولاتية النسوية في الجزائر واقع الانشاء و تحديات مناخ الاعمالمجلة أداء المؤسسات

الجزائرية ،ع 05،سنة 2014، ص87.
[1]مرسومتنفيذي رقم 97-101 يحدد تنظيم غرفة الوطنية للصناعة التقليدية و الحرف و عملها.
[1]مرسوم تنفيذي رقم 97-100 مؤرخ في 29 مارس 1997 يحدد تنظيم غرف الصناعة التقليدية و الحرف و عملها ، ج ع 18.
[1]**بن عبد العزيزفطيمة**، آليات دعم الصناعات التقليدية و الحرف في الجزائر، مجلة دراسات في الاقتصاد و التجارة و المالية، المجلد 6 ،عدد02 سنة 2017،ص509.
[1]**سمية دربال و جليلة بن العمودي**، سياسة دعم المؤسسات الحرفية في الجزائر، الملتقى الوطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر- كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير جامعة الوادي سومي 06-07 ديسمبر 2017، ص ص 10-11.
[1]سمية دربال و جليلة بن العمودي، مرجع سابق، ص13.
[1]المادة49 مرسوم تنفيذي رقم 96-01المحدد للقواعد التي تحكم الصناعة التقليدية و الحرف.مرسوم تنفيذي رقم 97-273المؤرخ في 21 يوليو1997يحدد شروط منح جوائز الصناعة التقليدية و الحرف و كيفيات ذلك، ع48.
[1]المادة 45 أمر 96-01المحدد للقواعد التي تحكم الصناعة التقليدية و الحرف.
[1]مرسوم تنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996 يتضمن انشاء الوكالة الوطنية لدعم و تشغيل الشباب و تجديد قانونها الأساسي، ج ر ع 52.
[1]بن قطاف محمد و بن حمودة محبوب ،مرجع سابق، ص90
[1]وفق جدول تضمنه استند مصدر لوزارة الصناعة و المناجم: بلعواط أميرة، مرجع سابق، ص 11.
[1] مرسوم تنفيذي رقم 94-188 المؤرخ في 06 يوليو1994 يتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين على البطالة، ع44.
[1]علويط أميرة و بولويز عبد الوافي، مرجع سابق،ص12.
[1] مرسوم تشريعي 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001 ع 47 ملغى بأمر رقم 16-01 الاستثمار
[1]أمر 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001 يتعلق بتطوير الاستثمار
[1]قانون رقم16-09 المتعلق بالاستثمار المؤرخ في 03 غشت 2016. ج ر ع46.
[1]مرسوم تنفيذي رقم 02-373المؤرخ في 11نوفمبر2002 يتضمن انشاء صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ع 74.
[1]مرسوم تنفيذي رقم 03-80 المؤرخ في 25 فيفري 2003 يتضمن انشاء المجلس الاستشاري ع13.
[1]المرسوم التنفيذي رقم 05-165 المؤرخ في 03 ماي 2005 يتضمن انشاء الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و تنظيمها و سيرها ع32.
[1]سمية دربال و جليلة بن العمودي، مرجع سابق، صص12-13.
[1]المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 22 جانفي 2004 يتضمن انشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر و تحديد قانونها الأساسي. ع 06.
[1]علويط أميرة و بولويز عبد الوافي، مرجع سابق، ص12.
[1]المرسوم التنفيذي رقم 03-79 المؤرخ في 25 فيفري 2003 يحدد الطبيعة القانونية لمراكز تسهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و مهامها و تنظيمها. ع 13.
[1]المادتين 03 و04 من المرسوم التنفيذي رقم 03-79يحدد الطبيعة القانونية لمراكز تسهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و مهامها و تنظيمها.
[1]مرسوم تنفيذي رقم 96-205 مؤرخ في 05 يونيو 1996، يحدد كيفيات تسيير حساب التخصص الخاص رقم 084-302 الذي عنوانه" الصندوق الخاص لترقية الصادرات."ج رع 35.
[1]مرسومتنفيذي رقم 97-390 مؤرخ في19 أكتوبر1997، يحدد شروط تسليم علامات النوعية و الأصالة دمغ منتوجات الصناعة التقليدية و كيفياتها و شكلها، ج ع 69.
[1]بن عبد العزيز فطيمة، مرجع سابق،ص513.
[1]المواد10-12 مرسومتنفيذي رقم 97-390 يحدد شروط تسليم علامات التوعية و الاصالة دمغ منتوجات الصناعة التقليدية وكيفياتها و شكلها.
[1]و الشعور شريفة،دور حاضنات الاعمال في دعم و تنمية المؤسسات الناشئة startups ، دراسة حالة الجزائر، مجلة البشائر الاقتصادية،المجلد4،ع2، ص 419-424.
[1]منيرة سلامي و يوسف قريشي، مرجع سابق، ص94.
[1]مهرجان ريادية الأعمال يجمع جرائر الجزائر تحت شعار سفيرات الجزائر. موقع الحوار، تاريخ الزيارة مارس2022www.elhiwar.dz
[1]منيرة سلامي و يوسف قريشي، مرجع سابق، ص94.
[1]بن قطاف محمد و بن حمودة محبوب ، مرجع سابق،ص128
[1]مزيان امينة و بوكساني رشيد، مرجع سابق،ص376-387.
[1]براهيمي قدور، دريدي فاطمة، قيرواني محمد أمين، مرجع سابق، ص 61.
[1]علويط أميرة و بولويز عبد الوافي، مرجع سابق،ص5.
[1]علويط أميرة و بولويز عبد الوافي، نفس المرجع،ص13.

المقاولاتية النسوية الرقمية، بين التجارب الواقعية والضوابط القانونية.

Digital feminist entrepreneurship, between real experiences and legal controls.

العرفي فاطمة[1]

Elorfi fatma

[1]جامعة بومرداس، أستاذ محاضر أ، f.larfi@univ-boumerdrs.dz

ملخص:

يهدف هذا البحث لتسليط الضوء على الأنشطة غير التقليدية للنساء المقاولات عبر الوسائط المتعددة، في ضوء المستجدات القانونية، باعتبارها استراتيجية فعالة لتحويل الأفكار الابتكارية إلى مشاريع ذات طبيعة اقتصادية تحقق الاستقلالية المادية للمرأة من جهة، وتجعلها تساعد أسرتها من جهة أخرى، وتساهم في الاقتصاد الوطني من جهة ثالثة.

ولقد تبين لنا أن هذا النوع من الأنشطة ما فتئت تتوسع وتنتشر متحديةأشكال المعوقات الاجتماعية والقانونية والتقنية والمادية مما يستوجب ضبطها قانونا من أجل جعلها رافدا من روافد تدعيم الاقتصاد الوطني.

كلمات مفتاحية:المقاولة الرقمية، التجارة الإلكترونية، مواقع التواصل الاجتماعي، مؤثرات، ضوابط قانونية.

Abstract:

Keywords: This research aims to shed light on the non-traditional activities of women entrepreneurs through multimedia, in the light of legal developments, as an effective strategy for transforming innovative ideas into projects of an economic nature that achieve financial independence for women on the one hand, and make them help her family on the other hand, and contribute to the national economy through third hand.

It has become clear to us that this type of activities has been expanding and spreading in defiance of social,legal, technical and material obstacles, which require legal control in order to make them one of the tributaries of supporting the national economy.

Keywords: digital entrepreneurship, e-commerce, social networking sites, influences, legal controls.

مقدمة:

المقاولاتية النسوية باعتبارها استراتيجية فعالة لتحويل الأفكار إلى مشاريع ذات طبيعة اقتصادية تحقق الاستقلالية المادية للمرأة من جهة، وتجعلها تساعد أسرتها من جهة أخرى، وتساهم في الاقتصاد الوطني من جهة ثالثة، ونلاحظ أن هذا النوع من المشاريع اندمجت مع التطورات التكنولوجية، مما أدى لظهور المقاولاتية النسوية الرقمية، بمدلولاتها المتعددة والتي جعلت الفكر النسوي الاقتصادي يتطور وينتشر ويستقطب المزيد من النساء سواء كن متعلمات ولهن خبرة في المقاولاتية أو لا مثل ربات البيوت والنساء العاديات اللواتي استغلين مواهبهن في تأسيس مشاريعهن الخاصة ولو كانت صغيرة، بالمقابل نلاحظ أن المشرع الجزائري ورغم استصداره قانون التجارة الإلكترونية رقم 05/18، إلا أنه لم يحيط بكل المستجدات في هذا المجال وهي متسارعة بشكل متزايد، من هنا نطرح الإشكالية الآتية: كيف يمكن أن تساهم المقاولاتية النسوية الرقمية في الاقتصاد الوطني في ضوء الضوابط القانونية؟ وانطلاقا من هذه الإشكالية يمكن افتراض أن المقاولاتية النسوية الرقمية تساهم في الاقتصاد الوطني من خلال وضع آليات قانونية تضبط هذا المجال، بالمقابل يواجه هذا الافتراض أن هذا النوع من المقاولاتية لم تنضج ملامح بعد حتى يشكل ظاهرة قانونية يمكن ضبطها وتأطيرها وتحتاج المزيد من الوقت حتى تتضح ملامحها واقعيا ومن ثم يمكن ضبطها، ويمكن معالجة هذا الموضوع من خلال منهج وصفي يتم من خلاله وصف الظاهرة القانونية ومن ثم تحليلها في ضوء الأطر القانونية، ويهدف هذا البحث لإيجاد مقاربة قانونية تضبط الأليات القانونية التي تؤدي إلى استفادة الاقتصاد الوطني من هذا النوع من المشاريع التي ما فتئت تتوسع خصوصا أنها تقوم على الأفكار أكثر من رأسمال والذي يكون في أكثر الحالات محدود، كما نهدف إلى تبيين أهمية الإحاطة بهذا النوع من المشاريع باعتبارها تشكل مستقبل التجارة الإلكترونية، وسيتم التطرق لهذا الموضوع من خلال العناصر الآتية:

المبحث الأول: التحديد المفاهيمي للمقاولاتية النسوية الرقمية:

المقاولاتية[lxxxi] الرقمية بشكل عام يعني تحويل الأفكار المبتكرة إلى مشاريع اقتصادية بواسطة تقنيات رقمية.

المطلب الأول: مفهوم المقاولاتية النسوية الرقمية: المقاولاتية الرقمية هي مجموعة العمليات ذات الطبيعة التجارية التي تنشئ منتجات وخدمات وسلع رقمية[lxxxii] ليتم تسويقها وتسليمها بواسطة منصات وتقنيات رقمية.

الفرع الأول: تعريف المقاولاتية النسوية:المقاولاتية النسوية هي عملية إنشاء منظمات جديدة أو عملية اغتنام فرص حقيقية متاحة كعملية ابتكارية تنطوي على تقديم شئ جديد مبتكر، فالمرأة المقاولة هي منافس نوعي كسر

الاحتكار الاقتصادي الذكوري وقفز على هيمنته وتحكمه في الموارد والرساميل المختلفة مستغلة التحولات الاجتماعية والثقافية لإعادة التموقع الاقتصادي من أجل تحقيق الاستقلالية والحرية الإدارية والمالية والحق في الملكية والانجاز والابتكار والمساهمة في معالجة المشكلات الاجتماعية[lxxxiii] والمساهمة في ترقية الاقتصاد الوطني.

فهي تتمثل في استخدام المنصات الرقمية مثل الفاسبوك، الأنستجرام واليوتيوب وغيرها من المنصات لتأسيس مشاريع ذات طبيعة اقتصادية يتم فيها تقديم السلع، الخدمات بأساليب غير تقليدية. وبهذا تصبح المرأة المقاول تنافس الرجل على الموارد والفرص، وعلى الانتاج وخلق الثروة، وعلى التوغل في أسواق جديدة وإثبات الذات[lxxxiv]

فهي تمكن المرأة من مزاولة مشروعها وإدارته دون التقيد بمحددات زمنية أو مكانية، حيث يكفي أن تملك هاتفا ذكيا وجهاز كمبيوتر موصولا بالأنترنت وكاميرا حتى تتمكن من تأسيس مشروعا برأسمال قليل لكن لو عرفت كيف تديره بشكل ابتكاري وصبرت عليه فأكيد ستنجح وتصل لألاف المستهلكين وربما حتى الملايين وهذا يجلب لها دخل ثابت ومعتبر يمكنها من تحسين نمط حياتها وتوسيع دائرة أعمالها.

فهي تلجأ إليه لأسباب اقتصادية واجتماعية وأحيانا نفسية وذاتية تلبية لمحفزات شخصية[lxxxv]، من أجل تحقيق الاكتفاء المادي والاستقلالية في مرحلة متقدمة بعد ذلك.

فالمقاولة الرقمية تسمح للمرأة بممارسة أعمالها على المنصات الرقمية مهما كان نوعها سواء لوحدها أو مع شركاء مستغلة ما تمتلكه من خبرة أو مهارات أو مواهب ويكون نشاطها عادة في مشاريع صغيرة قليلة التكاليف برأسمال محدود[lxxxvi]، وذلك عن طريق الاستخدام الأمثل للتقنيات الرقمية، التسويق الرقمي مما يستلزم اكتساب مهارات إلى جانب اكتساب المعرفة بهذا المجال.

الفرع الثاني: مميزات المقاولاتية النسوية الرقمية: يوفر هذا النوع من الأنشطة للمرأة العديد من المميزات التي تعد وسائل جذب للمزيد من النساء للانخراط في هذا الشكل المهم من الأعمال غير التقليدية منها:

-يمكن للمرأة المقاولة ممارسة نشاطها دون أن تضطر لمغادرة بيتها وترك عائلتها وأطفالها، أي الرفع من مستوى المعيشة ومن ثم المساهمة في النشاط الاقتصادي[lxxxvii]. دون أن تتخل بواجباتها الأسرية.

-يمكنها الوصول إلى عدد غير محدود من المتابعين وتحقيق شهرة واسعة بأقل مجهود ممكن بالمقارنة لو مارست نشاطا اقتصاديا تقليديا.

-توفر هامش كبير من الحرية للمرأة المقاولة للموازنة بين حياتها الاجتماعية وأنشطتها الاقتصادية دون أن تطغى إحداها على الأخرى.

-تمتلك من الآليات العملية التي تجعل أنشطة المرأة المقاولة تنتشر وتتوسع وتنجح بشكل أسرع من المقاولاتية التقليدية وبرأسمال صغير وتوافر تجهيزات محدودة الانتاج، مما يسمح لها بزيادة حجم المبيعات مع تقليل التكاليف إلى الحد الأقصى.

-هذا النوع من الأنشطة قليل التكاليف، حيث يمكن للمرأة البدأ في مشروعها الخاص بحاسوب متصل بالنت، كاميرا رقمية وهاتف ذكي، فهي لا تحتاج لمتجر بمفهومه التقليدي وبالتالي تتفادى التكاليف التقليدية من كراء وفواتير الماء والكهرباء والغاز وغيرها.

-المقاولاتية الرقمية النسوية غير مقيدة مكانيا وزمانيا، حيث يمكن أن تتحول إلى مشروع عابر للحدود الوطنية بكل سهولة بالمثابرة والصبر والاستمرارية واستغلال المهارات والأفكار للحد الأقصى.

-تمكن المرأة المقاولة من تحسين الدخل وتحقيق الاكتفاء والاستقلالية المالية مما يمكنها اقتصاديا[lxxxviii]، ويحقق لها الاستقرار النفسي والتوازن الاجتماعي.

-السعي إلى تحقيق الاعتراف المجتمعي بشرعية الممارسة المقاولاتية وبحقها في الاستقلالية المالية والإدارية والحصول على الحرية في المبادرة الاقتصادية والمساهمة في التنمية الاجتماعية وإثبات حضورها كفاعل بدل أن تكون تابعة اقتصاديا[lxxxix].

-المقاولاتية النسوية تسمح للنساء بإبراز قدراتهن في المبادرة والثقة في النفس وتحمل المخاطر والتحلي بروح المسؤولية والابتكار والمرونة والحاجة إلى الإنجاز والسلطة، والقدرة على اكتشاف وتقييم واستغلال الفرص التي يوفرها السوق وكلها تسمح لها بتعزيز قدراتها التنافسية، مما قد يغير الصور النمطية نحو المقاولاتية النسوية مما يجعلها تثبت كفاءتها[xc]

المطلب الثاني: أشكال المشاريع المقاولاتية النسوية الرقمية: تتعدد الفرص التي تقدمها المنصات الرقمية للنساء من أجل تطبيق أفكارهن وتحويلها لمشاريع اقتصادية يسترزقن منها، ويمكن ذكر عينة منها فيما يأتي:

الفرع الأول-إنشاء مدونة: هو طريقة تقليدية للربح من التدوين الاحترافي، حيث أصبح أحد أهم طرق الربح من الأنترنت الآمنة التي تسمح للمرأة بالبقاء داخل بيتها، وفي نفس الوقت القيام بالعمل وتحقيق مقابل مادي مهم، وهذا ما نلاحظه من خلال انتشار المدونات في الصحة والجمال والطبخ والروتينات اليومية، حيث أصبحت المزيد من النساء يستغلن مواهبهن وهوايتهن وحتى تفاصيلهن اليومية في القيام بفلوقات، vlogs، تتضمن عرض رقمي يتفاوت بين البساطة والإبهار عن مواضيع متنوعة تتروح بين القصص واليوميات والطبخ والسفر وحتى المشاكل التي يتعرضن لهن في عائلتهن وأزواجهن وأطفالهن ومجتمعاتهن.

الفرع الثاني- ترويج منتجاتهن الخاصة: حيث تستغل المرأةتخصصها والشيء الذي تتقنه وتحوله إلى منتج خاص بها وتقوم بتسويقه عبر الأنترنت أو عن طريق متجر إلكتروني، فمثلا أن تقوم طبيبة صيدلانية بتركيب منتجات تجميلية حسب ما تمتلكه من خبرة وعلم وبالتعاون مع مخبر أو شركة تعمل في هذا المجال وتسوقه باسمها باعتباره (brand) إذا نجح في إثبات فعاليته وتم تسويقه بذكاء، يمكن بعد ذلك تطويره لينافس ليس محليا فقط، بل مغاربيا وعربيا ولما لا دوليا، والأمر نفسه بالنسبة لمن تمتلك موهبة الطبخ وإعداد الحلويات التقليدية والعصرية أو الخياطة أو تصميم الملابس والحقائب والإكسسوارات وحتى المنتجات ذات الطبيعة العلمية.

الفرع الثالث-التجارة بالوساطة: وتتمثل في شراء سلع ذات جودة وسعر منخفض بالجملة وحسب الطلبة ثم إعادة بيعها مع أخذ هامش الربح في المتجر الإلكتروني أو عبر حسابات المرأة على مواقع التواصل الاجتماعي.

الفرع الرابع-الإعلانات: وهي قيام الناشطة عبر مواقع التواصل الاجتماعي بالإعلان عن منتجات والترويج لها عن طريق القيام برفيو(review)، حيث تتحدث عن مزايا المنتج أو الخدمة في خاصية الستوري(story)،، أو القيام بتجريب المنتج أمام المتابعين، مثل القيام بتجريب ملابس لمصممة أزياء، أو منتج خاص بالشعر أو البشرة وغيرها مقابل الحصول على العينة مجانا بالإضافة لمقابل يحدد حسب شهرة الناشطة عبر مواقع التواصل الاجتماعي وعدد متابعيها وردة فعلهم على الإعلان، حيث فرض هذا النوع من النساء أنفسهن كمؤثرات اجتماعيات (social influences)، لدرجة أن البعض منهن يوجهن الرأي العام ويظهر ذلك من خلال العديد الكبير من المتابعين لها.

المبحث الثاني:تقييم الضوابط القانونية المقررة للمقاولاتية النسوية الرقمية:المقولة النسوية الرقمية واجهتها العديد من المعوقات التي عرقلت وصول المرأة لريادة الأعمال بشكل مبكر وفعّال ورغم ذلك تحدتها العديد من النساء الرائدات ويظهر ذلك من خلال العرض الآتي:

المطلب الأول: تحديات معوقات المقاولاتية النسوية الرقمية في الجزائر

المرأة المقاولة الفعالة هي التي تحقق التجديدات اللازمة في التكنولوجية، الأساليب الإدارية، شكل وجودة المنتج أو الخدمة، اكتشاف طرق جديدة للإنتاج أو أسواق جديدة لم تقتحم من قبل[xci].

الفرع الأول: معوقات العمل المقاولاتي النسوي الرقمي: عرفنا فيما سبق أن المرأة المقاولة هي تلك المرأة التي تتحمل مسؤولية إدارة عملها، وتتميز بروح المبادرة والابتكار والقدرة على قيادة مشروعها الخاص، وهي تتميز بصفات شخصية مثل الإبداع والثقة بالنفس، وارتفاع المستوى التعليمي والتكويني والخبرة المهنية، إضافة إلى الدعم الأسرى وتشجيع المحيط الاستثماري والمعوقات السيوسيوثقافية والتنظيمية التي تواجهها في عملها المقاولاتي.

-المعوقات القانونية: وتتعلق بالعراقيل التي تتلقاها المرأة والمتعلقة بقلة معرفتها بالقوانين المنظمة، الضرائب التي تثقل عاتقها، صعوبات الحصول على التمويل، بالإضافة إلى المعوقات البيروقراطية[xcii]التي تمنع العديد من النساء الذكيات الراغبات في تطوير أنفسهن وتحقيق ذاتهن واستقلالهن المالي، واللواتي انتقلن من مرحلة الوظيفة بأجر، إلى مرحلة المقاولة صاحبة رأسمال منتجة وموظفة كفاعل اجتماعي في مجال نشاط محدد وهذا ما سمح لها بالتموقع في سياق اقتصادي معقد[xciii]

-المعوقات الجندرية: وهي معوقات تتعلق بالجنس والتي تتمحور حول النظرة القاصرة للمرأة باعتبارها كائن ضعيف ومحدود القدرات والمجالات، وعلى أساسها يتم وضع عراقيل في نوعية ومدى الأنشطة التي يمكن أن تمارسها وهذا يجعل دخولها مجال الأعمال محتشما، والدليل على ذلك كمية الانتقادات التي تتعرض لهن النساء اللواتي قررن الانخراط في تأسيس أنشطة اقتصادية على منصات رقمية، وهذا يمنع المزيد من الانخراط فيها خوفا من التنمر عليهن.

-معوقات القدرات والمهارات: لعل من أهم معوقات المقاولاتية النسوية الرقمية هو قلة المهارات والتدريب لدى النساء الراغبات في ولوج عالم ريادة الأعمال ضمن المنصات الرقمية، وذلك ناتج بالدرجة الأولى عن التنشئة الاجتماعية والسياق الاجتماعي الجزائري السائد التي مازال يعتبر هذا العالم حكرا على الرجال، رغم أن الكثير من النساء ممن جربهن أثبتن جدارتهن فيه، ومع ذلك هناك جهود تبذل من قبلهن لإثبات كفاءتهن.

وأيضا افتقارهن للأساليب الإدارية الفعالة وضعف المهارات الترويجية وقلة الموارد المالية[xciv].

-معوقات التسويق: رغم كل الميزات التي تمنحها التقنيات الرقمية الحديثة للمرأة المقاولة إلا أنها في الحقيقة لها جوانب سلبية تعرض استثمار المرأة لمخاطر حقيقية تعرقل نشاطها وتطورها مثل تعرض حسابها الإلكتروني للسرقة والقرصنة، أو التبليغات التي تؤدي لأغلاقه من قبل المنصات الإلكترونية، كما يمكن أن تتعرض للتنمر عليها وعلى ما تقدمه من منتجات أو خدمات بل يمكن أن يطال التنمر عائلتها وحياتها الخاصة من قبل متابعين مجهولين أو متطفلين غرضهم التشويش أو تعطيها وربما مجرد التسلي فقط، فضلا عن ما يمكن أن تتعرض له من عدم جدية الزبائن وتلاعبهم كأن يطلب زبون سلعة ولما تجهزها له وتقوم بتغليفها وتسلمها لشركة التسليم يتم إغلاق الهاتف من قبل الزبون أو يلغي الطلبية مما يكبدها خسائر جمة، وهذا ما يحدث مرارا لمقاولات يمتهن التسويق الرقمي في مجال الطبخ والحلويات والمنتجات الغذائية وخياطة الألبسة وبيعها وتصميم الحلي وبيعها، وغيرها من الأنشطة.

الفرع الثاني: تحدي المعوقات التي تعرقل النشاط المقولاتي النسوي الرقمي: بعد الاستقلال عرفت المرأة الجزائرية عهدا جديدا في مجال العمل إلا أنها قوبلت بعراقيل وصعوبات أجلت بروزها في المجال المقاولاتي، وبعد الاصلاحات الدستورية حظيت المرأة الجزائرية بفرص كبيرة من ممارسة نشاطها المقاولاتي عن طريق القيام بإصلاحات تهدف من خلالها إلى توفير الإطار القانوني والدعم المالي والاستشاري التي تحتاجه هذه الأخيرة[xcv] وجعلها عنصرا فعالا كمساهم في دعم نمو الاقتصاد الوطني.

حيث تتجه الدولة نحو تكريس استراتيجية تنمية مكيفة مع أهداف التنمية المستدامة في آفاق 2030 للأمم المتحدة والمتمثل في التوصل إلى المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات، ويكون ذلك عن طريق تمكينهن لتطوير وترقية الشراكة النسائية في قطاع الصناعة[xcvi]، ولو أن الأفضل أن تكون الاستراتجية قائمة على التكامل بين الجنسين وتحقيق التمكين للمرأة مع المحافظة خصوصياتها كأنثى لها حقوق وعليها واجبات.

والملاحظ أن المقاولاتية النسوية تشكلت من رحم الرأسمال الوطني الخاص، ومن خلال برامج الدعم والتمويل والمرافقة التي استحدثتها الدولة في العقود الأخيرة عبر استثمار الأموال في هذه المشاريع، وفي كلتا الحالتين هذا التشكل يعود إلى دور الدولة التي سمحت بتشكلها كآلية لكسب تأييد هذه الفئة سياسيا[xcvii].

فالهدف من تشجيع وتنظيم المقاولاتية النسوية الرقمية هو جعلها آلية لإثبات الجدارة النسوية ويمنحها هامشا من الحرية يسمح لها بتنظيم وإدارة الوقت بين العمل والأسرة مع بقاء غالبية شؤون الرعاية الأسرية على عاتقها[xcviii].

المطلب الثاني: التنظيم الدستوري والقانوني للمقاولة النسوية الرقمية: الأنشطة المقاولاتية النسوية الرقمية تجد التأسيس القانوني لها في الدستور الجزائري وكذلك قانون التجارة الإلكترونية رقم 18-05، فهي التي تحدد ضوابطها وتنظمها وسنوضح ذلك من خلال مايأتي:

الفرع الأول: التنظيم الدستوري للمقاولة النسوية الرقمية: الملاحظ أن الجزائر جعلت تحسين مناخ الاستثمار وغرس روح المقاولاتية لدى الأشخاص من أجل تدعيم الاقتصاد الوطني قاعدة دستورية ويظهر ذلك من خلال ما جاء في التعديل الدستوري لسنة 2020، في المادة 61 منه والتي تنص على أنه:" حرية التجارة والاستثمار والمقاولة مضمونة وتمارس في إطار القانون".

كما نصت المادة 68 منه على أنه:" تعمل الدولة على ترقية التناصف بين الرجال والنساء في سوق التشغيل.

تشجع الدولة ترقية المرأة في مناصب المسؤولية في الهيئات والإدارات العمومية وعلى مستوى المؤسسات"[xcix].

فالمؤسس الدستوري أسس لحماية دستورية راسخة للاستثمار من خلال تشجيع المقاولاتية بغض النظر عن كونها تقليدية أو رقمية، رجالية أو نسوية المهم أنه أحاطها بالضمانات اللازمة لذلك وأهم ضمانة أن تمارس في إطار الضوابط القانونية حتى تكون رافدا مهما وحقيقيا للاقتصاد الوطني، ولكن نظرا لتزايدها وتوسعها بشكلها الرقمي والنسوي فعلى المؤسس الدستوري التفطن لذلك والنص عليه بدقة في الدستور نظرا لأهميتها.

وبناء على هذا التأسيس الدستوريقامت وزارة التضامن بتنصيب منصة إلكترونية بتاريخ 18 أكتوبر 2019،للتسجيل عبر الأنترنت لحاملي مشاريع انشاء أنشطة اقتصادية وطالبي القروض المصغرة، وتعتبر هذا الخطوة رائدة لأنها تشجع المزيد من المواطنين خصوصا النساء للانخراط في الأنشطة الاقتصادية الرقمية من أجل تنشيط الحركية الاقتصادية وما يشكله ذلك من آثار ايجابية على الاقتصاد الوطني خارج قطاع المحروقات وما يشكله من مخاطر إذا يؤثر سلبا على كل الحياة الاقتصادية والاجتماعية متى نزلت أسعار النفط فجأة في حال حدوث أي أزمة من الأزمات الدولية مثل ما حدث في فترة الكوفيد مثلا وما صاحبها من ركود اقتصادي.

الفرع الثاني: المقاولة النسويةالرقمية في ظل قانون التجارة الإلكترونية: حيث تتعلق وظيفة المقاول بالابتكار بحيث تجعله محركا للتنمية الاقتصادية من خلال التجديدات التكنولوجية التي يقوم بها، فهو يبحث عن مصادر الابتكار والتغيرات والمعلومات ذات الصلة حول الفرص الابتكارية من أجل خلق الثروة[c].

ووعيا منها بتزايد أهمية هذا النوع من الأنشطة لجأت الجزائر إلى ابتكار تدابير لتحسين مناخ الاستثمار وغرس روح المقاولاتية لدى الأفراد.

وفي هذا الإطار تسعى العديد من المنظمات والجمعيات لدعم خطوات المرأة في هذا المجال الجديد الذي أصبح يجذب كل عام المزيد من النساء الطموحات، حيث تحتاج المرأة المرافقة من أجل التكوين للوصول إلى استثمار ايجابي وفعال[ci].

فالوسائط الرقمية تمنح للمرأة المقاولة أفضليات عديدة من خلال توفير تقنيات حديثة يمكنها استغلالها للوصول إلى شرائح واسعة من الزبائن وتطوير وتوسيع نشاطها المقاولاتي مثلا تقنيات دمج الصوت والمونتاج والتلاعب بالصوت وإضافة الصور والموسيقى حسب الحاجة مما يسمح بتقديم منتوجها في أحسن صورة ممكنة وجذب المزيد من مساحات الإشهار.

والملاحظ أن التجارة النشاط الرقمي ذو الطبيعة الاقتصادية نظمه القانون رقم 05/18 المتعلق بالتجارة الإلكترونية حيث عرفها في المادة 6 منه على أنها: "النشاط الذي يقوم بموجبه مورد إلكتروني باقتراح أو ضمان توفير سلع وخدمات عن بعد لمستهلك إلكتروني عن طريق الاتصالات الإلكترونية.

ونلاحظ أن هناك العديد من المواد[cii] التي وضحت مفهوم المورد الإلكتروني، العقد الإلكتروني، المستهلك الإلكتروني، وسيلة الدفع الإلكتروني، الإشهار الإلكتروني، الطلبية المسبقة...- والآثار المترتبة على عدم التسجيل في السجل التجاري من قبل المورد الإلكتروني، والمقتضيات التي يجب أن يتضمنها العرض الإلكتروني والذي يقدمه المورد الإلكتروني، رقم التعريف الجبائي، السجل التجاري، البطاقة المهنية للحرفي...إلخ[ciii]، ولكن رغم كل إيجابيات هذا القانون إلا أنه لم يستوعب كل مستجدات المقاولاتية الرقمية النسوية كما بيناها سابقا خصوصا أنها في تزايد وتوسع مستمر.

حيث ظهرت مهن جديدة عبر مواقع التواصل الاجتماعي، ولمعت نساء عبر الوسائط المتعددة يقدمن الترفيه وأنشطة ذات بعد خدماتي مثل التدوين، الترفيه، النصائح، الطبخ، الحلويات، الخياطة،...إلخ، لكن دون أن يساهمن فعليا في الاقتصاد الوطني رغم ارتفاع مداخيلهن نتيجة ارتفاع عدد المتابعين والتي تشهد عليهن ملايين المشاهدات لما يقمن به من نشاطات رقمية في الفيديوهات فضلا عن المتابعين الذين يتزايدون كلما استمرت وتزايدات وانتظمت أنشطة النساء الناشطات اقتصاديا رقميا.

ومن هنا نتوقع أن تترسخ مهن رقمية بشكل أكثر مثل اليوتبرز والبلوقرز وانستاغرام زوت وتكتورز وغيرهن من الناشطات والمؤثرات في مواقع التواصل الاجتماعي Bloggers, youtubers, instagrams, tiktokers, social influencer، واللواتي أصبحن مؤثرات ونجمات لهن رقم أعمال وسعر تجاري لأسمائهن وبالتالي المراهنة على صورتهن لتقديم الإشهار مثلا هو عملية مربحة جدا للشركات التي تريد تقديم منتجاتهن للمستهلكين وطنيا ودوليا.

في المقابل القانون سابق الذكر يبدو قاصرا على الإحاطة بمستجدات المقاولة النسويةالرقمية التي ما فتئت تتسارع وتتطور وتتعقد دون أن تساهم في الاقتصاد الوطني خارج قطاع المحروقات والذي هو الهدف المهم من الاهتمام بهذا الأنشطة، مما يستلزم من المشرع الجزائري الالتفات لهذه المسائل بالغة المهمة كأن يتم فرض ضرائب على مجمل مداخيل المؤثرات والناشطات عبر الوسائط المتعددة مثل ما فعلت دول أخرى مثل مصر.

خاتمة:

المقاولاتية النسوية الرقمية ظاهرة اقتصادية ناتجة عن التغيرات التكنولوجية المتسارعة، والتي فتحت فرص عمل غير تقليدية وتحولت لمصادر رزق يناسب النساء الأمهات المربيات واللواتي يملكن هواية أو موهبة أو أفكار ويحسن التخطيط والكلام وعندهن كاريزما،

حيث تعتبر بيئة الأعمال الرقمية إحدى الفرص الثمينة حاليا، والتي يجب تبنيها حتى تحقق الريادة من جهة، وحتى نجد أنشطة تمويلية للاقتصاد تكون غير تقليدية خارج قطاع المحروقات، تحقق التمكين الاقتصادي للمرأة، ويتم ذلك من خلال مجموعة من التوصيات مثل:

-ضرورة تطوير البنية التحتية الرقمية حتى يتم تعميم الأعمال الإلكترونية في المجتمع.

-تشجيع المبادرات الفردية وتحفيز النسويات اللواتي لديهن القدرة والاستعداد للاندماج في مقاولاتية فعالة تمكنها من المساهمة في زيادة الناتج المحلي من خلال توفير مناخ مناسب للاستثمار.

-إنشاء حاضنات للمشاريع النسوية تقدم الدعم والمشورة الفنية والمالية والقانونية[civ].

-ضرورة إعادة النظر في الضوابط القانونية التي تنظم المهن الجديدة التي هي في طور التأسيس في إطار ما تقوم به من مقاولاتية رقمية نسوية مثل اليوتبورز والتي تجذب العديد من النساء داخل وخارج الوطن لدرجة أصبحت مصدر رزق لهن وتنافس بينهن لإثبات جدارتهن وتحقيق فكرة التمكين الاقتصادي.

-التفكير في آليات عملية لفرض ضريبة على مداخيل النسويات الناشطات عبر مواقع التواصل الاجتماعي خصوصا أن منهن من تكسب الكثير نتيجة ارتفاع عدد متابعيهن والمشاهدات تبعا لذلك.

(1)-المقاولاتية هي النشاط الذي ينصب على إنشاء عمل حر ويقدم فعالية اقتصادية مضافة، كما أنها تعني إدارة الموارد بكفاءة وأهلية متميزة لتقديم شئ جديد، أو ابتكار نشاط اقتصادي وإداري جديد، وتتسم بتوع من المخاطر ولكنها مخاطر مدروسة.ينظر:مغتاتصبرينة، واقع المقاولاتية النسوية في الجزائر في ظل تجارب دولية، مجلة العلوم الاقتصادية، مج 14، ع16، جوان 2018، ينظر الرابط الآتي:

https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/341/13/1/85671

(1)-ربحي تبوب فاطمة الزهراء، قانون المعاملات الإلكترونية وفقا لقانون 18-05، الجزائر، بيت الأفكار، 2021، ص188.

(1)-فنينش وسيم، المقاولاتية النسوية في الجزائر وإشكالية المجال الاجتماعي، أطروحة الدكتوراه، جامعة سطيف2، جامعة محمد لمين دباغين، قسم علم الاجتماع، 2021/2020، ص40.

(1)-المرجع نفسه، ص40-41.

(1)-مغتاتصبرينة، مرجع سابق، ص7.

(1)-اسماعيل جوامع، صليحة جعفر، محاولة تشخيص وتقييم واقع المقاولاتية النسوية في الجزائر، أعمال الملتقى الدولي الخامس: المقاولاتية النسوية، الأهمية، الفرص والعقبات المنعقد بتاريخ 28-29-30 أفريل 2014، مجلة الاقتصاديات المالية البنكية وإدارة الأعمال، مج 4، ع1، 2015، ص4.

https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/181/4/1/135528.

(1)-البشير زبيدي، حسام غرداين، واقع وآفاق المقاولاتية النسوية في الجزائر، مجلة التنمية الاقتصادية، مج 6، ع2، ديسمبر 2021، ص 178.

https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/336/6/2/178792

(1)-اسماعيل جوامع، صليحة جعفر، مرجع سابق، ص4.

(1)-فنينش وسيم، مرجع سابق، ص176.

(1)-المرجع نفسه، ص 193-195.

(1)-المرجع نفسه، ص195.

(1)-محفوظ هنداوي، رمضان خماخم، استغلال شبكات التواصل الاجتماعي للولوج إلى عالم الأعمال، مجلة المقاولاتية والتنمية المستدامة، مج 1، ع1، 2019، ص 14.

(1)-فنينش وسيم، مرجع سابق، ص 176-180.

(1)-اسماعيل جوامع، صليحة جعفر، مرجع سابق، ص16.

(1)-مغتاتصبرينة، مرجع سابق، ص20.

(1)-البشير زبيدي، حسام غرداين، واقع وآفاق المقاولاتية النسوية في الجزائر، مجلة التنمية الاقتصادية، مج 6، ع2، ديسمبر 2021، ص 187.

https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/336/6/2/178792

(1)-فنينش وسيم، مرجع سابق، ص203.

(1)-المرجع نفسه، ص 209.

(1)-مرسوم رئاسي رقم 20-442 المؤرخ في 26 جمادي الأولى عام 1437 الموافق 15جمادي الأولى عام 1442 الموافق لـ30 ديسمبر 2020 المتضمن التعديل الدستوري، ج ر المؤرخة بتاريخ 15جمادي الأولى عام 1442 الموافق لـ30 ديسمبر 2020، ع 82.

(1)-فنينش وسيم، مرجع سابق، ص19.

(1)-بدروني عيسى، طهراوي دولة علي، شاقورجلطية فائزة، واقع المقاولاتية في الجزائر، المقاولاتية النسوية انموذجا، مجلة المستقبل للدراسات الاقتصادية المعمقة، مج2،ع4،ديسمبر2019،ص45.

https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/666/2/4/123718

(1)-يمكن مراجعة المواد: 6، 11، 18، 42،..حتى المادة 50 من القانون رقم 18-05 المؤرخ بتاريخ 24 شعبان 1439 ه الموافق لـ 10 مايو 2018 المتعلق بالتجارة الإلكترونية، ج ر مؤرخة بتاريخ 30 شعبان 1439 ه الموافق لـ16 ماي 2018، ع 28.

(1)-ربحي تبوب فاطمة الزهراء، مرجع سابق، ص281.

(1)-اسماعيل جوامع، صليحة جعفر، مرجع سابق، ص17.

قائمة المراجع

أولا-القوانين:

-مرسوم رئاسي رقم 20-442 المؤرخ في 26 جمادي الأولى عام 1437 الموافق 15جمادي الأولى عام 1442 الموافق لـ30 ديسمبر 2020 المتضمن التعديل الدستوري، ج ر المؤرخة بتاريخ 15جمادي الأولى عام 1442 الموافق لـ30 ديسمبر 2020،ع 82.

-القانون رقم 18-05 المؤرخ بتاريخ 24 شعبان 1439 ه الموافق لـ 10 مايو 2018 المتعلق بالتجارة الإلكترونية، ج ر مؤرخة بتاريخ 30 شعبان 1439 ه الموافق لـ16 ماي 2018، ع 28

ثانيا-الكتب

-ربحي تبوب فاطمة الزهراء، قانون المعاملات الإلكترونية وفقا لقانون 18-05، الجزائر، بيت الأفكار، 2021.

ثالثا-الأطروحات والملتقيات:

-فنينش وسيم، المقاولاتية النسوية في الجزائر وإشكالية المجال الاجتماعي، أطروحة الدكتوراه، جامعة سطيف2، جامعة محمد لمين دباغين، قسم علم الاجتماع، 2021/2020.

-اسماعيل جوامع، صليحة جعفر، محاولة تشخيص وتقييم واقع المقاولاتية النسوية في الجزائر، أعمال الملتقى الدولي الخامس: المقاولاتية النسوية، الأهمية، الفرص والعقبات المنعقد بتاريخ 28-29-30 أفريل 2014، مجلة الاقتصاديات المالية البنكية وإدارة الأعمال، مج 4، ع1، 2015.
https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/181/4/1/135528

رابعا-المقالات العلمية:

-بدروني عيسى، طهراوي دولة علي، شاقورجلطية فائزة، واقع المقاولاتية في الجزائر، المقاولاتية النسوية انموذجا، مجلة المستقبل للدراسات الاقتصادية المعمقة، مج2، ع4، ديسمبر 2019. https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/666/2/4/123718

-البشير زبيدي، حسام غرداين، واقع وآفاق المقاولاتية النسوية في الجزائر، مجلة التنمية الاقتصادية، مج 6، ع2، ديسمبر 2021. https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/336/6/2/178792

---محفوظ هنداوي، رمضان خماخم، استغلال شبكات التواصل الاجتماعي للولوج إلى عالم الأعمال، مجلة المقاولاتية والتنمية المستدامة، مج 1، ع1، 2019.

-مغتاتصبرينة، واقع المقاولاتية النسوية في الجزائر في ظل تجارب دولية، مجلة العلوم الاقتصادية، مج 14، ع16، جوان 2018، ينظر الرابط الآتي:

https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/341/13/1/85671

دراسة قانونية وإحصائية لمقاولة المرأة الجزائرية في بعض المجالات

كريمة شليحي أستاذة مؤقتة بكلية الحقوق والعلوم السياسية بودواو،
جامعة امحمد بوقرة بومرداس
العنوان الالكتروني:chelikarima@gmail.com

الملخص بالعربية:
حققت المرأة على المستوى الدولي والمستوى الوطني بفضل مجهوداتها الحثيثة قفزة نوعية في مدى مساهمتها في الاقتصاد، فقد تمكنت من ولوج مجالات كانت حكرا على الرجال فقط، بفضل ما أبرزته من قدرات في التسيير والتدبير وتحمل أعباء ونتائج المشاركة الاقتصادية، وهو الأمر الذي جعلها عنصرا فعالا وجب الاهتمام به والسعي إلى تشجيعه وفتح شتى المجالات أمامه لتحقيق استثماراته، إيمانا بدوره في إنشاء أنشطة اقتصادية تدر أرباحا على الاقتصاد باعتباره أحد بدائل البترول وآلية للتنويع الاقتصادي.
نهدف من خلال هذه الدراسة إلى معرفة الإطار القانوني للمقاولة النسوية ومدى مساهمتها في تنمية الاقتصاد الوطني من خلال آليات الدعم التي وفرتها الدولة الجزائرية للمرأة بفضل تواصلها واحتكاكها بمؤسسات تكفلت بمساعدة النساء على إنشاء مشاريعهم الخاصة دون اللجوء إلى التمويل البنكي المرهق.
لذا سنبرز بعض النماذج الناجحة للمقاولة النسوية في الجزائر.
الكلمات المفتاحية: تنظيم المقاولة النسوية، أجهزة دعم المقاولة النسوية، الدور الاقتصادي للمقاولة، أجهزة الدعم، نماذج عن المقاولة النسوية.

الملخص باللغة الإنجليزية:
At the international and national levels, women have made a quantum leap in the extent of their contribution to the economy thanks to unremitting efforts, paying attention to him and seeking to encourage him and make various fields available for him to realize his investments, believing in his role in creating an economic point through profitson the economy as one of the alternative to petroleum and a mechanism for economic diversification.
The aim, through this study is to know the legal framework of the women's enterprise and extent of its contribution the development of the national economy through the support mechanisms that the Algerian state has valued women thanks to its contact with institutions that ensured the help to praise for their own projects without resorting the cumbersome bank financing.so we will highlight some successful examples of feminist entrepreneurship in Algeria.
Keywords: organizing feminist entrepreneurship, support bodies for thefeminist argument, the economic role of entrepreneurship, support agencies, cure for secret contracting.

مقدمة.

فرضت المرأة في الآونة الأخيرة نفسها كعنصر فعال في المجتمع، حيث تمكنت من دخول شتى المجالات بل ونافست الرجل في تخصصات كانت إلى وقت قريب حكرا على الرجال. فبفضل مشروعاتها في الدول وفي الجزائر تمكنت من إنشاء مؤسسات وصناعات صغيرة، اعترفت لها منظمات دولية وحكومات سياسية بالدور الفعال الذي تقدمه للاقتصادات حتى يصبح قويا.
لأجل ذلك عرفت المقاولاتية النسوية في السنوات الأخيرة اهتماما كبيرا وتشجيعا محسوسا لضرورة فتح المجال أمام المشاريع الصغيرة والمؤسسات المصغرة نظرا لقدرتها على تحقيق نتائج إيجابية ومساهمة فعالة في نمو الاقتصاد الوطني، فقد اهتمت الجزائر مثلها مثل بقية الدول بتشجيع المقاولاتية في شتى مجالات الحياة، فقد أدركت أن مجال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمصغرة هو القطاع الذي يؤدي إلى تنمية وترقية الاقتصاد الوطني، فقد أدت هذه المقاولات وعلى رأسها المقاولة النسوية إلى دفع قاطرة التنمية على مستوى المشاريع الصغيرة بتوفير مناصب شغل لعدد كبير من البطالين.
قدمت الدولة الجزائرية بمختلف المؤسسات التي تمثلها مختلف أنواع الدعم التمويلي والتسهيلات القانونية الذي تحتاجه المشاريع المصغرة للمرأة الجزائرية، على اعتبار أن المقاولة النسوية في الآونة الأخيرة أصبحت تمثل أحد ابرز بدائل النفط.
نهدف من خلال هذه الدراسة إلى معرفة الإطار القانوني للمقاولة النسوية ومدى مساهمتها في تنمية الاقتصاد الوطني من خلال آليات الدعم التي وفرتها الدولة الجزائرية للمرأة بفضل تواصلها واحتكاكها بمؤسسات تكفلت بمساعدة النساء على إنشاء مشاريعهم الخاصة دون اللجوء إلى التمويل البنكي. لذا سنبرز بعض النماذج الناجحة

للمقاولة النسوية في الجزائر.

فقد تمكنت النساء من ولوج مجالات عديدة قدمت دفعا وترقية للاقتصاد، غير أن حجم هذه المشروعات في شكل مقاولة تبقى محدودة بسبب بعض المعيقات التي يعرفها المجتمع الجزائري. لذا سنطرح الإشكالية: **هل تمكنت الدولة الجزائرية بالرغم من الامتيازات الممنوحة للمرأة من دفع المقاولة النسوية لتغطية نسبة عالية من الاقتصاد الوطني؟؟**

للإجابة عن هذه الإشكالية والإحاطة بمختلف جوانب الموضوع قسمنا الدراسة تقسيما ثنائيا، حيث تناولنا في **المحور الأول:** التنظيم القانوني لدعم المقاولة النسوية في الجزائر، حيث سنتطرق فيه إلى النصوص القانونية التي اهتمت بموضوع المقاولاتية لنسوية، إضافة إلى معرفة المؤسسات المخصصة لتقديم الدعم المالي لإنشاء هذه المقاولات في شكل مؤسسات ومشاريع صغيرة.

أما **المحور الثاني** فقد تطرقنا فيه إلى نماذج عن أنواع المقاولات النسوية الرائدة ببعض المجالات، حتى وان كانت ضئيلة ولا ترقى الى المستوى المطلوب من اجل المساهمة في الاقتصاد الوطني.

المحور الأول: التنظيم القانوني لدعم المقاولة النسوية في الجزائر.

تزخر الجزائر بطاقة نسوية كبيرة وجب العناية بها وتحفيزها والاستثمار بإمكانياتها، حيث سعى المشرع الى تنظيم المقاولة النسوية قانونا في اطار التحرر الاقتصادي**(أولا)**، غير أن تحقيق المقاولة النسوية للمشاريع يتطلب القضاء على العائق المالي، ما أدى بالدولة الى استحداث أجهزة دعم كأحد البدائل الفعالة للنهوض بالمجتمع النسوي وتمكينه من أداء دوره**(ثانيا)**، ولمعرفة مدى فعالية هذه الأجهزة قدمنا إحصائيات عن المقاولة النسوية في الجزائر**(ثالثا).**

أولا-الإطار التشريعي للمقاولاتية النسوية.

قدمت للمقاولة النسوية عدة تعاريف فقهية لكن قانونا نجد أن المشرع الجزائري قد نوه الى المصطلح دون تقديم تعريف واضح لها، فقد اعتمدت الدولة الجزائرية على المقاولاتية منذ زمن بعيد عند تخليها عن نظام احتكار السوق والاشتراكية.

"تعرف المقاولة النسوية بأنها: العملية التي تقوم من خلالها امرأة أو مجموعة نسائية بإنشاء استغلال الموارد الاقتصادية والاجتماعية بما في ذلك المادية بطريقة منظمة لتوفير السلع أو الخدمات للسوق(العملاء) لتحقيق الربح"[1].

كما يمكننا القول بأن كلمة مقاولة تشمل كل من الآتي:

-الجنس النسوي اللاتي يمارسن مهنة الأعمال المقاولاتية.

-كل امرأة مستقلة بذاتها، تتحكم تتخذ قرارات وتدير مقاولة(مؤسسة) لحسابها الخاص.

- كل امرأة أنشأت مقاولة بطريقة مبتكرة ومبدعة"[2].

"وعليه، يمكن تعريف المرأة المقاولة بأنها كل امرأة قامت باستغلال فرصة سوقية ما، أو لديها القدرةوالإبداع لتحويل أفكارهاالى مشروع مهما كان حجمه، وسهرت على نجاحه وتطويره وتحملت المخاطر المتعلقة به كما تساهم في تسييره اليومي"[3].

لم يقدم المشرع الجزائري تعريفا للمقاولة النسوية في جل القوانين التي عرفتها الجزائر ما جعلنا نعدد لفظ المقاولة الذي ورد في بعض القوانين الى جانب القوانين التي مثلت حجر الأساس لظهورها بالجزائر.

- **في القانون المدني الجزائري: المادة 549 منه** نجدها تعرف المقاولة بأنها**: "عقد يتعهد بمقتضاه أحد المتعاقدين أن يصنع شيئا أو أن يؤدي عملا مقابل أجر يتعهد به المتعاقد الآخر".** وعليه هو عقد بين رب العمل والمقاول. وهي تبتعد عن تعريف المقاولة النسوية.

- **في القانون التجاري الجزائري نصت المادة 02 منه على** مجموعة من الأعمال تعد تجاري بحسب الموضوع اذا أخذت شكل المقاولة، وهذه المقاولة هي في شكل مؤسسات أو تنظيم تضم مجموعة من العمال. يمكن القول بأنّ المقاولة النسوية ترتبط أكثر بمقاولات القانون التجاري بما أنّها وردت إلى جانب مصطلح التجارة والاستثمار التي تعد احد فواعل مناخ الأعمال والمؤسسات الاستثمارية.

---

[1]-سلامي منيرة، قريشي يوسف، التوجه المقاولاتي للمرأة في الجزائر، مجلة الباحث العدد 08، جامعة قاصدي مرباح،ورقلة، الجزائر،2010، ص35.

[2]Dif aicha, l'entreprise féminin cas de la wilaya d'oran, mémoire de magister non publié ,science commerciales, management des entreprises, université d'oran,2010,p17.

[3]- كواش خالد، بن قمجة زهرة، المقاولة النسوية في الجزائر: الأهمية والواقع والتحديات(دراسة استطلاعية)، مجلة المناجير، العدد02، المدرسة التحضيرية في العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، دراية، الجزائر، ص30.

- **قانون النقد والقرض الملغى لسنة1990:** يعد حجر الأساس لظهور المقاولاتية فقد سمح هذا القانون بفضل الانفتاح الاقتصادي واتباع نظام السوق الحر، بتقديم تسهيلات ائتمانية للمؤسسات الاقتصاديةوجعل البنوك في خدمتها.
- **قانون الاستثمار1993** الذي صدر بموجب المرسوم التشريعي93-12 منح عدة امتيازات للقطاع الخاص، ونص على مجموعة من المبادئ الداعمة للاستثمار، ثم القانون16-09 المتعلق بترقية الاستثمار جاء هو الآخر لتوفير مناخ ملائم للمجال المقاولاتي، فلا يمكن تطور المقاولة النسوية في غياب مناخ الاستثمار.
- **الأمر 95-22** المتعلق بالخوصصة جاء لترقية المؤسسات الفاشلة والعاجزة عن الاستمرار في النشاط.
- **الدستور الجزائري**: التعديل الدستوري لسنة2020نجد **المادة 61 منه تنص** على أنه:**" حرية التجارة والاستثمار والمقاولة مضمونة، وتمارس في إطار القانون".** اعتبر المشرع الجزائري انشاء المقاولات لكلا الجنسين احدى الحريات التي كفلها الدستور.
- **الميثاق الإقليمي:** بموجب المرسوم الرئاسي 03-69 المؤرخ في 16 افريل 2003 صادقت الجزائر على اتفاقية إنشاء منظمة المرأة العربية، فهي تضم مجموعة من الدول العربية، وتعقد اجتماعات سنوية، ترأست الجزائر هذه المنظمة سنة2007، فقد قامت المنظمة بتنفيذ مخططات للنهوض بالمرأة في المجال المقاولاتي من سنة (2008-2012).

أما كيفيات تنفيذ هذه المقاولة النسوية على ارض الواقع فيتم بعدة طرق بمشاريع صغيرة منفردة، او مؤسسات صغيرة أو مصغرة ...الخ من آليات تكفلت الدولة بتقديم الشكل المناسب لهذا النشاط النسوي.

ثانيا- الاطار المؤسساتي للمقاولاتية النسوية.

سعت الدولة الجزائرية إلى التوجه للاعتماد على المقاولةمن بين المبادرات الرائدة في مجال دعم المرأة الجزائرية في التوجه للعمل المقاولاتي،حيث نجد جهات حكومية تعمل على ذلك وجهات غير حكومية أيضا، ومن بين أبرز الهيئات الحكومية الداعمة والمشجعة على العمل المقاولاتي للمرأة والرجل على حد السواء:

1- الهيئات الحكومية الداعمة للمقاولاتية:

أ-وكالة ترقية الاستثمار(apsi) هي وكالة عمومية ذات طابع إدارة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتؤسس شباك وحيد يضم كل الإدارات والمصالح المعنية بالاستثمارات وإقامة المشاريع، وذلك من اجل التقليص من آجال الإجراءات الإدارية، وذلك دون تجاوز الحد الأدنى الأقصى وهو 60 يوما.

أما عن الدور الذي تقوم به هذه الوكالة فقد ساهمت في تنمية الاستثمارات في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فقد بلغت تعهدات الاستثمار لدى الوكالة حوالي3344مليار دينار جزائري، بعدد مشاريع يفوق 43200 مشروع يتوقع ان تساهم في انشاء1,6 مليون منصب شغل.

ب-الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار(andi) تم إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار التي تهتم بتطوير الاستثمار ومتابعة عملية وتسهيل الإجراءات الخاصة بانطلاق المشاريع، وكان ذلك خلال سنة2001 بموجب الأمر رقم03/01 المعدل والمتمم بالقانون16-09 والمتعلق بترقية الاستثمار.

تعتبر الوكالة الوطنية لتنمية الاستثمار مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتهدف أساسا الى تقليص آجال منح التراخيص اللازمة لإقامة المشاريع إذ حددتها ب30 يوما بدلا من 60 يوما في وكالة ترقية الاستثمار[1].

وتقدم الوكالة مزايا للمستثمرين من اجل تطوير الاستثمار من خلال الدعم المالي لهؤلاء المقاولين عن طريق:

-التمويل الثنائي: والذي يمثل مساهمة كل من صاحب المشروع والوكالة التي تقدم قرضا بدون فائدة، وتحدد نسبة هذا القرض حسب قيمة المقاولة.

-التمويل الثلاثي: والذي يمثل مساهمة كل من صاحب المشروع، قرض بدون فائدة كمنحة الوكالة، وقرض يذكر بفائدة منخفضة.

كما يستفيد المقاولين في هذا الإطار من إعاناتجبائية تتمثل في:

-الإعفاء من ضريبة الرسم على القيمة المضافة بالنسبة للتجهيزات والأدوات والمواد التي تدخل في انجاز المشروع.

-إعفائهم من رسم نقل الملكية والرسم العقاري بالنسبة للملكيات العقارية.

-الإعفاء الكلي من الضريبتين على أرباح الشركات وعلى الدخل الإجمالي وكذا الاعفاء من الدفع الجزافي[1].

[1]- الموقع الالكتروني الرسمي للوكالة الوطنية للاستثمار: andi.dz تاريخ الزيارة:2022/03/03.

ج-الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.angem جهاز لصالح المرأة المقاولة صاحبة المستوى التعليمي المنخفض: يهدف هذا الجهاز الى مكافحة الفقر ومساعدة الأفراد الذين يعانون من صعوبات تحقيق استقلاليتهم، انشأ هذا الجهاز الذي تشرف عليه وزارة التضامن الوطني 345127 مشروعا في مختلف القطاعات، توجد المرأة أكثر في اطار**angem**ف6 من اصل 10 مشاريع ممولة تستفيد منها المرأة، لاتتجاوز مبالغ التمويل في كثير من الاحيان01مليون دج، وتقوم على التمويل الثلاثي(المقاول، البنك،angem)[2]

د-الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشبابansej كمنشأة لمقاولات الشابات: لقد جاءت هذه الوكالة[3] كتدعيم للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار كتكملة للمخطط العام للدولة من اجل ترقية الاستثمار حيث شرعت أشغالها سنة1997 هي تمس فئة الشباب وتعتبر هذه الوكالة الأكثر استقطابا للشباب فهناك التمويل الثنائي والثلاثي، ويستفيدون أيضا من الإعفاء الجبائي وشبه الجبائي. يشرف عليها وزير العمل من خلال مراقبة جميع الأنشطة الميدانية للوكالة، حيث يسمح لها قانونها الأساسي بالتمتع بالاستقلال المالي والمعنوي، تتجلى مهام الوكالة بالتعاون مع مؤسسات ووكالات معنية في:

-دعم لرواد الأعمال الشباب وتقديم لهم المشورة لتنفيذ مشاريعهم الاستثمارية.

-تسيير أموال الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب، وفقا للقوانين والتنظيم المعمول به، بما في ذلك المنح وقيمة الفائدة.

-إعلام المتعاملين الشباب الذين تقبل مشاريعهم وتستحق القروض من البنك وغيره من المؤسسات المالية، بالإضافة إلى متابعة استثمارات الشباب والسهر على احترام دفتر الشروط الذي يربطهم بالوكالة.

لا يبدي هذا الجهاز**ansej**أي موقف خاص تجاه المقاولة النسائية ف10/9 من المشاريع الممولة هي للمقاولين الشباب الموجهة مشاريعهم الى الخدمات، تستثمر النساء في المهن الحرة(44%) تليها الحرف(15%) ثم الخدمات(14%) والصناعة(12%)[4]

ه-الصندوق الوطني للتأمين عن البطالةcnac:تم تأسيسه بموجب مرسوم تنفيذي رقم94-188 في اطار السياسة الوطنية لمكافحة البطالة والفقر، يعد مؤسسة عمومية تحت وصاية وزارة العمل والتشغيل والضمانالاجتماعي، يعمل على تخفيف الآثار الاجتماعية المتعاقبة الناجمة عن تسريح العمال الاجراء في القطاع الاقتصادي وفقا لمخطط التعديل الهيكلي[5].

و- صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:FGAR

أنشئ هذا الصندوق بموجب المرسوم التنفيذي 02-373 المتعلق بتطبيق القانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتضمن القانون الأساسي لصندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، هذا الصندوق يعد مؤسسة عمومية تحت وصاية وزارة الصناعة والمناجم، يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية.

يهدف هذا الصندوق الى تسهيل الحصول على القروض المتوسطة الاجل التي تدخل في التركيب المالي للاستثمارات المجدية، وذلك من خلال منح الضمان للمؤسسات التي تفتقر للضمانات العينية اللازمة التي تشترطها البنوك[6]. يلعب هذا الصندوق دور الوسيط بين المقاول والبنك الذي يشاركه في تقاسم الخطر من خلال تقديم ضمانات مالية لهذا الأخير، وهو يشكل احدى الأدوات المالية التي تسعى لخلق مناخ ملائم لتطوير المقاولاتية في الجزائر[7].

---

[1]- بورديمة سعيدة، طبابيبة سليمة، عنابي ساسية، المقاولاتية في الجزائر بين الواقع والتحديات، نسخة الكترونية، دون مجلة النشر والعدد ، ص03.

[2]معتوق فتيحة، المقاولاتية النسوية في مجال الاستثمار الصناعي والتجاري، الجزء الأول من جلسة اعمال المؤتمر الرابع لمنظمة المرأة العربية الموسوم ب المقاولة وريادة الاعمال النسائية في العالم العربي قيادة وتنمية، 27/25 فبراير 2013 (نسخة الكترونية)، ص54.

[3]تم انشاء الوكالة بموجب المرسوم التنفيذي296-96 المؤرخ في 08 سبتمبر1996.

[4]- معتوق فتيحة، مرجع سابق، ص55.

[5]- طويطي مصطفى، وزاني ليدية، تقييم فعالية آليات دعم المقاولة النسوية في الاقتصاد الجزائري قراءة إحصائية، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد08 العدد04 السنة2019، معهد الحقوق والعلوم السياسية، المركز الجامعي تامنغست، ص625.

[6] الموقع الرسمي الالكتروني لصندوق ضمان القروض :http://www.fgar.dzتاريخ الزيارة2021/03/20.

[7]طويطي مصطفى، وزاني ليدية، المرجع نفسه، ص626.

2-المنظمات غير الحكومية: وتتمثل هذه المنظمات على الخصوص في جمعيات المقاولة التي تسعى الى تطوير المقاولة في الجزائر سواء رجالية أو نسوية إضافة إلى الجمعيات الداعمة للمقاولات النسوية كجمعية السيدات الجزائريات رئيسات المؤسسات:

أ-جمعيات المقاولة: إن التحولات التي طرأت على الدولة الجزائرية من الاشتراكية نحو تبني سياسة الانفتاح واقتصاد السوق، أدى إلى استحداث قوانين سمحت بالتعددية الحزبية والنقابية هذا القانون الذي تلاه قانون يسمح بتكوين جمعيات مهنية لمختلف النشاطات والقطاعات منها الجمعية المهنية للمقاولة، ونادي المقاولين الصناعيين لمتيجة كان له صدى خاص واعتبرت من بين الجمعيات الأكثر نشاطا.

تهدف هذه الجمعيات المهنية للمقاولاتية الى رفع مستوى وتطوير المقاولة في الجزائر فتقوم بفتح نقاشات ومشاورات مع المقررين الاقتصاديين وذلك من اجل ايصال انشغالاتهم ومحاولة منهم لإيجاد حلول ووضع قوانين تساعد على تخفيف الضغط ومساعدة المقاولين على التطور. إضافة الىأنها تقوم بجمع المعطيات الخاصة بالأنشطة الاقتصادية، والتحولات المختلفة التقنية منها والتكنولوجية وغيرها..، لتكون نقطة وصل بين هذه الأنشطة وما يطرأ عليها من تطورات وبين المقاولين، وذلك من خلال تنظيم اجتماعات ولقاءات للمقاولين تجعلهم يتعرفون على بعضهم البعض فتكون فضاء يطرحون فيه مشاكلهم والمعوقات التي تواجههم في حياتهم العملية، ناهيك عن محاولتها مطالبة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بمواكبة التطورات الحاصلة في العالم من خلال تحسين منتجاتهم والرفع من تنافسيتها**([1]).**

ب-الجمعيات الداعمة للمقاولاتية النسوية: أهمها جمعية السيدات الجزائريات رئيسات المؤسسات(seve)

تأسست هذه الجمعية سنة1993 والتي تعني المعرفة وإرادة البدء في نشاط مقاولاتي ومن أهدافها:

- تجديد وتثمين إمكانيات ومعارف النساء رئيسات المؤسسات في جميع مجالات النشاط.
- دعم ومساندة مشاريع إنشاء المؤسسات النسوية، من خلال منحهم المعلومات، التوجيه والنصح.
- تنظيم دورات تكوينية حسب الطلب واحتياجات النساء المقاولات، البحث عن إمكانية تمويل النساء من طرف مانحي القروض على المستوى الوطني والخارجي.

تنظيم الملتقيات حول المقاولاتية النسوية والمشاركة في مختلف التظاهرات الوطنية والدولية**([2]).**

ثالثا-احصائيات المقاولة النسوية في الجزائر:

لقد استفادت العديد من النساء من تسهيلات ودعم الحكومة من اجل إنشاء مقاولات خاصة بهن ففي سنة 2011 مثلا: هناك 21321 امرأة استفادت من تمويل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب،7255 امرأة استفادت من خدمات الصندوق الوطني للتأمين على البطالة.

منحت الوكالة الوطنية للقرض المصغر خلال نفس الفترة قروضا محددة لحوالي 758000امرأة أي ما نسبته60% من عدد المستفيدات من هذا الجهاز، الملاحظ من الأرقام المقدمة أعلاه أن الأغلبية من النساء تتوجه للقروض المصغرة وذلك راجع لطبيعة النشاطات التي تختارها النساء والتي لا تحتاج إلى رؤوس أموال كبيرة وتجهيزات ضخمة.

وفي سبيل ترقية المقاولاتية النسوية في الجزائر: استفادت 2732 امرأة صاحبة مؤسسة مصغرة من مرافقة مهنية بهدف ترقية منتجاتها وتسهيل إدماجها في السوق الوطنية. كما استفادت 1180 امرأة أخرى من تكوين في مجال التسيير وإنشاء مؤسسات مصغرة في إطار جهاز المساعدة على الإدماج المهني**([3]).**

لتشجيع مشاركة المرأة في الحياة الاقتصادية وضعت الدولة وسائل وأجهزة مختلفة مثل:ANSEJ ,ANDI,ANGEM التي تحقق نموا مطردا، فقد وجدت النساء حلا يمكنّهن من المشاركة في الحياة النشطة، من مجموع1,126 مليون امرأة عاملة، حوالي 10/3 منهن سواء مستخدمات او مستقلات.

---

[1]- لونيسي ريم، صعوبات ريادة الاعمال النسوية بحجمها الصغير والمتوسط في الجزائر، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، العدد الثالث عشر(13) جويلية2018، جامعة باتنة-1، ص ص24-25.

[2] سلامي منيرة، قريشي يوسف، المقاولاتية النسوية في الجزائر واقع الانشاء وتحديات مناخ الاعمال،(نسخة الكترونية) مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، العدد2014/05، ص95.

[3] لونيسي ريم، مرجع سابق، ص26-27.

برنامج التمويل	العدد الإجمالي للمشاريع	البرامج التي أنشأتها النساء	نصيب النساء
المتعامل-ANGEM	322121	200121	%66
ANGEM-البنك-المتعامل	22352	7823	%35
المجموع	345127	207944	%60

نلاحظ من خلال الإجراءات لدى البنوك أن النساء لا تملكن سوى(35%) من المشاريع ال22352 التي أنشئت على أساس التمويل الثلاثي، عندما يتعلق الأمر بتمويل ثنائي(ANGEM-المقاولات) نلاحظ عكس ذلك اذ ترتفع حصتهن لتتجاوز (62%). ومع ذلك يضع عدم وجود إحصاءات عن المبالغ المخصصة للمشاريع المختلفة، وكالة ANGEMفي موضع تساؤل فيما يخص فعاليتها في تلبية الطلب على التمويل الذي يتجاوز حدا معينا[1].

العام للمشاريع التي مولتها ANSEJ حسب النوع والمنطقة الجغرافية

الجهة	2009		2010		2011	
	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال
الوسط	841	6900	818	8002	1134	14006
الشرق	812	5174	618	5827	778	11660
الغرب	624	4200	600	4772	768	10075
الجنوب	219	2078	175	1829	271	4140
المجموع	2496	18352	2211	20430	2951	39881

نرى أن هناك اختلافا كبيرا بين الشمال والجنوب أي أن البيئة الجغرافية لها تأثير على الطلب الاجتماعي للاستفادة من ANSEJ ولكن هنالك تطور عاما بعد عام خصوصا في المنطقة الوسطة من البلاد ويرتفع الطلب على تمويل المشاريع لدى الرجال منه لدى النساء[2].

وبالرغم من الجهود التي بذلتها الدولة الجزائرية لدعم نمو مقاولاتي لكلا الجنسين، إلا أن الجزائر لاتزال تسجل معدلات انشاء للمقاولاتية أقل ما يقال عنها أنها ضعيفة وبعيدة عن المتوسط العام للانشاء، وهذا ما تقر به التقارير الدولية الصادرة عن الهيئات الدولية مثل البنك الدولي والمرصد العالمي للمقاولاتية، وكذا الوطنية التي سجلت مانسبته 7% فقط من معدل المؤسسات النسوية المنشأة على التراب الوطني، مما يؤكد أن الجزائر لا تزال تحتل مراتب متأخرة فيما يخص المقاولة النسوية[3].

بالنسبة للدعم المالي من طرفCNAC نجد أن أكثر من 2311 بطالا من كلا الجنسين تمت مرافقتهم في احداث مؤسساتهم المصغرة في شكل مقاولة[4].

القروض الممنوحة من طرف angemالى غاية سبتمبر 2020:

توزيع القروض الممنوحة حسب الجنس		
جنس المستفيد	**العدد**	**النسبة(%)**
نساء	**587213**	**%63,57**
رجال	**336575**	**%36,43**
المجموع	**922911**	**%100,00**

الموقع الرسمي الالكتروني للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر: http://www.angem.dz، تاريخ الزيارة:2021/03/20.

الملاحظ من خلال الجدول أدناه أن فئة النساء قد استفادة بنسبة اعلى من الخدمات المالية مقارنة من الرجال،

[1] معتوق فتيحة، مرجع سابق، ص54

[2] معتوق فتيحة، مرجع سابق، ص56.

[3]طويطي مصطفى، مرجع سابق، ص623.

[4]الموقع الرسمي الالكتروني للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة: http://www.cnac.dz تاريخ الزيارة2021/03/20.

وهو الأمر الذي يبيّن تنامي المقاولاتية النسوية في الجزائر.
أما بالنسبة لحصيلة تمويل المقاولاتية المتعلقة بالفئات الخاصة، فهي كالتالي:

الفئات	الجنس/ العدد		
	نساء	رجال	المجموع
الأشخاص ذوي إعاقة	590	1048	1638
المحبوسين المفرج عنهم	66	1825	1891
ضحايا المأساة الوطنية	174	228	402
المرشحين للهجرة غير الشرعية	9	86	95
الأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/ السيدا	61	2	63
المهاجرين غير الشرعيين العائدين	1	769	770
المجموع	**901**	**3958**	**4859**

الموقع الرسمي الالكتروني للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر: http://www.angem.dz، تاريخ الزيارة:2021/03/20.

المحور الثاني: أنواع بعض المقاولاتية النسوية الناجحة وآثارها الاقتصادية.

رغم كل التمويلات وأجهزة التي سخرتها الدولة الجزائرية لتوفير الدعم المالي في احسن الظروف واختزال الوقت عكس التمويل البنكي، الا أنّ حجم هذه المشروعات في شكل مقاولة تبقى محدودة بسبب بعض المعيقات التي يعرفها المجتمع الجزائري. غير أن الأكيد والضروري في ظل الرهانات التي تؤديها هذه المقاولة النسوية وجب علينا تعداد أثر هذه المشاريع على الاقتصاد الوطني(**أولا**)، بالإضافة الى تقديم نماذج عن نساء حققن نجاحات في المقاولة(**ثانيا**).

أولا-الآثار الاقتصادية للمقاولة النسوية.

تلعب المقاولة النسوية دورا هاما على الصعيد الاستثماري والاقتصادي والتنموي، فكلما ارتفع عدد وحجم المقاولة النسوية عرفت الدولة رقيا وتطورا في شتى المجالات، فمن بين الإيجابيات التي تحققها نجد:

- تشجيع التشغيل الذاتي وخاصة للفئة النسوية.
- تنمية أساليب الإنتاج وتطوير تقديم الخدمات.
- استغلال الموارد والمواد المتاحة في البيئة المحلية نتيجة اعتمادها على الأسواق المحلية.
- المساهمة في تشغيل المرأة اذ تلعب المقاولة والاعمال الصغيرة دورا كبيرا في الاهتمام بالمرأة العاملة من خلال دورها الفاعل في ادخال العديد من الاشغال التي تتناسب مع عمل المرأة كالعمل على الحاسب، الطبخ، الخياطة...الخ.فالابداع والابتكار يجعلها الرائدة في مجالها ويساعد على انشاء أنشطة اقتصادية جديدة تؤدي الى الرقي بالاقتصاد الوطني.
- المساهمة في الحد من الفقر والبطالة وهذا نتيجة لتدني تكلفة خلق فرصة العمل في المقاولات من جانبة وتدني الحجم الكلي للاستثمار فيها من جانب آخر.
- استقرار السكان وتخفيض نسب الهجرة الداخلية من الريف الى المدن كونها تعتمد على الموارد والأسواق المحلية، فهذا يعني تركزها في خدمة المجتمعات التي تعيش فيها مما يساعد في الحد من الهجرة الداخلية، وكذلك رفع مستوى التنمية المحلية في المجتمعات التي تعيش فيها[1].

ثانيا: نماذج ناجحة عن مقاولة النسوية بالجزائر.

تمكنت النساء بالجزائر من ولوج مجالات عديدة قدمت دفعا وترقية للاقتصاد، حيث اختارت مجال المقاولة كشكل لمشروعاتها، سنذكر في التالي بعض النماذج التي قادت المرأة الجزائرية الى الريادة في بعض المجالات:

1- تجربة مقاولة نسوية في مجال الاستثمار الصناعي والتجاري:

ابتكرت الدكتورة **"بن دايخة وهيبة"** طاقة جديدة للصناعة، حيث سعت لابتكار مجمع هجين للطاقة الشمسية الموجه لتسخين المياه، لانتاج الهيدروجين لاستغلاله في مختلف الميادين الصناعية وتسويقه عل المستوى الوطني أولا، لأن الجزائر تتمتع بطاقة شمسية هائلة يمكن استغلالها من جهة في تنمية عدة مجالات متعلقة

[1]-كواش خالد، بن قمجة زهرة، مرجع سابق، ص33.

بالتطور المستدام، ومن جهة أخرى لتمديد امد الغاز الطبيعي وخفض انبعاث الغازات الدفينة وإيجاد حل لمشكل تكييف الهواء والاستهلاك المفرط للطاقة الكهربائية للمكيفات التقليدية، كما يمكن نقل هذا الغاز ومزجه على شكل الايثان في شبكة الانابيب الغازية لموجودة حاليا.اما على لمستوى الدولي فيمكن للدول العربية ان تستخدم هذا التجميع الشمسي الهجين نظرا للطاقة الشمسية المتوفرة فيها، وكذا دول العالم لأن الدول المتطورة حاليا تستعمل الهيدروجين في مختلف الميادين مثل(النقل، الفضاء، الطيران)[1].

2- تجربة مقاولة نسوية في مجال البناء:

اصبحت المهندسة' **فتيحة عباس زوجة آيت قاسي"** سيدة اعمال وصاحبة مؤسسةROSKIROS للبناء والاشغال العمومية بفضل تحصلها على اعتماد من الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار فتكفلت مؤسستها بإنجاز البنى التحتية ذات الأهمية الكبرى، حيث شاركت مؤسستها في اشغال تمديد طريق السكة الحديدية الرابط بين تيزي وزو وواد عيسي، انجاز مساكن وفيلات لصالح الخواص، تهيئة ازدواجية طريق بوسماعيل، حماية شط برج الكيفان، المشاركة في انجاز مقاطع من الطريق السيار شرق غرب. وفي سنة 2009 عملت السيدة فتيحة على توسيع شركة روسكيروسوانشئت فرع للبنى التحتية للاتصالات سنة2009، حيث تسعى الى تنفيذ مشروع القضاء نهائيا على الهوائيات المقعرة بفضل تقنية FTTHوتطوير الشراكة الألمانية الجزائرية في هذا المجال[2].

3- تجربة مقاولة نسوية في مجال الاستثمار والاستيراد.

تصدر اسمسيدة الأعمال" **سعيدة نغزة"**كامرأة فيمجال المال الأعمال، فقد تمكنت من إدارة مشروع استثماري في مجال صناعة القهوة سنة 1990 تحت تسمية قهوة "موني" حين أنتجت 07 أطنان قهوة، هذا المشروع مد لها الطريق للتوجه نحو استيراد المشروبات الغازية"كازيرا" من اسبانياوالأحذية، واستيراد عجلات السيارات ذات علامة" كونتينتال" والعلامة الروسية "ساف" المستوردة من ألمانيا. وفي سنة 2000 قررت الدخول في قطاع الأشغال العمومية من خلال الاستثمار في مؤسسة لمواد البناء بمنجمين، الأول مختص في الرمال المستعملة للبناء، والثاني لانتاج الرخام بشلغوم العيد بولاية ميلة.قامت بإنجاز مشروع 700 مسكن في ولايتي ورقلة ووهران، وترأست مجمع"سوترالكوف" للبناء والأشغال العمومية[3].

4- تجربة مقاولة نسوية في مجال الاستشارات.

تتعدى خبرة السيدة **"نصيرة حداد"**20 سنة في مجال استشارية ومساعدة المؤسسات وذلك بصفة منسقة ومديرة بعثات استشارية، كما انها تسير شركة خبرة خاصة متخصصة في مرافقة الإصلاحات الاقتصادية، منذ اكثر من خمسة سنوات وبفضل كفاءتها العالية في مجال المقاولاتية أصبحت اليوم نائبة رئيس منتدى رؤساء منذ سنة2014. حيث شاركت في اعداد وضع آلية جديدة خاصة لتحسين أداء المؤسسات الجزائرية الصغيرة والمتوسطة سنة2005[4].

وعليه، الملاحظ من خلال هذه التجارب ان الدولة الجزائرية رغم كل السياسات وآليات الادماج التي وفرتها للنساء الجزائريات بفتح المجال امامهالانشاء مؤسساتها الخاصة، الان هناك فئة من النساء تفضل العمل في القطاع غير الرسمي وهذا راجع لشخصية المرأة التي تفضل التخفي وإبقاء الاتصال العائلي دون الانفتاح عن الأسواق بسبب المحيط الاجتماعي، الامر الذي جعل المقاولة النسوية لا تتعدى نسبة 06% مقارنة بالرجال، حيث تشارك بنسبة14% من النشاط الاقتصادي في الجزائر، ويرجع ذلك في الأساس الى واقع المرأة المقاولة في الجزائر لا يختلف عن حال المقاولة بصفة عامة، فالقطاع الخاص مازال غير قادر على تعويض قطاع المحروقات[5].

---

[1]-وهيبة بن دايخة، طاقة جديدة للصناعة، الفصل الثاني: تجارب ناجحة في مجال الاستثمار الصناعي والتجاري، الجزء الأول: المقاولة النسوية في مجال الاستثمار الصناعي والتجاري، اعمال المؤتمر الرابع لمنظمة المرأة العربية بعنوان: المقاولة وريادة الاعمال النسائية في العالم العربي قيادة وتنمية، الجزائر25-27 فبراير2013، المجلد الثاني، الطبعة الأولى،2014، ص108.

[2]- فتيحة عباس زوجةآيت قاسي، من البناء الىالالياف البصرية،الفصل الثاني: تجارب ناجحة في مجال البناء، الجزء الرابع: المقاولة النسائية في مجال السياحة والخدمات،اعمال المؤتمر الرابع لمنظمة المرأة العربية، ..مرجع سابق، ص296.

[3]- مريم سلماني" سعيدة نغزة أول امرأة عربية تترأس منظمة لأرباب العمل" موقع جريدة المحور،08مارس2017، https//www.el mihwar el youmi.com

[4]- ياسين باباسي، مقابلة مع سيدة الاعمال"نصيرة حداد"، نائبة رئيس منتدى رؤساء المؤسسات، في ضيف الاقتصاد لقناة النهار، بتاريخ15 جوان2015، https://www.youtube.com/ennehar

[5]- براي الهادي، صورة المرأة المقاولة في الجزائر، المجلة المغاربية للاقتصاد والمناجمنت، المجلد07، العدد02، سبتمبر2020، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة تلمسان، ص158.

خاتمة.

نستخلص في ختام دراستنا لموضوع المقاولة النسوية **كدراسة قانونية واحصائية لمقاولة المرأة الجزائرية في بعض المجالات** وجدنا أن الجزائر بالرغم من الامتيازات الممنوحة للمرأة من اجل دفع المقاولة النسوية لتغطية نسبة عالية من نشاطات الاقتصاد الوطني وتحقيق عوائد إلا أنها مازالت بعيدة نوعا ما عن تحقيق التنمية الاقتصادية بفضل هذه المشاريع لنسوية الصغيرة والمؤسسات الناشئة، حيث لا تزال هذه المشاريع تواجهها عراقيل وعوائق لم تسمح بنموها لتعد احدى آليات التنويع الاقتصادي.

- وجدنا أن الدولة الجزائرية رغم الأجهزة والمؤسسات الإدارية المسخرة من اجل تقديم الدعم المالي لهذه المؤسسات الاان حجم المقاولة النسوية لا يزال الاقبال عليه محتشما بفعل المجتمع الجزائري المحافظ الرافض بنسبة كبيرة عمل المرأة.

- وجدنا أن العائق المالي هو احد المشاكل الكبيرة التي تواجه المرأة الراغبة في دخول مجال المقاولاتية وتطوير وسائل انتاجها من اجل خلق نشاطات اقتصادية جديدة والتنافس محليا، فقد تعجز المرأة في كثير من الأحيان ان تسدد القروض التي تتحصل عليها اذا تعثر مشروعها الصغير.

-من خلال التحليل القانوني لاحظنا ان المشرع الجزائري ابدى رغبة واضحة في تماشي الرغبة السياسية مع الرغبة القانونية في مساواة المرأة بالرجل في شتى القوانين، غير أننا لاحظنا غياب قانون يعرف هذا النوع من المقاولات او يحدد واجبات وحقوق وكيفيات حماية المرأة المقاولة على ارض الواقع.
- وجدنا من خلال إحصاء عدد الأجهزة والمؤسسات الجزائرية التي تهتم بشؤون المقاولة النسوية انها متنوعة ومتعددة، لكن لم تصل الى الهدف المنشود في جذب النساء الى دخول عالم المقاولة النسوية وتسيير وإدارة المشاريع.
- وجدنا كذلك أن نماذج المرأة المقاولاتية الجزائرية تعد قليلة وتحصى على الأصابع بسبب العراقيل التي تواجهها والتي قد تقضي على مشروعها حتى قبل انطلاقه.
في ختام المداخلة وكما جرت العادةّ، نجاول امداد الجهات المختصة بمجموعة توصيات نأمل العمل بها، نوجزها في التالي:

نأمل من المشرع الجزائري تنظيم المقاولة النسوية في قانون خاص بها، من اجل توضيح ما للمرأة المقاولة من حقوق وما عليها من واجبات بدلا من ان تخضع لنصوص قانونية متناثرة.

- ضرورة إقامة برامج تدريبية وتعريفية للنساء بالمجال المقاولاتي، أهمها كيفية إنشاء المؤسسات سواء كانت هذه البرامج والاجتماعات من طرف الحكومات أو الجمعيات أو المنظمات أو حتى من طرف المقاولات الرائدة بتجاربها الناجحة.
- سعي الدولة الجزائرية بفضل أجهزتها إلى تقديم المزيد من التسهيلات للنساء المقاولات لفك العائق المالي والضريبي.
- ضرورة إعداد أبحاث علمية ودراسات ميدانية على الواقع الجزائري فيما يخص سبب العزوف ومشاكل عدم خوض تجربة المقاولة النسوية في شتى المجالات، من اجل تقديم حلول واقتراحات ترفع حجم المقاولة النسوية في المجتمع الجزائري الرافض نوعا ما لهذه المشاريع.

- تكاثف جهود الوزارات في الجزائر بما فيها التضامن وشؤون المرأة، الاستثمار، الصناعة....الخ من اجل إيجاد مشاريع وخطط للعناية بالمرأة المنشئة لمشاريع صغيرة في بيوتها وحثها على دخول قطاع المقاولاتية والتسويق في الأسواق المحلية ولما لا الدولية.

وفي الأخير، ننوه إلى أن مجال المقاولة النسوية لا يمكنه ان يقدم الرقي للاقتصاد الوطني ولا ان يحقق تنمية مستدامة ما لم تهتم الدولة الجزائرية بدهم العنصر النسوي في الإنتاج الصناعي واخراجه من قوقعة الخدمات التقليدية والنشاطات الاقتصادية المنزلية البسيطة، بالإضافة الى ضرورة متابعة مشاريع النساء المقاولات المتحصلات على التمويل الحكومي حتى تمنع فشلهن.

قائمة المراجع:

المقالات:

1-سلامي منيرة، قريشي يوسف، التوجه المقاولاتي للمرأة في الجزائر، مجلة الباحث العدد 08، جامعة قاصدي مرباح،ورقلة، الجزائر،2010.

2-كواش خالد، بن قمجة زهرة، المقاولة النسوية في الجزائر: الأهمية والواقع والتحديات(دراسة استطلاعية)، مجلة المناجير، العدد02، المدرسة التحضيرية في العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، دراية، الجزائر

3-بورديمة سعيدة، طبايبية سليمة، عنابي ساسية، المقاولاتية في الجزائر بين الواقع والتحديات، نسخة الكترونية، دون مجلة النشر والعدد.

4-طويطي مصطفى، وزاني ليدية، تقييم فعالية آليات دعم المقاولة النسوية في الاقتصاد الجزائري قراءة إحصائية، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد08 العدد04 السنة2019، معهد الحقوق والعلوم السياسية، المركز الجامعي تامنغست.

5-لونيسي ريم، صعوبات ريادة الاعمال النسوية بحجمها الصغير والمتوسط في الجزائر، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، العدد الثالث عشر(13) جويلية2018، جامعة باتنة-1.

6-سلامي منيرة، قريشي يوسف، المقاولاتية النسوية في الجزائر واقع الانشاء وتحديات مناخ الاعمال،(نسخة الكترونية) مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، العدد2014/05

7-براي الهادي، صورة المرأة المقاولة في الجزائر، المجلة المغاربية للاقتصاد والمناجمنت، المجلد07، العدد02، سبتمبر2020، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة تلمسان.

المذكرات:

Dif aicha, l'entreprise féminin cas de la wilaya d'oran, mémoire de magister non publié ,science commerciales, management des entreprises, université d'oran,2010.

المداخلات:

1-معتوق فتيحة، المقاولاتية النسوية في مجال الاستثمار الصناعي والتجاري، الجزء الأول من جلسة اعمال المؤتمر الرابع لمنظمة المرأة العربية الموسوم ب المقاولة وريادة الاعمال النسائية في العالم العربي قيادة وتنمية، 27/25 فبراير2013(نسخة الكترونية).

2-وهيبة بن دايخة، طاقة جديدة للصناعة، الفصل الثاني: تجارب ناجحة في مجال الاستثمار الصناعي والتجاري، الجزء الأول: المقاولة النسوية في مجال الاستثمار الصناعي والتجاري، اعمال المؤتمر الرابع لمنظمة المرأة العربية بعنوان: المقاولة وريادة الاعمال النسائية في العالم العربي قيادة وتنمية، الجزائر25-27 فبراير2013، المجلد الثاني، الطبعة الأولى،2014،

3-فتيحة عباس زوجةآيت قاسي، من البناء الىالالياف البصرية،الفصل الثاني: تجارب ناجحة في مجال البناء، الجزء الرابع: المقاولة النسائية في مجال السياحة والخدمات،اعمال المؤتمر الرابع لمنظمة المرأة العربية، بعنوان: المقاولة وريادة الاعمال النسائية في العالم العربي قيادة وتنمية، الجزائر25-27 فبراير2013، المجلد الثاني، الطبعة الأولى،2014.

المواقع الالكترونية:

1-مريم سلماني" سعيدة نغزة أول امرأة عربية تترأس منظمة لأرباب العمل" موقع جريدة المحور،08مارس2017، https//www.el mihwar el youmi.com

2-ياسين باباسي، مقابلة مع سيدة الاعمال"نصيرة حداد"، نائبة رئيس منتدى رؤساء المؤسسات، في ضيف الاقتصاد لقناة النهار، بتاريخ15 جوان2015، https://www.youtube.com/ennehar

3- الموقعالالكتروني الرسمي للوكالة الوطنية للاستثمار: andi.dz تاريخ الزيارة:2022/03/03.

4-الموقع الرسمي الالكتروني للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة: http://www.cnac.dz تاريخ الزيارة2021/03/20.

5-الموقع الرسمي الالكتروني لصندوق ضمان القروض :http://www.fgar.dzتاريخ الزيارة2021/03/20.

دور الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية النسوية

الدكتورة: أقشيش زهرة أستاذة محاضرة – أ –
كلية الحقوق - جامعة الجزائر1

ملخص:
تعتبر الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب في دعم المقاولاتية النسوية من أهم العوامل التي تسعى إلى تحسين الخدمات التي تقدمها للنهوض بهذا القطاع مما يعود بالنفع على التنمية الاقتصادية ورقي الوطن، وقد حققت هذه الأخيرة نجاحا نسبيا بالنظر إلى نسبة المؤسسات النسوية المنشأة والكم اللابأس به من مناصب الشغل التي وفرتها ولكنها لم ترتقي للمستوى المرجو منها وتظل كتجربة حديثة بعيدة عن المستوى الذي وصلت إليه العديد من البلدان وهذا راجع لوجود عدة عراقيل تحول دون تقوية آفاق مشاركتها.
الكلمات المفتاحية: المقاولة النسوية، مرافقة المقاولاتية، الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب.
Abstract : the natinalagency for jouthsupportandemployment (ANSEJ) in the field of accompaning and establishingwomenentepreneuns in order to improve the services itprovides to promotethissector, whichwillbenefit national development and the economy. The study fond that the agencyunderstudywasrelativelysuccessful in view of the percentage of establishadwomen's institutions and the number of women'sjols the provided, but did not riseto the desiredlevelreached by manyneighlorning countries, obstacles to strengtening the prospects for their participation.
Keywords : women'ssentrepreneurship, accompanient,women's, nationalagency for jouthsupportandemployment (ANSEJ).

مقدمة: مما لا شك فيه أن النمو الاقتصادي المستدام أصبح يرتبط تلقائيا بموضوع إدماج المرأة التي تمثل نصف المجتمع خاصة دورها في الجانب المقاولاتي الذي أثبتت الدراسات والتقارير أهميته في دعم الاقتصاد الوطني والإرتباط القوي بين مستوى النشاط المقاولاتي النسوي والنمو.

وتعتبر الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية النسوية أحد أهم أوجه النمو الاقتصادي المعاصر وذلك نظرا لدورها المتنامي ولما لها من أهمية على مختلف المستويات وفي الجزائر تساهم المرأة في النمو الاقتصادي على عدة اصعدة ومجالات، وهذا ما يؤكده إرتفاع مؤشر مشاركة المرأة IPF لكن يبقى دورها في المجال المقاولاتي ضئيل نسبيا إذا ما قارناه بالدول الأخرى.

والإشكالية التي نود مناقشتها من خلال مقالنا هذا تتمحور حول هل مناخ المقاولاتية في الجزائر مشجع على بروز المقاولاتية النسوية، وما دور الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب في ذلك؟

وتكمن أهمية الدراسة في معرفة الدور الذي تلعبه الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب في دعم إنشاء المقاولة النسوية في الجزائر وإنعاشها لكونها تمثل أداة من أدوات النهوض بالاقتصاد والوقوف على أهم التحديات التي تعيقها.

وسيكون ذلك وفق الخطة التالية:

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للمقاولة.
المطلب الأول: ماهية المقاولة والمقاولة النسوية.
الفرع الأول: ماهية المقاولة.
الفرع الثاني: المقاولة النسوية.
المطلب الثاني: المقاولة النسوية والمشاريع الاستثمارية.
الفرع الأول: مشاريع الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب وموقع المرأة المقاولاتية.
الفرع الثاني: مساهمة المرأة في مشاريع المقاولاتية.
المبحث الثاني: التحديات التي تواجهها المقاولة النسوية وآفاقها.
المطلب الأول: الصعوبات التي تواجهها المقاولة النسوية.
الفرع الأول: صعوبات تمويلية.
الفرع الثاني: صعوبات تسويقيةوإدارية.
الفرع الثالث: صعوبات فنية.
المطلب الثاني: أفاقها.
خاتمة.

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للمقاولة

المطلب الأول: ماهية المقاولة والمقاولة النسوية

يعتبر موضوع المقاولة من المواضيع الأكثر أهمية والتي تناولها العديد من الباحثين من قبل، ولازالت تجلب إهتمامهم لحد الساعة، حيث ظهر هذا المفهوم منذ القدم وكان يحمل معنى المخاطرة وتحمل الصعاب، كما تعددت المفاهيم المرتبطة به.

فالمقاولة من المفاهيم الأكثر غموضا في المجال القانوني على إعتبار أن هذا المفهوم خاضع لمقاربة إقتصادية أكثر مما هي قانونية.

وسيتحدد ذلك من خلال معرفة مفهومها ومفهوم المرأة المقاولة، ويمكن ذكرها في:

الفرع الأول: مفهوم المقاولة

تعتبر المقاولة وحدة الإنتاج، أي وجدت لخلق ثروات ومناصب للشغل، فلا يمكن تحقيق تطورات إقتصادية ملموسة في ظل غياب بناء مقاولاتي منتظم ومتكامل بالشكل الذي يسمح له بالانفتاح على فرص ومجالات إقتصادية كانت إلى عهد قريب حكرا على الشركات الكبرى، فالمقاولة تمثل قاعدة الأساس لاقتصاد أي دولة كنظام في تفاعل مع نظام أوسع وهو المجتمع فبقدر ما تتوسع المقاولة وتتطور هياكلها الداخلية وتتنوع مجالات إستثماراتها[cv].

تعرف المقاولة على أنها سلسلة من المراحل يتم فيها إكتشاف فرص لخلق سلع وخدمات مستقبلية، يتم تقييمها وإستغلالها[cvi] ومن المقاولة نجد المقاول على أنه هو الشخص الذي يتمتع بصفات أخذ المبادرة وقبول الفشل والمخاطرة ولديه القدرة على طلب الموارد والمعدات والأفراد وباقي الأصول ويجعل منها شيئا ذو قيمة ويقدم شيئا مبدعا وجديدا[cvii].

الفرع الثاني: مفهوم المقاولة النسوية

عرفت المرأة المقاولة من قبل الكاتب Halladay Geanne على أنها المرأة التي تختار إنشاء لحسابها الخاص مؤسسة وتقوم بتنظيم وإدارة مواردها الخاصة وتحمل المخاطر المالية الكامنة في القيام بذلك من أجل كسب الربح[cviii].

أما Bizo فقد عرفها بأنها هي العملية التي من خلالها تقوم المرأة أو مجموعة نسائية بإنشاء واستغلال الموارد الاقتصادية والإجتماعية بما في ذلك المادية والمالية بطريقة منتظمة لتوفير السلع والخدمات للعملاء لتحقيق الربح[cix].

وهناك من عرفها بأنها كل إمرأة سواء كانت لوحدها أو برفقة شريك أو أكثر أسست أو إشترت أو تحصلت على مؤسسة عن طريق الإرث فتصبح مسؤولة عليها ماليا، إداريا واجتماعيا، كما تساهم في تسييرها الجاري فكلمة مقاولة تشتمل كلإمرأة مستقلة بذاتها تتحكم تتخذ قرارات وتدير مقاولة مؤسسة لحسابها الخاص، كما تشمل كل إمرأة أنشأت مقاولة بطريقة مبتكرة ومبدعة.

من خلال هذه التعاريف يمكن تعريف المرأة المقاولة بـ: المرأة التي لديها القدرة والإبداع لتحويل أفكارها إلى مشروع مهما كان حجمه والعمل، على نجاحه وتطويره وتحمل المخاطر المتعلقة به من أجل إستغلال فرص متاحة ذات قيمة في تنمية الاقتصاد ورقيه.

هي تلك المرأة التي تملك خصائص ومميزات معينة تجعلها تتحمل خطر القيام بالأعمال التجارية لحسابها الخاص وهي تلك المرأة التي تملك روح المبادرة والمخاطرة وتتحمل المسؤولية وتتعامل بمرونة وبمهارة في التنظيم والإدارة واثقة من قدراتها وإمكانيتها هدفها النجاح والتفوق[cx].

المطلب الثاني: المقاولة النسوية والمشاريع الاستثمارية

هناك تشابه بين الرجال والنساء من حيث توزيع الفئة العمرية في العمل المقاولاتي في منطقة الشرق الأوسط وأيضا في مستويات الطموح أو القلق حيال هذا النشاط، فالنساء المقاولات يأتي من أسر ذات دخل منخفض أكثر من نظرائهم من الرجال، وبذلك فإن المرأة تعتمد على موارد أسرية قبل بدء أي مشروع تجاري.

فصاحبات المشروع يتحصلن على تعليم أقل من الرجال في كافة المراحل، ولكنهن أكثر ثقافة من المرأة العادية زيادة أن لديهن الخبرة أقل بكثير من الرجال وهذا ما أكدته منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية المركز الدولي لبحوث التنمية 2013 وهناك عدة نساء إنخرطن ودون خبرة سابقة بالمرحلة المبكرة من النشاط المقاولاتي في الجزائر والمغرب وتونس.

وقد أقرت بنوك في العديد من الدول على عدم التحيز لأي جنس وعدم التمييز بينهما، ولكن الشروط التي تفرضها البنوك على الضمانات والتاريخ الإنتمائي، الخبرة في المشروعات والاستراتيجيات عند إتخاذهم قرار الإقراض المصرفي لا تنصف مشروعات المرأة لانخفاض مستوى مشاركتها نسبيا مقارنة بالرجل، وعليه المرأة تواجه المزيد من الصعوبات في تلبية المتطلبات المتعلقة بالخبرة في العمل وبتوافر الضمانات.

الفرع الأول: مشاريع الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب وموقع المرأة المقاولاتية:

دخلت المرأة مختلف الميادين الاستثمارية التي كانت حكرا على الرجال وتحولت النساء المقاولات إلى نوعية مختلفة من المشاريع لاسيما تلك المتعلقة بالفلاحة النظافة، وكذا الصناعات الإبتكارية وهناك نساء مقاولات نجحن حتى في مجال التصنيع ومنهن من نجحنا في توظيف أكثر من 50 إمرأة في مشاريعهم.

ونظرا لارتفاع عدد الطالبين للعمل وخاصة المنخرطين منهم لم تعد الدولة الجزائرية قادرة على توفير مناصب عمل للمجتمع فاستحدثت عدة وكالات وهيئات وصناديق لدعم إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك من خلال خلق فعل المقاولاتية وأصبحت بذلك المرأة الجزائرية عنصرا فعالا خارج الإطار التقليدي المعروفة به خاصة بعد ولوجها عالم المقاولاتيةبالرغم من ضآلة نسبة مشاركتها في أعمال المقاولاتيةوإدارة الأعمال بالمقارنة مع الرجال من بين هذه الوكالات نجد الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ التي أنشأت في 1996 وهي هيئة وطنية ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي وهي مكلفة بتشجيع ودعم والمرافقة على إنشاء المؤسسات وهذا الجهاز موجه للشباب العاطل عن العمل والبالغ من العمر من (19-35) والحامل لأفكار مشاريع تمكنهم من خلق مؤسسات، وحسب إحصائيات سنة 2016 يتم تمويل بمعدل 45 مشروع يوميا حيث 66% من المشاريع الممولة هي للشباب الحامل لشهادات التكوين المهني أما الشباب الحاملين للشهادات الجامعية فبلغت نسبة المشاريع الممولة من طرف الوكالة ما نسبته 18% أما المشاريع الممولة لصالح النساء فبلغت نسبة 14%.

بفعل مشاركة المرأة إبان الثورة التحريرية في الكفاح تغيرت نظرة المجتمع لدورها ومكانتها وأصبحت عنصر فاعل يؤدي دورا إجتماعيا هاما، فتوجهت نحو التعليم ما سهل دخولها إلى سوق العمل، وبمرور السنوات تدرجت المرأة في المسؤوليات وتوجهت لممارسة العمل في مختلف القطاعات.

الفرع الثاني: مساهمة المرأة في مشاريع المقاولاتية:

تعمل مختلف الهيئات والوكالات المستحدثة في الجزائر من خلال مختلف السياسات التي انتهجتها الجزائر منذ الإستقلال على إمتصاص البطالة لدى فئة الشباب.

فترقية التشغيل ومكافحة البطالة هدف استراتيجي في السياسة الوطنية للتنمية الرامية إلى بناء إقتصاد صاعد متنوع ومن شأنه إستحداث مناصب الشغل لاسيما لفائدة الشباب حاملي الشهادات أو عديمي الشهادات، يرتكز على استراتيجية تضمن نجاعة وتنمية مستدامة، شاملة ومنصفة.

نظرا لوجود نسبة كبيرة من النساء المسيرات لمؤسساتهن الخاصة في الجزائر إلا أنها تبقى مساهمة قليلة مقارنة بمساهمة الرجال في مجال المقاولة، فإن أمر إحصاء النساء رئيسات المؤسسات يبقى بعيدا عن الواقع والتمويل من طرف الوكالة لا يكفي بل يجب الإعتماد على مصادر أخرى خاصة المدخرات السابقة.

المبحث الثاني: التحديات التي تواجهها المقاولة النسوية وآفاقها

تواجه المقاولات النسوية العديد من الصعوبات والتحديات التي تعيق مشاركتهن في النشاط الإقتصادي يمكن إجمال هذه الصعوبات.

المطلب الأول: الصعوبات التي تواجهها المقاولة النسوية

الفرع الأول: صعوبات تمويلية

تعتمد النساء المقاولات في أغلب الأحيان على التمويل الذاتي، إما اللجوء إلى القروض البنكية ولأجهزة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب والوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر والصندوق الوطني للتأمين على البطالة فيبقى ضعيفا.

نظرا لأن الكيانات القانونية لمشروعات المرأة الاقتصادية تكون في الغالب مؤسسات فردية فإنه يصعب عليها زيادة رؤوس أموالها عن طريق طرح أسهم في الأسواق المالية، أو إصدار سندات للاقتراض.

تردد بعض البنوك التجارية في منح هاته المقاولات قروضا إنتمائية قصيرة او طويلة الأجل، ما لم تكن تلك المؤسسات تتمتع بشهرة واسعة أو بضمان مؤسسة أو شخصية معروفة في الوسط التجاري.

الفرع الثاني: صعوبات تسويقية وإدارية

تتمثل في إنخفاض الإمكانيات المالية لمشاريع المرأة الاقتصادية، مما يؤدي إلى ضعف الكفاءة التسويقية، نتيجة لعدم قدرتها على توفير معلومات عن السوق المحلي والخارجي وأذواق المستهلكين.

مشاكل إرتفاع تكاليف النقل وتأخر العملاء في تسديد قيمة المبيعات وعدم دعم المنتج الوطني بالدرجة الكافية كثرة إجراءات الإنشاء وصعوبة تكوين الملف، وخاصة من لجان إلى صناديق الدعم، فقد واجهن الكثير من العراقيل الإدارية المتعلقة بالقرض الذي تحصلن عليه.

الفرع الثالث: صعوبات فنية

تعتمد مشاريع المرأة الاقتصادية عادة على قدرات وخبرات أصحابها في العمل بصفة رئيسية، كما أنها تلجأ عادة إلى إستخدام أجهزة ومعدات وقد تكون بدائية أو أقل تطورا عن تلك المستخدمة في المؤسسات الكبيرة أو لا تتبع أساليب الصيانة أو الأساليب الإنتاجية المتطورة التي تساعدها على تحسين جودة منتجاتها بما يتماشى مع المواصفات العالمية في الأسواق الدولية.

كما أن إختيار المواد ومستلزمات الإنتاج اللازمة لأعمال هذه المؤسسات قد لا يخضع لمعايير فنية وهندسية مدروسة ولكنها تعتمد في أغلب الأحوال على خبرة أصحاب هذه المؤسسات التي قد تكون محدودة في بعض المجالات الأمر الذي قد يؤدي إلى عدم تحقيق هذه المؤسسات لأهدافها في بعض الأحيان، مما يحد من قدرتها على التصدير إلى الأسواق الخارجية خاصة إلى أسواق الدول الصناعية المتقدمة.

المطلب الثاني: أفاقها

تعتبر الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب في دعم المقاولاتية النسوية من أهم العوامل التي تسعى إلى تحسين الخدمات التي تقدمها للنهوض بهذا القطاع مما يعود بالنفع على التنمية الاقتصادية ورقي الوطن، وقد حققت هذه الأخيرة نجاحا نسبيا بالنظر إلى نسبة المؤسسات النسوية المنشأة والكم اللابأس به من مناصب الشغل التي وفرتها ولكنها لم ترتقي، للمستوى المرجو منها وتظل كتجربة حديثة بعيدة عن المستوى الذي وصلت إليه العديد من البلدان وهذا راجع لوجود عدة عراقيل تحول دون تقوية آفاق مشاركتها.

فقد أحصى الديوان الوطني للإحصائيات إلى وجود 400 ألف إمرأة مستخدمة وناشطة في مجال العمل الحر.

وذكر السيد عبد القادر جابر المدير العام للوكالة الوطنية للتشغيل أن هذه الأخيرة احصت أكثر من 814 ألف مسجل من الإناث أي ما نسبته 39% من الإجمالي المسجلين بالوكالة أغلبهن 92% طالبات عمل للمرة الأولى.

وأن نسبة 54% من إجمالي المسجلات بالوكالة من خريجات الجامعة و22% منهم من خريجات مراكز ومعاهد التكوين المهني.

وذكر نفس المتحدث أن نسبة المرأةمن إجمالي السكان الناشطين غداة الإستقلال كانت لا يتعدى 5,2% أما اليوم فهي تتجاوز 19% وأن غالبية النساء العاملات تخرجن من الجامعات وهذا ما يبين مدى قدرة المرأة في الولوج في عالم المقاولاتية.

فهناك 41,500 وكالة وطنية لدعم وترقية المقاولاتية و75 إمرأة منخرطة في السجل التجاري لسنة 2021 مما يؤكد إهتمامها بالنشاط الاقتصادي.

هناك وعي لفئة الشباب من كلا الجنسين على إنشاء مشاريعهم الخاصة بالدور المهم لهذه الآلية والمشاريع النسوية عرفت تطورا ملحوظا بالرغم من العراقيل التي اعترتها، فالوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب حققت نجاحا نسبيا بالنظر إلى نسبة المؤسسات النسوية المنشأة.

فالمقاولة النسوية تشكل قوة فاعلة داخل النسيج الاقتصادي فللمرأة الجزائرية دوافع لممارسة الأعمال المقاولاتية إلا أن هناك تحديات تعرقلها، فاحتل قطاع الخدمات الصدارة من حيث إهتمام المقاولات النسوية واستحداث مناصب الشغل مقارنة بالقطاعات الاستراتيجيةالصناعية الزراعية والري والصيد البحري التي تحتل المراتب الأخيرة وبنسب منخفضة بالرغم من أهميتها الكبيرة في تنويع الإنتاج الصناعي واستغلال الثروات الطبيعية للوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب دور كبير في دعم إنشاء المقاولة النسوية في الجزائر ومرافقتها ويعود ذلك إلى أن هذا النوع من الأنشطة يتطلب نوع من التكوين والخبرة.

خاتمة:

حققت الوكالة الوطنية لدعم وترقية المقاولاتية النسوية نجاحا نسبيا بالنظر إلى نسبة المؤسسات النسوية المنشأة والكم اللابأس به من مناصب الشغل التي وفرتها ولكنها لم ترتقي للمستوى المرجو منها، وتظل كتجربة حديثة بعيدة عن المستوى الذي وصلت إليه العديد من البلدان المجاورة وذلك راجع لوجود عدة عراقيل تحول دون تقوية آفاق مشاركتها.

النتائج:

من أهم النتائج المتوصل إليها من خلال هذه الدراسة ما يلي:

- تشكل المقاولة النسوية قوة فاعلة داخل النسيج الإقتصادي.
- تنظيم الملتقيات حول المقاولاتية النسوية والمشاركة في مختلف التظاهرات الوطنية والدولية.
- تحديد وتثمين إمكانيات ومعارف النساء رئيسات المؤسسات في جميع مجالات النشاط.
- دعم ومساندة مشاريع إنشاء المؤسسات النسوية من خلال منحهم المعلومات التوجيه والنصح.
- تحديد إمكانيات الرعاية، فرص المناولة، إعادة إطلاق الأعمال والاستثمارات.
- تنظيم دورات تكوينية حسب الطلب واحتياجات النساء المقاولات.
- البحث عن إمكانية تمويل النساء من طرف مانحي القروض على المستوى الوطني والخارجي.
- المساهمة الفعالة للمرأة في الواقع الاقتصادي.
- المرأة والحوكمة.
- إزالة الفرق بين الخطاب والواقع.
- المساواة في الحقوق بين الجنسين لاسيما في ظل الاتفاقيات والمعاهدات الدولية.
- نشر الثقافة المقاولاتية لدى العنصر النسوي لزيادة عدد المشاريع.
- ضرورة توجيه النساء صاحبات المشاريع نحو نشاطات ذات قيمة مضافة عالية، تلبي إحتياجات السوق المحلية والوطنية لضمان إستمرارية المؤسسات المنشأة.
- إنشاء شبكة تربط مختلف هيئات المرافقة في الجزائر مع بعضها البعض من أجل تحسين فعاليتها في مرافقة منشئ المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصفة عامة والمقاولات النسوية بصفة خاصة.

ضرورة إشتراك المقاولات النسوية في المعارض الدولية للتعريف بهم وبمنتجاتهم.

الهوامش:

1. حمزاوي عبد الرحمن، نحو مفهوم جديد للمقاولة، موقع القانونية على الخط: مفهوم جديد للمقاولة http:/www.alkanounia.com//T8.ntm.W-7zoodkjIU
2. سلامي منيرة التوجه المقاولاتي للمرأة في الجزائر، رسالة ماجيستر في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم الإنسانية، جامعة ورقلة، 2007، ص 4.
3. بوسالم أبو بكر، الرق زينب، دور المقاول في ترشيد السلوك البيئي للمؤسسة، دراسة إستطلاعية على عينة من المقاولين بولاية الأغواط، مجلة الواحات للبحوث، المجلد 08، العدد 02، جامعة غرداية 2005.
4. Fillon louis jacques, defining the entrepreneur complexity and multidimensionnelsystemssomereflections, working papier, 2008-03, HEC montréal.
5. منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية ترقية السيدات والأعمال 2014 تسريع ريادة الأعمال في منظمة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، منشورات منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية 2014.
6. المرسوم التنفيذي رقم 96-296 مؤرخ في 8 سبتمبر 1996، الجريدة الرسمية العدد 52.

ريادة الأعمال النسوية التحديات و الفرص-حالة الجزائر –

د.سليماني هندون
أستاذة محاضرة قسم -أ-
كلية الحقوق جامعة الجزائر 1

الملخص :
لقد ازدادمؤخرا الاهتمام بريادة المرأة للأعمال الأمر الذي استتبع إجراء عدة دراسات تهدف إلى محاولة فهم النقص الذي تسجله مشاركة المرأة في القوى العاملة والحياة السياسية؛ و التعرف على التحديات التي تواجه رائدات الأعمال؛ فرغم ارتفاع نسبة الأمية إلا أن مستوى بطالة المرأة لا يزال مرتفعا و يرجع هذا إلى عدة أسباب من بينها الثقافة السائدة في المنطقة و عامل الأعراف الاجتماعية من جهة أخرى . وعليه وجب البحث في هذه الحواجز التي تحول دون تفاعل المرأة في كل المجالات و من تم معالجتها.
الكلمات المفتاحية : ريادة الأعمال - تحديات ريادة الأعمال النسوية – الريادة النسوية بين التمكين و الابتكار – تنمية القدرات النسوية .

مقدمة :
تعتبر المقاولة النسوية أحد أبرز مظاهر التمكين الاقتصادي للمرأة الجزائرية ؛ فقد أثبتت الدراسات المنجزة خلال السنوات الأخيرة الأهمية المتزايدة التي يحتلها النشاط المقاولاتي النسوي و هذا ما دفع بالعديد من الدول و منها الجزائر إلى تشجيعه من خلال تبني العديد من الآليات و الإستراتيجيات و السياسات .
تواجه العديد من المجتمعات و من بينها الجزائر سوء استغلال رأس المال البشري و الذي ساهم كثيرا في انتشار البطالة و بالتالي الفقر ؛فالاهتمام بالمقاولاتية خارج الوظيف العمومي أو بالموازاة بهذا القطاع ؛ سيؤدي حتما إلى استحداث مناصب عمل جديدة .
و من هذا المنطلق نطرح الإشكالية التالية :
ما هي الميزة أو خصوصية المقاولاتية النسوية و ما هي مختلف التحديات التي تواجهها ؟
سنعالج هذا البحث من خلال اعتماد المحاور التالية :
المحور الأول : تعريف و خصائص المرأة المقاولة
المحور الثاني : آليات دعم المقاولاتية في الجزائر
المحور الثالث : تأثير السياقات المحلية على المقاولاتية النسوية
المحور الرابع :العوامل الثقافية و الاجتماعية المؤثرة على المقاولاتية النسوية

المحور الأول : تعريف المرأة المقاولة
تعرف المرأة المقاولة بأنها شخص طبيعي بطالة أو ماكثة بالبيت ؛ أو كانت تعمل من قبل في مؤسسة تقوم لوحدها أو رفقة شركاء بإنشاء مؤسسة من الصفر مع تحملها للمسؤولية التسييرية و المخاطر المحتملة الوقوع و تقوم بإدارتها بطريقة إبداعية عن طريق تطوير منتجات جديدة أو دخول أسواق جديدة [1] .
أما عن الخصائص التي تتميز بها المرأة المقاولة عن غيرها من النساء يمكن إرجاعها عموما إلى :[2]
1-الخصائص الاجتماعية: التي تتمثل أساسا في توفير بيئة أسرية تشجعها على الاستمرار و القدرة على التوفيق بين حياتها الخاصة و مسؤولياتها اتجاه المقاولة . أضف إلى المرونة في التعامل مع العنصر البشري على الصعيدين الداخلي و الخارجي .
2-الخصائص الذاتية :بكونها امرأة تبحث دائما عن الفرص الجديدة و تقدم قيمة مضافة و تتميز بالكفاءة و الإبداع و الاهتمام بالمستقبل ؛ فهي امرأة تثق بنفسها و لها القدرة على المخاطرة لإنها أقامت مشروعها على أسس مدروسة .
3-الخصائص التنظيمية : كونها تتحكم بالوقت و لديها المهارة في التنظيم الإداري .
4- **الخصائص الذهنية** : تتمثل في سرعة الفهم و الاستيعابالأمر الذي يفسر قدرتها التنافسية و هذا ما يستتبع حتما امتلاكها لمستوى تعليمي مقبول و هذا ما يترتب على نوع المشروع الذي تديره .

[1] منيرة سلامي ؛المقاولاتية كأحد مداخل التمكين الاقتصادي للمرأة ؛ المجلة الجزائرية للعولمة و السياسات الاقتصادية ؛ المجلد 10 لسنة 2019 .
[2] كواش خالد ؛ بن قمجة زهرة ؛ المقاولة النسوية في الجزائر الأهمية و الواقع و التحديات (دراسة استطلاعية) ؛ مجلة المناجير ؛ العدد 2

المحور الثاني :آليات دعم المقاولاتية في الجزائر

تعتبر المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الركيزة الأساسية للاقتصاد الوطني الجزائري و ذلك للدور الذي تلعبه في توفير مناصب الشغل و عليه الحد من البطالة ؛ ورغم الدعم الذي تقدمه لها سلطات الدولة إلا أنها تعاني من مشاكل و على هذا الأساس تم اتخاذ مجموعة من الإجراءات لتطوير هذه المؤسسات منها ما يلي :

1-الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ

تم إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بموجب المرسوم التنفيذي 96-296 [1] ؛ و هي موضوعة تحت سلطه الحكومة ؛ و يتولى الوزير المكلف بالتشغيل المتابعة العملية لجميع نشاطات هذه الوكالة التي تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي. علما أن مقر الوكالة يكون بمدينه الجزائر ويمكن نقله الى أي مكان آخر من التراب الوطني بمرسوم تنفيذي يتخذ بناء على تقرير من الوزير المكلف بالتشغيل.

يمكن أن تحدث الوكالة أي فرع جهوي أو محلي بناء على قرار من مجلسها التوجيهي؛ تضطلع بالمهام الآتية:

* تدعم وتقدم الاستشارة وترافق الشباب ذوي المشاريع في اطار تطبيق مشاريعهم الاستثمارية؛

*تسير وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما تخصيصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب وتخفيض نسب الفوائد في حدود الغلافات التي يضعها الوزير المكلف بالتشغيل تحت تصرفها؛

* تبلغ الشباب ذوي المشاريع الذين ترشح مشاريعهم للاستفادة من قروض البنوك والمؤسسات المالية بمختلف الاعانات التي يمنحها الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب بامتيازات الاخرى التي يحصلون عليها؛

*تقوم بمتابعه الاستثمارات التي ينجزها الشباب ذوي المشاريع مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة ومساعدتهم عند الحاجه لدى المؤسسات والهيئات المعنية بإنجاز الاستثمارات؛

* تشجع كل أشكال الأعمال والتدابير الاخرى الى ترقيه تشغيل الشباب لا سيما من خلال برامج التكوين والتشغيل والتوظيف الاولي ؛ حيث تكلف على هذا الأساس ب:

* تضع تحت تصرف الشباب ذوي المشاريع كل المعلومات ذات الطابع الاقتصادي والتقني والتشريعي والتنظيمي المتعلق بممارسه نشاطاتهم؛

* تحدث بنكا للمشاريع المفيدة اقتصاديا واجتماعيا؛

* تقدم الاستشارة ويد المساعدة للشباب ذوي المشاريع في مسار التركيب المالي وتعبئه القروض؛

* تقيم علاقات متواصلة مع البنوك والمؤسسات المالية في إطار التركيب المالي للمشاريع والتطبيق خطة التمويل ومتابعه إنجاز المشاريع واستغلالها؛

* تبرم اتفاقيات مع كل هيئه أو مقاولة أو مؤسسه إدارية عموميه يتمثل هدفها في أن تطلب لحساب الوكالة إنجاز برامج التكوين والتشغيل و/ أو برامج تشغيل الاولي للشباب لدى المستخدمين العموميين أو الخواص؛

يمكن الوكالة من أجل الاضطلاع بمهمتها على أحسن وجه ان تقوم بما يأتي:

* تكلف من يقوم بإنجاز دراسات الجدوى بواسطه مكاتب الدراسات المتخصصة ولحساب الشباب ذوي المشاريع الاستثمارية؛

*تكلف من يقوم بإنجاز قوائم نموذجيه خاصه بالتجهيزات بواسطه هياكل متخصصة؛

* تنظم تداريب لتعليم الشباب ذوي المشاريع والتجديد معارفهم وتكوينهم في تقنيات التسيير على أساس برامج خاصه يتم اعدادها مع الهياكل التكوينية؛

* تستعين بخبراء مكلفين بدراسة المشاريع ومعالجتها؛

* تطبق كل تدبير من شأنه أن يسمح بتعبئة الموارد الخارجية المخصصة لتمويل أحداث النشاطات لصالح الشباب و استعمالها في الآجال المحددة وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما.[2]

2-الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار APSI

لقد تم إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار بموجب الأمر 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001 [3]؛ هي مؤسسه عموميه تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي ؛ تتولى الوكالة في ميدان الاستثمارات وبالاتصال مع الادارات والهيئات المعنية على الخصوص المهام الاتية:

* ضمان ترقيه الاستثمارات وتطويرها ومتابعتها؛

---

[1] مرسوم تنفيذي 96-296 المؤرخ في 8 سبتمبر 1996 يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب و تحديد قانونها الأساسي ؛ ج ر العدد 52 المؤرخة في 11 سبتمبر 1996

[2] أنظر المواد من 2 إلى 6 من المرسوم التنفيذي 96-296 ؛ مرجع سابق .

[3] أنظر الأمر 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001؛ المتعلق بتطوير الاستثمار ؛ ج ر العدد 47 المؤرخة في 22 أوت 2001

*استقبال المستثمرين المقيمين وغير المقيمين واعلامهم ومساعدتهم؛
*تسهيل القيام بالشكليات التأسيسية للمؤسسات وتجسيد المشاريع بواسطه خدمات الشباك الوحيد اللامركزي؛
*منح المزايا المرتبطة بالاستثمار في اطار الترتيب المعمول به؛
*تسيير صندوق دعم الاستثمار ؛
*التأكد من احترام الالتزامات التي تعاهد بها المستثمرون خلال مده الاعفاء؛
علما أن مقر الوكالة ف يتواجد في مدينه الجزائر ؛ و للوكالة هياكل لا مركزيه على المستوى المحلي ؛ ويمكنها انشاء مكاتب تمثيل في الخارج؛ ينشأ شباك وحيد ضمن الوكالة يضم الادارات والهيئات المعنية بالاستثمار؛ و يؤهل الشباك الوحيد قانونا لتوفير الخدمات الإدارية الضرورية لتحقيق الاستثمارات ؛ ويحتج بقرار الشباك الوحيد على الادارات المعنية. وينشأ الشباك الوحيد على مستوى الهيكل اللامركزي للوكالة؛ ويتأكد الشباك الوحيد بالاتصال مع الادارات والهيئات المعنية من تخفيض وتبسيط اجراءات والشكليات التأسيس المؤسسات والانجاز المشاريع؛ كما يسهر على تنفيذ اجراءات التبسيط والتخفيف المقررة.[1]

3-صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة و المتوسطةFGAR

تم إنشاء صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بموجب المرسوم التنفيذي 02-373 المؤرخ في 11 نوفمبر 2002 [2]؛ هو مؤسسة عمومية يتمتع بالشخصية المعنوية و الإستقلال المالي ؛
يوضع تحت وصاية الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرةوالمتوسطة؛ يهدف الصندوق الى ضمان القروض الضرورية للاستثمارات التي يجب على المؤسسات الصغيرةوالمتوسطةأن تنجزها كما هو محدد في القانون رقم 01-18 المؤرخ في 27رمضان عام 1422 الموافق 12 ديسمبر 2001 المتضمن القانون التوجيهي للترقية المؤسسات الصغيرةوالمتوسطة؛ يكون مقر الصندوق في مدينه الجزائر ويمكن نقله الى أي مكان آخر من التراب الوطني بموجب مرسوم تنفيذي يتخذ بناء على تقرير من الوزير الوصي؛ كما يمكن انشاء أي فرع جهوي أو محلي للصندوق بعد موافقه الوصاية .
يتولى الصندوق المهام الآتية:
*التدخل في منح الضمانات لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تنجز استثمارات في المجالات الأتية:
-انشاء المؤسسات
-تجديد التجهيزات
-توسيع المؤسسة
-أخذ مساهمات
*تسيير الموارد الموضوعة تحت تصرفه وفقا للتشريع والتنظيم المعمول به؛
*إقرار أهلية المشاريع والضمانات المطلوبة؛
*التكفل بمتابعه عمليات تحصيل المستحقات المتنازع عليها؛
*متابعه المخاطر الناجمة عن منح ضمان الصندوق؛
*تلقي بصفه دوريه معلومات عن التزامات البنوك والمؤسسات المالية التي تمت تغطياتها بضمانة وفي هذا الإطار يمكنه أن يطلب أي وثيقه يراها ضرورية ويتخذ أي قرار يكون في مصلحه الصندوق؛
*ضمان متابعه البرامج التي تضمنه الهيئة الدولية لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
*ضمان الاستشارة والمساعدة التقنية لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المستفيدة من ضمان الصندوق
زياده على هذه المهام يكلف الصندوق بما يلي :
* ترقيه الاتفاقيات المتخصصة التي تتكفل بالمخاطر بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والبنوك والمؤسسات المالية؛
* القيام بكل مشروع شراكة مع المؤسسات التي تنشط في اطار ترقيه المؤسسة الصغيرة والمتوسطة وتطويرها؛
* ضمان متابعه المخاطر الناجمة عن منح ضمان الصندوق وتسليم شهادات الضمان الخاصة بكل صيغ التمويل؛
* اتخاذ كل التدابير والتحريات المتعلقة بتقييم أنظمه الضمان الموضوعة؛
* اعداد اتفاقيات مع البنوك والمؤسسات المالية؛
* القيام بكل عمل يهدف الى المصادقة على التدابير المتعلقة بالترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتدعيمها في اطار ضمان الاستثمارات؛

[1]أنظر المواد من 21إلى 26 من الأمر 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001؛ مرجع سابق
[2]أنظر المرسوم التنفيذي 02-373 المؤرخ في 11 نوفمبر 2002 ؛ ج ر العدد 74 المؤرخة في 13 نوفمبر 2002

وفي اطار تنفيذ الضمان يحل الصندوق محل البنوك والمؤسسات المالية فيما يخص؛ عند الاقتضاء؛ آجال تسديد المستحقات وفي حدود تغطية المخاطر طبقا للتشريع المعمول به؛
*يكمل ضمان الصندوق؛ الضمان الذي يحتمل ان يمنحه المقترض الى البنوك أو المؤسسات المالية في شكل ضمانات عينيه و أو شخصيه.

4-الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM

لقد تم إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بموجب المرسوم التنفيذي 04-14 [1]؛ توضع الوكالة تحت سلطه الحكومة ويتولى الوزير المكلف بالتشغيل متابعة العملية لمجمل نشاطات الوكالة وفقا لأحكام هذا المرسوم تتمتع الوكالة بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي؛ ويكون مقرها بمدينه الجزائر ويمكن نقله الى أي مكان آخر من التراب الوطني بموجب مرسوم تنفيذي يتخذ بناء على تقرير من الوزير المكلف بالتشغيل؛ علما أنه بإمكانها استحداث فروعا لها على مستوى المحلي بناء على قرار مجلسها التوجيهي.
تضطلع الوكالة بالاتصال مع المؤسسات والهيئات المعنية بالمهام الأتية:
*تسيير جهاز القرض المصغر وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما؛
*تدعم المستفيدين وتقدم لهم الاستشارة وترافقهم في تنفيذ أنشطتهم؛
*تمنح قروض بدون مكافأة؛
*تبلغ المستفيدين أصحاب المشاريع المؤهلة للجهاز بمختلف الاعانات التي تمنح لهم؛
*تضمن متابعه الأنشطة التي ينجزها المستفيدون مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة ومساعدتهم عند الحاجه لدى المؤسسات والهيئات المعنية بتنفيذ مشاريعهم؛ وبهذه الصفة تكلف الوكالة على الخصوص بما يأتي:
*تنشئ قاعده للمعطيات حول الأنشطة والمستفيدين من الجهاز ؛
*تقدم الاستشارةوالمساعدة للمستفيدين من جهاز القرض المصغر في مسار التركيب المالي ورصد القروض؛
*تقيم علاقات متواصلة مع البنوك والمؤسسات المالية في اطار التركيب المالي للمشاريع وتنفذ خطه التمويل ومتابعه انجاز المشاريع واستغلالها والمشاركة في تحصيل الديون غير المسددة في آجالها؛
*تبرم اتفاقيات مع كل هيئة أو مؤسسه او منظمه يكون هدفها تحقيق عمليات الاعلام من جهاز القرض في اطار انجاز أنشطتهم وذلك لحساب الوكالة؛
*يمكن للوكالة من أجل الاضطلاع بمهامها على أحسن وجه أن تقوم بما يأتي:
*تستعين بأي شخص معنوي أو طبيعي متخصص للقيام بأعمال تساعدها على انجاز مهامها؛
*تكلف مكاتب دراسات متخصصة لإنجاز مدونات نموذجيه خاصه بالتجهيزات ودراسات مونوغرافية محليه أو جهويه؛
*تنفذ كل تدبير من شأنه أن يسمح برصد الموارد الخارجية المتخصصة لدعم تحقيق أهداف جهاز القرض المصغر واستعمالها وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما[2].

5-الحاضنات التكنولوجية :

تعرف الحاضنات على أنها واحة للتعاون بين الإمكانات؛ كما تعرف بأنها الحديقة العلمية المعرفية لمنسوبي الجامعات وطلبتها من جهة وبين المتطلبات المعرفية العملية التي تحتاجها المؤسسات الصناعية والشركات التجارية والهيئات الخدمية الأخرى. وعلى ذلك فإن الحديقة العلمية وأقسامها تسعى إلى تطوير معطيات هذه المؤسسات و الشركات و فتح آفاق جديدة للعمل و الاستثمار المعرفي المشترك.
و تستطيع هذه المؤسسات الانطلاق من فترة الحضانة الأولى إلى العمل على نطاق واسع مع المحافظة على العلاقة مع الحديقة العلمية لتحديد معارفها واكتساب القدرة على المنافسة المعرفية المستمرة [3].

6-نظام المشاتل ومراكز التسهيل والدعم للمؤسسات

مشاتل المؤسسات هي عبارة عن هياكل استقبال مؤقتة موجهة للمنشئين تهدف إلى دعم و تسيير ظروف الانطلاق؛ وذلك من خلال توفير محلات للإيواء بما تنطوي عليه من الخدمات الضرورية كوسائل الاتصال

[1]أنظر المرسوم التنفيذي 04-14 المؤرخ في 22 جانفي 2004 ؛ المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر و تحديد قانونها الأساسي ؛ ج ر العدد 6 المؤرخة في 25 جانفي 2004 .
[2]أنظر المواد من 2 إلى 5 من المرسوم التنفيذي 04-14 ؛ مرجع سابق
[3]لعموري فتيحة ؛ آليات دعم المقاولة النسوية في الجزائر ؛ مجلة الحقوق و العلوم الإنسانية ؛ العدد الاقتصادي ؛ 35(2) ؛ ص 223.

وغيرها؛ و مشاتل المؤسسات من الممكن أن تأخذ ثلاث أشكال : المحضنة؛ ورشات ربط و نزل المؤسسات هي التي تعد المؤسسة في مرحلة الانطلاق قبل أن تنظم إلى مشتلة [1].

7-المناولة الصناعية في الجزائر:

تعرف المناولة الصناعية بكونها أسلوب لزيادة الاستغلال الأمثل لطاقات الإنتاج المتوفرة لدى المصانع المنتجة للمكونات وقطع الغيار؛ والخدمات الوسيطة من خلال ربطها بالمصانع المستهلكة لتلك المدخلات؛ مما يؤدي إلى زيادة التخريج و بالتالي التخصص ورفع الكفاءة و تحسين الجودة و الضغط على التكاليف ورفع القدرة التنافسية و تطوير أداء الصناعات الصغيرة و المتوسطة؛ و تسمى المنشأة التي تقوم بالتكليف أو طلب العمل بالمنشأة الآمرة بالأعمال و المنشأة التي تقوم بالأعمال المنشأة المنفذة أو المناولة. [2]

المحور الثالث : تأثير السياقات المحلية على المقاولاتية :[3]

أظهر التحقيق الميداني حول موضوع القيادة النسائية عند المرأة المقاولة اختلافا بيّناً في الحياة الاجتماعية والمهنية بفعل تأثير السياقات المحلية في كل منطقة، فظروف العمل عند المرأة المقاولة في ولاية تيزي وزو على سبيل المثال غير ظروف المرأة المقاولة بالجزائر العاصمة أو البليدة أو غيرها؛ على الرغم من أنّ المعوقات الكبرى التي تواجه هذا الفاعل متماثلة على العموم. إذ تؤكّد المعطيات السوسيو ديمغرافية أنّ فئة النّساء المقاولات غير متجانسة من حيث أصولها الاجتماعية ومستواها التعليمي ومعيشها المحلّي (ميدان الدراسة منطقة البليدة، منطقة تيزي وزو، منطقة الجزائر العاصمة). يمكن الوقوف على ذلك عند الاقتراب أيضا من نمط عيشها في المناطق الريفية في الولايات محل الدراسة، وطرق تسييرها للوقت بين فضاء العمل المقاولاتي والفضاء الخاص (الأسرة)، وطرق تعاملها مع أنظمة الرقابة التي يفرضها الرجل (الأب أو الأخ أو الزوج) على تعاملها مع الفضاء العام، وهذا الوضع لا يستثني العاملات في الورشات المقاولاتية أيضا.

تُجمع مجموعة من النساء صاحبات المؤسسات المصغرة على أنّ السياقات المحلية في المناطق المنعزلة عن المدينة لا تسهل في كثير من الأحيان ظروف تسيير النشاط المقاولاتي، فهن يتعرضن للمساءلة من طرف الأهل وهو ما يؤثر على هامش حريتهن المهنية خصوصا عندما يكون التعامل يوميا مع المتعاملين من التجار من فئة الرجال.

وبالرغم من أنّ تنظيم السياق المحلي في المناطق الريفية والشبه حضرية له إيجابيات مرتبطة بالجوار، إلاّ أنه يؤثر بشكل واضح في الأدوار الاجتماعية والثقافية للأفراد وحتى المهنية، لتصبح العلاقة بين المجال الزمني (زمن النشاط المهني، زمن العائلة، الزمن المخصّص لها شخصيا) والمجال المكاني (ورشة العمل، البيت، المجال القروي أو الحضري) أحد التحديات التي يجب مواجهة عراقيلها لضمان ديمومة النشاط المقاولاتي النسوي واستمراريته. يمكن الوقوف على هذه العراقيل عند تحليل التنقل لشراء السلع أو لعقد لقاءات تجارية مع الرجال، كما يمكن الوقوف على ذلك أثناء عرض المنتوج للبيع خارج السياقات المحليّة.

تكشف الدراسة الميدانية ومعطيات التحقيق أن القيادة النسوية للنشاطات المقاولاتية في السياقات المحلية تواجه العديد من المفارقات الاجتماعية والثقافية التي تؤثر على مصير المؤسسة وعلى مخرجاتها الاقتصادية. وإذا كان النشاط المقاولاتي بوصفه فرصة لضمان الاندماج السوسيو-اقتصادي للنساء يواجه العديد من الصعوبات المرتبطة بالنشاط الاقتصادي (صعوبات لا تستثني الذكور أيضا)، فإنّ البنى الثقافية لا تزال حاضرة وتمثل عائقا أمام استمرارية تواجد النساء في الفضاء العام، وهذا الوضع يفرض عليهن التنازل والتفاوض الدائم مع البنى الأولية للقرابة (خاصة العائلة).

المحور الرابع : العوامل الثقافية و الاجتماعية المؤثرة على المقاولاتية النسوية

إن دخول المرأة لميدان المقاولاتية لا يعتمد فقط على الحصول على الموارد المالية ووسائل الإنتاج؛ بل يتحدد أيضا بمجموعة من العوامل التي من شأنها تشجيع أوتقليص الاستعدادات المقاولاتية عند المرأة ؛ نستطيع أن نربط تلك العوامل بالمحفزات الاجتماعية و الاقتصادية . فيمكن للمرأة أن تقوم بإنشاء مؤسسة خاصة بها دون شرط ؛ كأن يكون الهدف هو تحسين الوضعية الاجتماعية .و إن بحثنا في العوامل التي تعيق المقاولاتية النسوية يمكن إرجاعها أساسا إلى :

[1] لعموري فتيحة ؛ المرجع نفسه ؛ ص 224.

[2] بختاويأمال ؛ المناولة الصناعية في الجزائر بين الواقع و التحديات ؛ مجلة المشكاة في الاقتصاد و التنمية و القانون ؛ المجلد 5 العدد 1 سنة 2020 ؛ ص 77.

1-العوامل العائلية:

إن العائلة بمحاولتها لتحسين الوضعية المعيشية تحاول اعطاء أكبر قدر من الامكانيات لأبنائها وبناتها فهي توفر لهم مناخ ملائم للدراسة فتشجع ابنائها على التعلم وفي حاله الرسوب تقوم بتوجيههم لمراكز التكوين المهنيين وبالتالي هي تعمل للحصول على مؤهلات وخبرات تؤهلهم لمنصب عمل.

إضافة الى ذلك ركزت الكثير من الدراسات على العائلة ودورها في صناعه المقاول وتشجيعه ودعمه إذأن الكثير من المقاولين يأتون من عائلات مقاولين أو حرفيين؛ فكون الأبوين أو أحد أفراد العائلة مقاولا؛ مالكا لمؤسسة خاصة؛ صناعة حرفيةأو تقليدية مستقله؛ أو يمارس عمل حر يجعله يؤثر في أبنائه ويدخلهم عالم الاعمال شخصيه قادره على تحمل المخاطر اضافه الى الخبرة التي يكتسبونها من الممارسةالمبكرة للعمل أو التجارة وهذا ما يجعلهم مؤهلين أكثر من غيرهم لإنشاء مؤسسةأو إطلاق مشروع ؛ ما كما أن العائلات المقاولة تحتضن مشاريع أفرادها و يمكن أن تدعمهم معنويا وماديا[1].

2-العوامل الثقافية:

رغم ما عرفه المجتمع الجزائري من تطور ملحوظ على المستوى الثقافي والفكري للمرأة إلا أن بعض العادات والتقاليد البالية التي لا تمد لثقافتنا بصله لها قوه لا تقل قوة عن القوانين التشريعية؛ تلعب دورا أساسيا في تحديد حياة الأفراد داخل المجتمع .فسلطة الرجل لها التأثير الكبير على القرارات المهنية للنساء وقد أثبتت أغلب الدراسات والبحوث أن الآباء يختارون مهنة بناتهم على أساس بعض القيم والعادات والوسط الاجتماعي والثقافي.

يراعي في عمل الفتاة عدم الاعتراض مع دورها في البيت؛ لهذا نجدها تتجه نحو التدريس والتمريض واحتساب ألف حساب للأعمال التي تكون فيها السلطة والتسيير والمسؤولية؛ لأن التلاعب على إشكالات الثقافة و الجنس أدى دوره كاملا في تأخير الانفتاح النسائي على مواجهه الخطر وتحمل نتائجهم ما فرض على الثقافة في مستوى من مستوياتها أن تنشطر بين ثقافة الذكر وثقافه الأنثى .فما لا شك فيه أن معتقدات الوالدين والأهل والمجتمع تلعب أدوارا محددة في تعيين أخلاق وسلوك واهتمام كل من الذكر والانثى.[2]

3- العوامل الذاتية

تتعلق هذه العوامل بشخصية المرأة وطبيعة تكوينها من النواحي السيكولوجيه والجسمية والعقلية. والمرأة بحكم طبيعتها تحتاج الى التواصل النفسي والتشجيع والتعاطف فإذا فقدت هذه المشاعر أصيبت حالتها النفسية بالجفاف ؛ وانعكس ذلك في قدرتها على الإبداع والابتكار الى جانب أنها تكون منقسمة على ذاتها بين مشاعرها كأم أو زوجة؛ وبين إثبات ذاتها عن طريق العمل الذي تختاره بإرادتها وتفرض وجودها الاجتماعي من خلاله[3].

ولا يجب أن ننسى أن نسبه التعليم في المجتمع عامل من عوامل ظهور المقاولاتيه النسوية؛ بحيث هناك علاقه مباشره بين المستوى التعليمي وأداء المؤسسات؛ بحيث تعتبر الأميه ونقص التكوين عوائق أمام تطور المقاولاتيه النسوية؛ حيث نجد بأن النسبة الكبرى للنساء مرتبطة بغيرها أي أنها غير مستقلة؛ وهذا ما يولد شعورا بعدم الارتياح ونقص الثقة بالنفس وبالتالي سيؤدي حتما إلى كبح الموهبات والتصدي للإبداعات المكبوتة.

و في الأخير يمكن لنا إدراج توصيات واقتراحات لعل أهمها :

* ضرورة تغيير نظرة المجتمع لكفاءة المرأة
* توفير الحماية القانونية للمرأة من خلال تفعيل النصوص القانونية عن طريق تشديد الرقابة على مدى تنفيذها من الناحية الفعلية
* إنشاء مؤسسات لدعم المرأة العاملة
* تنمية مشاركة الجمعيات النسائية في رسم السياسات والخيارات الموجهة للمشاريع
* تشجيع البحث عن المرأة المقاولة في المناطق الريفية

إدخال مفاهيم ريادة الأعمال النسوية في المقررات الدراسية الجامعية للترويج للمختلف المشاريع النسائية

كما يمكن لنا اقتراح فكرة قابلية فرض التكوين و التمهين للقضاء على الأمية و بالأخص في مناطق الظل و تفعيل دور و مسؤولية الإدارات المحلية في توفير مراكز التكوين و التمهين.

---

[1] مصطفى الخشاب ؛ دراسات في علم الاجتماع العائلي ؛ دار النهضة العربية للطباعة و النشر ؛ بيروت لبنان ؛ 1981 ص 216

سياسات قطاع التجارة لترقية المتعاملين الاقتصاديين و تحديات المقاولة النسوية

Trade sector policies to upgrade economic operators and the feminist entrepreneurship challenges

عبابسة سامية[1]، فكنوس سعاد[2]

ABABCA SAMIA[1], FEKNOUS SOUAD[2]

[1] المديرية الجهوية للتجارة بالبليدة (الجزائر)، علوم البيولوجيا، samiaababsa958@gmail.com

[2] المديرية الجهوية للتجارة بالبليدة (الجزائر)، علوم البيولوجيا، feknous.souad@yahoo.fr

ملخص:

يهدف البحث إلى التطرق لأهم الإجراءات التأطيرية التي أرستها وزارة التجارة و ترقية الصادرات في الجزائر، لترقية المنتوج الوطني و دعم المتعاملين الإقتصاديين بصفة عامة و كذا المقاولة النسوية بصفة خاصة.

بينت دراسة إحصائيات المقاولة النسوية عبر ناحية البليدة، مساهمة محتشمة للمرأة في المجال الإقتصادي والمقاولة النسوية رغم كل الآليات و الأجهزة المعدة من طرف الوزارة.

كلمات مفتاحية: قطاع التجارة، ترقية المتعاملين، المقاولة النسوية.

Abstract:

The research aims to address the most important framework procedures established by the Ministry of Trade and Export Promotion in Algeria, to promote the national product and support economic operators in general, as well as women's entrepreneurship in particular.

The statistical study of women's entrepreneurship in the Blida region showed a modest contribution of women in the economic field and entrepreneurship, despite all the mechanisms and devices developed by the Ministry.

Keywords: Trade sector; upgrade operators; feminist entrepreneurship.

مقدمة:

من أولويات وأهم اهتمامات وزارة التجارة وترقية الصادرات في الجزائر، لاسيما خلال السنوات الأخيرة، تنمية الصادرات خارج المحروقات وترقية المنتوج الوطني، وقد تم إرساء عدة إجراءات تأطيرية تهدف إلى دعم المتعاملين الإقتصاديين بصفة عامة و كذا المقاولة النسوية بصفة خاصة، حيث يعتبر دعم المرأة و السماح لها بدخول المجالات الاقتصادية و المقاولاتية من اهم السياسات الوطنية الجزائرية.

إلا أن الإشكالية المطروحة تتمثل في مدى مساهمة المرأة، حيث تبقى محتشمة رغم كل الآليات والأجهزة المعدة.

يهدف البحث إلى التطرق لأهم الإجراءات التأطيرية التي أرستها وزارة التجارة و ترقية الصادرات في الجزائر، لترقية المنتوج الوطني و دعم المتعاملين الإقتصاديين بصفة عامة و كذا المقاولة النسوية بصفة خاصة.

يتناول المبحث الأول سياسات قطاع التجارة لترقية المتعاملين الإقتصاديين و كل الأجهزة و الآليات التي أعدها القطاع للقيام بالمنتوج الوطني.

بينما يتناول المبحث الثاني دراسة إحصائية للمقاولة النسوية عبر ناحية البليدة، من خلال معطيات من المراكز المحلية للسجل التجاري و غرف التجارة و الصناعة.

المبحث الأول: سياسات قطاع التجارة لترقية المتعاملين الإقتصاديين

إضافة الى مهامه المتعلقة أساسا بحماية الاقتصاد الوطني و اقتراح كل الأطر المؤسساتية، القانونية و التنظيمية اللازمة يعنى قطاع التجارة أيضا بـترقية و دعم المتعاملين الاقتصاديين لرفع تحدي الإنتاج و ضمان التنمية الاقتصادية.

المطلب الأول: حماية الاقتصاد الوطني

يتكفل قطاع التجارة و ترقية الصادرات بحماية الإقتصاد الوطني من خلال:

- مكافحة الممارسات التجارية غير الشرعية(1)؛
- متابعة و مراقبة جودة السلع، الخدمات و حماية المستهلك و قمع الغش (2)؛
- ضبط و ترقية المنافسة في السوق (3)؛
- إعداد السياسات المتعلقة بترقية الإنتاج الوطني؛
- تنشيط التجارة الخارجية، من خلال اقتراح و تنفيذ كل الاستراتيجيات المتعلقة بترقية الصادرات.

المطلب الثاني: ترقية و دعم المتعاملين الاقتصاديين

يعنى قطاع التجارة بترقية ودعم المتعاملين الاقتصاديين لرفع تحدي الإنتاج وضمان التنمية الاقتصادية من خلال:

الفرع الأول: النشر الواسع و تسهيل الحصول على المعلومة

يتم النشر الواسع عبر موقع وزارة التجارة و كل الهيئات الخارجية التابعة لها لكل ما يهم المتعاملين من: قرارات، نصوص قانونية و تنظيمية، معلومات حول طرق انشاء المؤسسات و الهيئات المساعدة في عمليات التمويل... و كذا المساعدة في التعامل مع الإدارة و العثور على الطرف المناسب للرد على الانشغالات وذلك عبر تداول خدمات الوزارة أو الهيئات التابعة لها الكترونيا، مما يمكن المتعاملين الاقتصاديين من التواصل مع المصالح و الهيئات الوزارية عبر الشبكات الاجتماعية...

الفرع الثاني: تقريب الهيئات و الأجهزة المؤسساتية

تحوز كل ولايات الوطن على:

- مديريات ولائية للتجارة و ترقية الصادرات: يوجد على مستوى كل مديرية مكتب خاص بالترقية، من مهامه استقبال المتعاملين و توجيههم و توعيتهم [4].
- هيئات ولائية للمركز الوطني للسجل التجاري: تقوم بالتكفل بضبط السجل التجاري والحرص على احترام الخاضعين له للواجبات المتعلقة بالقيد في السجل التجاري [5].
- غرف التجارة و الصناعة: التي تقوم بتمثيل الشركات، تنشيط و ترقية و دعم الشركات، تكوين و تعليم و تأهيل الشركات و كذا التحكيم و الوساطة و المصالحة [6].
- مخابر الجودة و قمع الغش [7]: التي تعمل على مرافقة المصدرين للحصول على شهادة المطابقة أو شهادة التصدير.

الفرع الثالث: العمل الجواري

حيث يتم استقبال المتعاملين الاقتصاديين و اعلامهم بالنصوص القانونية و التنظيمية الجديدة، تنظيم أيام إعلامية، دراسية و تحسيسية متنوعة المواضيع، تنشيط حصص إذاعية مع برمجة خرجات ميدانية لوحدات الإنتاج قصد مرافقة المتعاملين المنتجين.

الفرع الرابع: ترقية الإنتاج والتصدير

من أهم السياسات المنتهجة من طرف قطاع التجارة ترقية الإنتاج والمنتوج الوطني والتصدير خارج المحروقات، و لأجل هذا تمت إزالة العديد من العقبات الإدارية و تسهيل عمليات التسجيل في السجل التجاري؛ التحفيز على المشاركة في المعارض الوطنية والدولية وتنظيم التظاهرات والصالونات التجارية (كتظاهرة «فلنستهلك جزائري»، صالون «متيجة الجهوي للتصدير و الاستهلاك البليدة»....).

يساهم تأسيس الوكالة الوطنية لترقية التجارة الخارجية «الجكس» [8] و الغرفة الوطنية للتجارة و الصناعة على ترقية التصدير و التعريف بالمنتوج الوطني؛ مع إعداد البطاقية الوطنية للمنتوج الجزائري.

يتمثل دعم المصدرين بالعمل على إزالة كل العقبات الإدارية، كإلغاء شهادة الإعفاء من الرسومات الجمركية [9]، و العمل على ادخال تعديلات تخص الصندوق الوطني لدعم الصادرات، بهدف تبسيط ملف تعويض المصدرين.

يساهم القطاع في الدعم المالي للمصدرين من خلال مراجعة المبالغ و النسب لدعم المصدرين قصد التكفل بنسبة من قيمة أعباء النقل نحو الخارج و المشاركة في المعارض الدولية.

كما تسعى مصالح وزارة التجارة و ترقية الصادرات إلى رقمنة قطاع التجارة لتبسيط الإجراءات الإدارية و مرافقة نوادي المقاولين و الصناعيين.

المبحث الثاني: إحصائيات حول المقاولة النسوية على مستوى ناحية البليدة

بالرغم من هذه الآليات إلا أن دخول المرأة كمقاولة و ربة عمل يبقى محتشما و سنبين ذلك من خلال دراسة إحصائية للمقاولة النسوية عبر ناحية البليدة، بالإستناد على معطيات من المراكز المحلية للسجل التجاري و غرف التجارة و الصناعة.

للإشارة، تضم ناحية البليدة ستة ولايات، تشمل كل من البليدة، تيزي وزو، البويرة، المدية، عين الدفلى والجلفة.

المطلب الأول: نسبة المقاولة النسوية من اجمالي المتعاملين الاقتصاديين الصناعيين

يوضح الشكل 1، توزيع عدد النساء سيدات الأعمال من إجمالي المتعاملين الإقتصاديين الصناعيين في كل ولاية من ولايات ناحية البليدة.

بلغت المقاولة النسوية في ولايتي المدية و تيزي وزو نسبة معتبرة قدرت بـ 7% و 5% على التوالي، وتليها ولاية البليدة بنسبة 2%، بينما تكاد تنعدم النسوة المقاولات على مستوى ولايات البويرة، عين الدفلى والجلفة (من 0,01 إلى 0,06%).

الشكل 1: توزيع المقاولة النسوية من اجمالي المتعاملين الاقتصاديين الصناعيين حسب الولايات

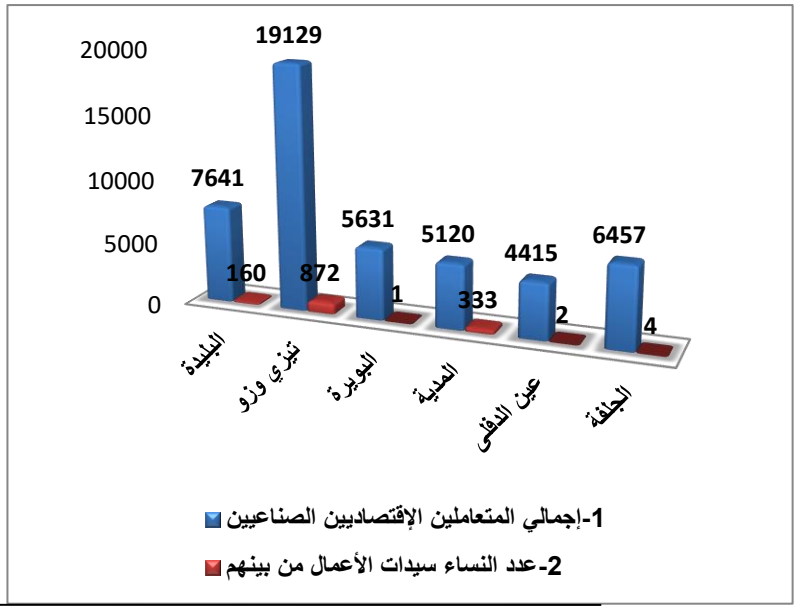

نلاحظ من خلال الشكل 2، أن نسبة سيدات الأعمال من منتجات و/ أو مصدرات تبقى ضئيلة على مستوى الناحية بصفة عامة، حيث قدرت بـ 3%.

الشكل 2: نسبة المقاولة النسوية من اجمالي المتعاملين الاقتصاديين الصناعيين عبر ناحية البليدة

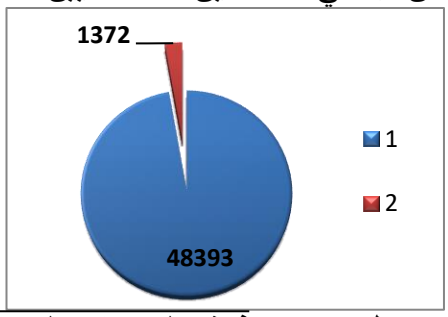

المطلب الثاني: نسبة سيدات الأعمال المنخرطات ضمن غرف التجارة و الصناعة

يوضح الشكل 3، توزيع سيدات الأعمال المنخرطات ضمن غرف التجارة و الصناعة في كل ولاية من ولايات ناحية البليدة.

الشكل 3: توزيع سيدات الأعمال المنخرطات ضمن غرف التجارة و الصناعة حسب الولايات

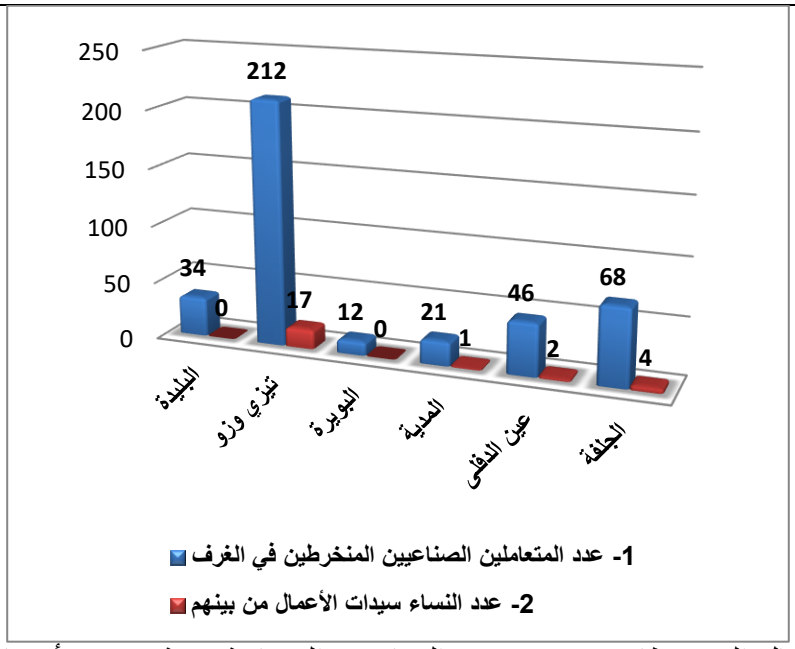

بلغ عدد سيدات الأعمال المنخرطات ضمن غرف التجارة و الصناعة نسبة معتبرة أيضا في ولاية تيزي وزو قدرت بـ 8% و تليها ولايتي المدية و الجلفة بنسبة 5% و 6% على التوالي، بينما تم تسجيل انعدام النسوة النخرطات على مستوى ولاياتي البويرة و البليدة.

تبين من خلال الشكل 4، تسجيل نقص في عدد السيدات المقاولات المنخرطات ضمن غرف التجارة و الصناعة، حيث بلغت النسبة المئوية 6% عبر ناحية البليدة، و ذلك بالرغم من الأهمية الفعالة لهذا الإطار المؤسساتي في ترقية المتعاملين الاقتصاديين ومرافقتهم.

الشكل 4: النسبة الإجمالية لسيدات الأعمال المنخرطات ضمن غرف التجارة و الصناعة التابعة لناحية البليدة

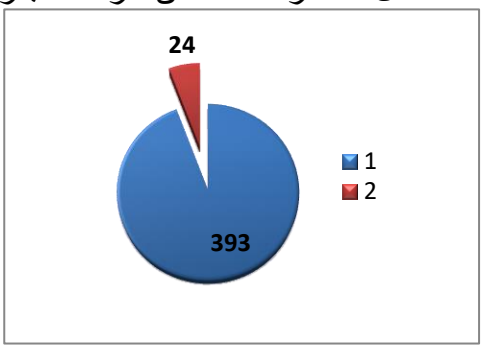

خاتمة:

من خلال هذه الدراسة، تبين أنه رغم كل السياسات المنتهجة من طرف قطاع التجارة و ترقية الصادرات لدعم المتعاملين الإقتصاديين إلا أن مساهمة المقاولة النسوية تبقى محتشمة و ذلك راجع لعدة مشاكل وعراقيل تواجهها المرأة المقاولة رغم كل التحديات و الآفاق المسجلة من سيدات الأعمال عبر ناحية البليدة، نوجزها فيما يلي:

- **بعض النقص في وعي المرأة المقاولة بأهمية الأطر المؤسساتية الموجودة لترقية المتعامل الاقتصادي،**
- **الاحتشام في الانضمام لشبكات الأعمال (في الغالبية تعمل كل امرأة مقاولة لحالها)،**
- **انعدام امتيازات خاصة بالنساء المقاولات، على سبيل المثال تقديم امتيازات جبائيه لخريجات الجامعات الحاملات لمشاريع كثيفة رأس المال الفكري،**
- **نقص في التوعية حول طرق التمويل المتاحة،**
- **نقص في الحملات التحسيسية لصالح النساء حاملات المشاريع، عن طريق الغرف التجارية، وتفعيل برامج التعاون الدولية.**

لا شك أن التمكين الإقتصادي للمرأة لن ينجح إلا بتضافر عدة عناصر وهي: القوانين المنظمة لعمل المرأة، تنافسية بيئة العمل و التطور الفكري المجتمعي، لأنه لايمكن تحقيق توازن المجتمع إلا بتوازن القوى الإقتصادية و المجتمعية فيه.

فلا بد أن تتاح الفرص للمرأة بحيث لا تقتصر مساهمتها الإقتصادية بشكل نمطي على أدوار محددة بل يتم تذليل العقبات التي أمام طموحاتها من أجل مستقبل أفضل.

الهوامش:

1. قانون رقم 10-06 مؤرخ في 15 غشت سنة 2010، يعدل و يتمم القانون رقم 04-02 المؤرخ في 23 يونيو سنة 2004 الذي يحدد القواعد المطبقة على الممارسات التجارية. (ج ر رقم 46 المؤرخة في 18 اوت 2010)
2. قانون رقم 18-09 مؤرخ في 25 رمضان عام 1439 الموافق 10 يونيو سنة 2018، يعدل و يتمم القانون رقم 09-03 المؤرخ في 29 صفر عام 1430 الموافق 25 فبراير سنة 2009 و المتعلق بحماية المستهلك و قمع الغش. (ج ر رقم 35 المؤرخة في 13 جوان 2018)
3. قانون رقم 10-05 مؤرخ في 15 غشت سنة 2010، يعدل و يتمم الأمر رقم 03-03 المؤرخ في 19 يوليو سنة 2003 و المتعلق بالمنافسة.
4. قرار وزاري مشترك مؤرخ في 16 غشت سنة 2011، يتضمن تنظيم المديريات الولائية للتجارة و المديريات الجهوية للتجارة في مكاتب. (ج.ر رقم 24 مؤرخة في 25 أفريل 2011)
5. مرسوم تنفيذي رقم 92-68 المؤرخ في 14 شعبان عام 1412 الموافق 18 فبراير سنة 1992 يتضمن القانون الأساسي بالمركز الوطني للسجل التجاري و تنظيمه (ج.ر رقم 14-1992)
6. مرسوم تنفيذي رقم 2000-311 مؤرخ في 14 أكتوبر سنة 2000، يعدل و يتمم المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 3 مارس سنة 1996 و المتضمن إنشاء غرف التجارة و الصناعة.
7. قرار مؤرخ في 17 محرم عام 1418 الموافق 24 مايو سنة 1997، يحدد قائمة مخابر مراقبة الجودة و قمع الغش (ج ر رقم 60-1997)
8. مرسوم تنفيذي رقم 08-313 مؤرخ في 5 أكتوبر سنة 2008، يتمم المرسوم التنفيذي رقم 04-174 المؤرخ في 12 يونيو سنة 2004 و المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لترقية التجارة الخارجية و تنظيمها و سيرها. (ج ر رقم 58 المؤرخة في 08 أكتوبر 2008)

مرسوم تنفيذي رقم 20-311 مؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1442 الموافق 15 نوفمبر سنة 2020، يتعلق بالإعفاء من الحقوق الجمركية و الرسم غلى القيمة المضافة على المكونات والمواد الأولية المستوردة أو التي تم إقتناؤها محليا من طرف المناولين، في إطار نشاطاتهم.

دور الصندوق الوطني للتأمين على البطالة في ترقية المقاولة النسوية

The role of the National Unemployment Insurance Fund in promoting women's entrepreneurship

د/ شمون علجية
كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة امحمد بوقرة بومرداس
a.chemoune@univ-boumerdes**.dz**

ملخص: تهدف الورقة البحثية إلى ابراز دور الصندوق الوطني للتأمين على البطالة في دعم وترقية المقاولة النسوية في الجزائر، من خلال الدعم المالي، ومرافقة وتقديم الاستشارة للبطالين أصحاب المشاريع ، والاستفادة من العديد من المزايا الجبائية والتخفيض من فوائد القروض .

وتوصلنا الى أن انجاز المشاريع في اطار هذا الجهاز يحقق نتائج اقتصادية ، واجتماعية وثقافية وبيئة هامة ، غير أن المقاولة النسوية في الجزائر لا تزال تعاني الكثير من المعوقات الاجتماعية التي يجب العمل على ازالتها.

كلمات مفتاحية: الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، المقاولة النسوية ، التنمية المستدامة .

Abstract: The research paper aims to highlight the role of the National Unemployment Insurance Fund in supporting and promoting women's entrepreneurship in Algeria, through financial support,accompaniment and counseling for project owners, benefiting from many tax advantages and reducing loan interests

We concluded that the implementation of projects within the framework of this device achieves important economic, social, cultural and environmental results. However, women's entrepreneurship in Algeria still suffers from many social obstacles that must be removed

Keywords: The National Unemployment Insurance Fund, women's entrepreneurship, sustainable development.

مقدمة:

تتجه أنظار العالم في السنوات الاخيرة إلى المقاولاتية لتحقيق التنمية الاقتصادية نظرا للمزايا التي توفرها، وكذا النتائج المبهرة التي حققتها الدول التي اعتمدت هذا النموذج في قيادة الاقتصاد، والجزائر كغيرها من دول العالم تعمل على ترقية ودعم المقاولاتية ويظهر ذلك من خلال قيام المؤسس الدستوري بدسترها في التعديل الدستوري لسنة 2020 حيث تنص المادة 61 منه حرية التجارة والاستثمار، والمقاولة مضمونه، وتمارس في اطار القانون.

وفي مسعى النهوض المقاولاتية تسعى الدولة الجزائرية لتحسين مناخ الاعمال وذلك باتخاذ جملة من التدابير والاجراءات واستحداث مؤسسات داعمة ومشرفة على المقاولاتية ، ولا يمكن الحديث عن نمو اقتصادي مستدام دون ادماج المرأة في الجانب المقاولاتي، رغم أنها لا تستفيد من احكام وتدابير داعمة خاصة بها وإنما تستفيد كغيرها من الرجال من جميع الاحكام الداعمة للمقاولاتيه في اطار المساواة بين الرجل والمرأة، وهذا ما يؤكد ارتقاع المقاولة النسوية الجزائرية في السنوات الاخيرة ولعبها دور هام يساهم في تحقيق التنمية المستدامة بجميع أبعادها.

وبما أن الجزائر كغيرها من البلدان ادركت اهمية انشاء المقاولاتية وترقيتها، اتخدت العديد من الاجراءات والتدابير لتشجيع الاستثمار فيها، وهذا ما نلحظه في السنوات الاخيرة ، حيث قامت بارساء العيديد من الآليات المؤسساتية الداعمة للمقاولة، كما سعت جاهدة الى توسيع المزايا والفرص التي تمنحها لتلك الموجودة. ومن تبرز أهمية الموضوع حيث يعتبر الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة من أهم الاجهزة الداعمة للمقاولة بصفة عامة والمقاولة النسوية بصفة خاصة ، وما يميزه هو امكانية استفادة النسوة التي لم يسعفهن الحظ في تقلي أي تعليم أو تكوين من انشاء مقاولتهن وهذا ما يسمح بتحقيق آثار اجتماعية هامة من تخليص النسوة اللتين تتخبط في واقع اجتماعي صعب خاصة ضحايا الارهاب والمطلقات وكذا الارامل والعازبات .

وعليه نطرح الاشكالية التالية: كيف يمكن للصندوق الوطني للتأمين على البطالة المساهمة في ترقية المقاولة النسوية

وللإجابة عن هذه الاشكالية يكون من خلال تقسيم الورقة البحثية الى مبحثين :

المبحث الأول : شروط إنشاء المقاولة النسوية في اطار الصندوق الوطني للتأين عن البطالة ومن خلاله نبرز مفهوم المقاولة وبساطة تحقق الشروط وهذا ما يمنح الجهاز مكانة هامة في ترقية المقاولة النسوية

المبحث الثاني: مراحل تكوين المقاولة النسوية وأثرها على التنمية المستدامة، وخلال هذه المراحل يبرز دور الصندوق خاصة في المرافقة ومتابعة صاحبة المشروع، ومن جهة اخرى إبراز اثر المقاولة النسوية على التنمية المستدامة .

وقد تم الاعتماد على المنهج الوصفي وكذلك المنهج التحليلي في معالجة موضوع البحث .

المبحث الأول :شروط استحداث مقاولة نسوية في اطار الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

قبل الخوض في مختلف الشروط الواجب توفرها لإمكانية انشاء المرأة لمقاولتها في اطار الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة لابد في البداية من تعريف المرأة المقاولة، والتركيز على الابداع والابتكار كدعامة وشرط أساسي لتفوق المقاولة

المطلب الاول :تعريف المرأة المقاولة

قبل تعريف المقاولة النسوية لا بد من تعريف المقاولة و المقاول بصفة عامة

الفرع الأول : تعريف المقاولة

تعتبر المقاولة مجموع الاعمال التي يقوم من خلالها المقاول بتجنيد وتنسيق الموارد المختلفة من معلومات ، موارد، وذلك من أجل تجسيد فكرة في شكل مشروع مهيكل وأن يكون قادر على التحكم في التغيير ومسايرته من خلال انشطة مقاولاتية جديدة.

وحسب Hisrichetpeters عرف المقاولة على أنها نوع من السلوك يتمثل في السعي نحو الابتكار ، تنظيم واعادة تنظيم الآليات الاقتصادية والاجتماعية من أجل استغلال موارد وحالات معينة تحمل المخاطر وقبول الفشل، كما أنه مسار يعمل على خلق شيء مختلف والحصولعلى قيمة بتخصيص الوقت والعمل الضروري مع تحمل الأخطار المالية، النفسية والاجتماعية، والحصول على نتائج في شكل رضا مالي وشخصي.[cxi]

وهناك من يعرفها على أنها الآلية التي تقود الناس إلى النظر في امتلاك مؤسسة أو نشاط تجاري خاص كخيار وظيفي عن طريق اقتراح خطط عملية ليصبحوا رجال اعمال قادرين على بداية وتطوير أعمالهم التجارية أو انشاء مؤسسة.[cxii]

أما المقاول ، فقد اختلفت التعريف ، ظهر مصطلح Eentrepreneur في فرنسا وهي كلمة مشتقة من الفعل Entreprendre والذي يعني باشر وقد تم تعريفه على أنه الشخص الذي يباشر عملا أو مشروعا.

استخدم المصطلح لأول مرة سنة 1616 من طرف Montchrestien وكانت تعني الشخص الذي يوقع عقدا مع السلطات العمومية من أجل ضمان انجاز عمل ما، أو مجموعة من الاعمال المختلفة وكانت توكل إليه مهام تشييد المباني العمومية ، وانجاز الطرقات ، ضمان تزويد الجيش بالطعام إضافة الى غيرها من المهام.[cxiii]

كما تم تعريفه على أنه ذلك الشخص الذي يتمتع بالقدرة الخاصة على اتخاذ القرار في حالات عدم التأكد وهو فرد واثق، كما يعتبر المقاول المؤسس والمشيد للمؤسسة من نتائج تحليلاته وهو يملك القدرة على اقتراح رؤية جديدة دائما .[cxiv]

ولم يصبح المقاول عنصرا محوريا في التطور الاقتصادي إلا مع ظهور الابحاث التي قام بها أب المقاولاتية Schumpeter سنة 1935 والذي عرفه علىأنه شخص مبدع يقوم باستخدام الوارد المتاحة بطريقة مختلفة كما يعتمد على الاختراعات والتقنيات المبتكرة من أجل الوصول لتوليفات انتاجية جديدة.

كما عرف على أنه الشخص الذي تتوفر لديه الرغبة والقدرة على تحويل الفكرة إلى ابتكار ناجح ،كما عرف على أنه شخص يحسن استغلال الفرصأو حتى خلقها في مجال مهنته، بل ينشئ من مهنته ميزة تنافسية، ولن تتحول افكاره إلى حقيقة إلا إذا اتسم بروح المبادرة والابتكار على أن يكون اقدامه محسوب بالمخاطر.cxv

من خلال هذه التعريفات نلاحظ أن الابتكار والابداع عنصر أساس للمقاولة .

الفرع الثاني: تعريف المرأة المقاولة

لا يختلف تعريف المرأة المقاولة عن تعريف المقاول وعليه يمكن تعريفها على أنها:

-كل امرأة سواء كانت لوحدها أو برفقة شريك أو أكثر، أسست أواشترت أو تحصلت على مؤسسة عن طريق الإرث، فتصبح مسؤولة عليها ماليا، إداريا، واجتماعيا، كما تساهم في تسييرها الجاري، كما أنها شخص يتحمل المخاطر المالية لإنشاء أو الحصول على مؤسسة، وتديرها بطريقة إبداعية وذلك عن طريق تطوير منتجات جديدة ودخول أسواق جديدة.

-عرفت أيضا بأنها تلك المرأة التيتم تلك خصائص ومميزات معينة تجعلها تتحمل خطر القيام بالأعمال التجارية لحسابه الخاص، وهي تلك المرأة التي تملك روح المبادرة والمخاطرة وتتحمل المسؤولية وتتعامل بمرونة وبمهارة في التنظيم والإدارة، واثقة من قدراتها وإمكانيتها، هدفها النجاح والتفوق.

حيث أعطى هذا التعريف الأولوية للخصائص والسمات الشخصية والمؤسسية التي تمتاز بها المرأة المقاولة بغية تحقيق ماتصبوإليه مستقبلا[cxvi].

ومما تقدم نصل إلى أن خصائص المقاولاتية تتمثل في :

- هي فكرة تتحول إلى مشروع أو مؤسسة على أرض الواقع.

- يقوم بها المقاول (الفلاحي، الصناعي، الخدماتي، الحرفي) يتميز بالريادة والقيادة والقدرة على الابداع والتغيير وتحمل المخاطر بأنواعها.
- هدفها الأساسي هو الربح المادي الناتج عن المنتوج (بيع، ايجار، شراء، تسويق...)
- المنتوج يكون غير نمطي ومختلف عن ما هو موجود ومتوفر في السوق.
- هي نموذج للريادة والمبادرة الفردية يبرهن من خلالها المقاول قدراته وابداعاته وقوة شخصيته ومسؤولية في تقبل الأرباح وتحمل الأضرار.

المطلب الثاني : شروط استحداث مقاولة نسوية في اطار الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

تم تحديد هذه الشروط بموجب المرسوم الرئاسي رقم 03-514 مؤرخ في 2003/12/30 ، يتعلق بدعم احداث النشاطات من طرف البطالين ذوي المشاريع البالغين من العمر 35سنة – 50 سنة ، وقد تم توسيع الفئة العمرية في سنة 2010 من 30 سنة الى 50 سنة وهذا من أجل رفع فرص الاستفادة من هذه الآلية ، ونلاحظ أن المرسوم لم ينص على أحكام خاصة بالمرأة بل أحكام عامة أي شخص سواء كان رجل أو امرأة يمكنه الاستفادة من هذه الاحكام ، ولإنشاء مقاولة في اطار الصندوق يجب توفر :

- شرط السن : أن يتراوح سن المرأة مابين 30 سنة و 50 سنة
- شرط المؤهل ومستوى المساهمة الشخصية، ولا يشترط مستوى تعليمي أو تلقي تكوين خاص في مجال معين، ويبرز هذا الشرط التركيز على تثمين الموارد الفردية وتحويلها لفرص لخلق القيمة

ونلاحظ على هذه الشروط انها بسيطة، ما تسمح بتوسيع استفادة اكبر قدر من النساء من فرص لإنشاء مقاولاتهن

ويمكن أن تنجز المشاريع من طرف البطالين بصفة فردية أو جماعية وفقا لتنظيم المؤسسات وذلك حسب المادة 06 من المرسوم الرئاسي اعلاه

وفصلت المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 04-02 [cxvii] في الشروط وأضافت اخرى تتمثل في :

-شرط السن : أن يبلغ من العمر ما بين ثلاثين 30 وخمسين 50 سنة بعد ان كان من 35-50 سنة

-أن يقيم بالجزائر تغير في سنة 2010 واصبح يشترطأن يكون من جنسية جزائرية

- أن لا يكون شاغلا منصب عمل مأجور أو ممارسا نشاطا لحسابه الخاص عند إيداعه طلب الإعانة،

-أن يكون مسجلا لدى مصالح الوكالة الوطنية للتشغيل -منذ ستة اشهر تم تخفيضاه لمدة شهر واحد سنة 2010 على الاقل وتم الغاء مدة التسجيل بموجب تعديل سنة 2011- كطالب شغل أو أن يكون مستفيدا من تعويض الصندوق الوطني للتأمين على البطالة،

-أن يتمتع بمؤهل مهني و /او يملك ملكات معرفية ذات صلة بالنشاط المراد القيام به،

-أن يكون قادرا على رصد امكانيات مالية كافية للمساهمة في تمويل مشروعه، وفي هذا الصدد تنص المادة 04 من نفس المرسوم على أن المبالغ الدنيا للاستثمار التي يجب أن يساهم بها المترشح وهي :

المستوى الأول : 1 % من المبلغ الاجمالي للإستثمار عندما يقل هذا الاستثمار عن 5 خمسة ملاين دينار او يساويها

المستوى الثاني : 2 % من المبلغ الاجمالي للاستثمار عندما يزيد هذا الاستثمار عن خمسة 5 ملايين دينار ويقل عن عشرة 10 ملايين دينار أو يساويها ،

وهذا الشرط إنما يعكس جدية صاحب المشروع في انجاز المشروع وليس الاعتماد المطلق على اعانات الدولة .ومع ذلك نشير إلى أنه تم تخيض هذه النسب بعد أن كانت 5 % و 10 % وذلك لتسهيل الاستثمار

-أن لا يكون قد استفاد من تدابير اعانة بعنوان احداث النشاط

والملاحظ أن مبلغ الاستثمارات كان محدد في سنة 2004 بمبلغ 05 ملاين دينار حسب المادة 03 من المرسوم التنفيذي 04-02 قبل تعديله في سنة 2010 ، غير أنه تم رفع المبلغ الاقصى للاستثمارات بموجب تعديل 2010 الى 10 ملايين دينار

نلاحظ من خلال ما تقدم هو اتجاه ارادة الحكومة الجزائرية إلى توسيع قدرات الاستفادة من هذه الآلية من خلال توسيع الفئة العمرية وخاصة فئة الشباب، ورفع مبلغ الاستثمارات الى 10 ملايين دينار جزائري وتخيض مبلغ المساهمة الشخصية للمترشح .

كما نلاحظ بساطة هذه الشروط خاصة من حيث عدم اشتراط المؤهل التعليمي أو التكويني، بل يتم التركيز على الملكات والقدرات الشخصية، و هذا ما يسمح بتفعيل الطاقات النسوة الجزائرية الكامنة، حيث تتميز النسوة الجزائريات بالمهارات والقدرات الخاصة، خاصة في مجال الحرف والصناعات التقليدية، حيث غالبا ما يتلقين تكوين منزلي، هذه الآلية تسمح بتفعيل هذه الطاقات وتحويلها لفرص لخلق القيمة الاقتصادية واحداث التنمية المستدامة، مختلفة بذلك نتائج هامة على جميع الاصعدة .

المطلب الثالث: الابداع والابتكار دعامة المقاولة النسوية

يعبر الابتداع والابتكار الدعامة الأساسي للمقاولة ولذلك يجب التفريق بين المصطلحات الثلاث الاختراع ، الابداع و الابتكار

تعرف فلوريدا Florida الاختراع كاختراق والابتكار كتحقيق ، أما الاختراع حسب هيندل Hindle هو الأصل الابداعي للعملية الجديدة، أما الابداع فهو التفكير خارج الصندوق، أي القدرة على التخيل ، أما الابتكار فهو القدرة على الربط بين الأشياء والافكار

وعليه فالاختراع هو ايجاد أمر جديد ، أو انشاء نظام تقني أو تنظيمي جديد في مجال ما : منتجات جديدة ، اساليب ادارية وتنظيمية جديدة، مواد أولية جديدة ، لذلك حتى يصبح الاختراع ابتكار يجب أن ينجح في السوق ، أي يتم تطبيقه بنجاح في السوق .

أما فيما يخص الفرق بين الابداع والابتكار فقد حدده كيربيKirby حينما اعتبر الابداع هو القدرة على التفكر في أشياء جديدة ، بينما الابتكار هو القدرة على القيام بأشياء جديدة، وبناء عليه يعرف الابداع على أنه القدرة على تصور أو تخيل شيء جديد بطريقة مغايرة، في حين الابتكار هو القدرة على ترجمة الأفكار المبدعة إلى أشياء ملموسة لها قيمة مضافة وتحمل طابع تجديدي غير مسبوق.[cxviii]

المبحث الثاني : مراحل تكوين المقاولة النسوية في اطار الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وأثرها على التنمية المستدامة

إن انشاء المقاولة النسوية في اطار الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة يمر بمراحل هامة تتميز بمرافقة الصندوق لصاحبة المشروع من التسجيل الى غاية انطلاق المقاولة في الانتاج، وتستمر المرافقة حتى في السنوات الاولى من الانطلاق وهذا لتأكيد الدعم وعدم التراجع أو التوقف في حالة الصعوبات، مستفيدة خلال مختلف المراحل بعدد من الامتيازات، وتساهم المقاولة النسوية في تحقيق نتائج هامة على التنمية المستدامة

المطلب الأول : مراحل انشاء المقاولة النسوية

بداية يساهم الصندوق الوطني للتأمين على البطالة في مشروع احداث مؤسسة مصغرة : وهو انجاز منشأة اقتصادية جديدة تأخذ شكل مؤسسة أو وحدة أو ورشة لممارسة نشاط انتاج السلع والخدمات أو توسيع مؤسسة مصغرة وذلك بزيادة قدرتها الانتاجية من خلال اقتناء تجهيزات جديدة أو معدات لأجل تلبية متطلبات السوق ويستهدف أساسا توسيع النشاطات المدرة للثروة والشغل .

فيشترط في المقاولة المستحدثة في اطار هذه الجهازأن تمارس نشاط اقتصدي يستهدف الانتاج سواء السلع أو الخدمات دون نشاط التوزيع وهذا ما يزيد من دور هذه الآلية في ترقية المنتوج المحلي والوطني و الرفع من قدرته التنافسية و، ويمر انشاء المقاولة بالمراحل التالية [cxix]

1- **ايداع الملف:** فالتسجيل يكون عبر موقعه الالكتروني www.cnac.dz أو يكون على مستوى فروع الصندوق الوطني للتأمين على البطالة، ولإيداع ملف احداث النشاط يكون عبر تطبيق winEnsedjel ويتكون الملف من ملف اداري وملف تقني.

مرحلة نضج الفكرة واعداد المشروع : وذلك من خلال المرافقة التي تضمنها مصالح الصندوق بتعيين مستشار منشط يتكفل بتزويد صاحبة المشروع كلية مسارها بالمعلومات والنصائح والتوجيهات والتكوين، ويكون ذلك من خلال برمجة مقابلات فردية بين المستشار- المنشط وصاحب المشروع تتمحور حول : السوق مقارنة مع النشاط المراد القيام به، عناصر المشروع التقنية و عناصر المشروع المالية، وتعتبر هذه العناصر بمثابة دراسة تقنية اقتصادية

وفي ذلك تنص المادة8 من المرسوم التنفيذي رقم 03-514 [cxx] : يستفيد البطالون ذوو المشاريع من الإستشارة والمساعدة من الصندوق الوطني للتامين على البطالة من أجل تأسيس مشاريعهم وإقامتها.

وإنتعيين مستشار منشط لمرافقة صاحبة المشروع يسمح بتغطية ضعف المستوى الدراسي لأن عملية احداث مؤسسة اقتصادية حتى ولو كانت صغيرة فهي تحتاج لمعرفة علمية، اذن المستشار يسد اشكالية المؤهل العلمي ، لذلك يعتبر هذا الجهاز فرصة خاصة للشابات التي لم يتقلينأي تعليم ولديهن مؤهلات شخصية في ولوج عالم الشغل وتأسيس مشروعهن الخاص .

وبعد اعداد الدراسة التقنية والاقتصادية يتم عرضها على لجنة الانتقاء .

3-مرحلة دراسة المشروع من طرف لجنة الانتقاء والاعتماد والتمويل

بعد توفر الشروط في صاحبة المشروع تتوجه إلى الصندوق الوطني للتامين عن البطالة الذي يفصل في مسألة قابلتها للإستفادة من التدابير في اطاره ، وتكون دراسة المشروع من طرف لجنة قد يكون قرارها ايجابيبأو سلبي أو تحفظات.

ونشير في هذا الصدد إلى عملية تحضير المشاريع وتقييمها وكذلك اجراءات منح القروض والاعانات تكون محل اتفاقية تبرم باتفاق مشترك بين البنوك والمؤسسات المالية والصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وصندوق الضمان وذلك حسب المادة 3/17 من المرسوم التنفيذي 04-02

لجنة الانتقاء والاعتماد وتمويل المشاريع : تنشأ هذه اللجنة على مستوى الوكالات الولائية للصندوق الوطني للتأمين على البطالة وتتشكل هذه اللجنة التي برئاسة مدير الوكالة الولائية للصندوق الوطني للتأمين على البطالة[cxxi] من:

- ممثل الوالي،
- ممثل عن مديرية التشغيل للولاية،
- ممثل عن الفرع الولائي للمركز الوطني للسجل التجاري،
- ممثل عن مديرية الضرائب للولاية،
- ممثل عن الوكالة الولائية للتشغيل،
- مستشار منشط للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة يكلف بمرافقة البطال او البطالين ذوي المشاريع،
- ممثل أو ممثلين عن البنوك المعنية
- ممثل المصالح المالية للمديريات الجهوية التابعة للصندوق الوطني للتأين عن البطالة ،
- ممثل الغرفة المهنية المعنية [cxxii]

ولدراسة المشاريع تجتمع اللجنة بحضور اعضائها والذين ينتمون لمختلف الهيئات التي لها بالمشاريع ، بالاضافة الى الحضور الاجباري للمعنية صاحبة المشروع وكذا مستشارها المرافق.وتجتمع اللجنة كل خمسة عشر15 يوم في دورة عادية بناءا على استدعاء من رئيسها، ويمكنها الاجتماع في دورة غير عادية بطلب من رئيسها،[cxxiii] وتتكلف بما يلي :

- دراسة المشاريع التي يقدمها البطال أو البطالون ذوو المشاريع، مرافقين بالمصالح المختصة للصندوق الوطني للتأمين على البطالة،
- إبداء الرأي في مدى جدوى المشاريع ونجاعتها وتمويلها،
- إعداد نظامها الداخلي والمصادقة عليه والذي يوافق عليه المدير العام للصندوق الوطني للتأمين على البطالة .[cxxiv]

قرار لجنة الانتقاء الاعتماد والتمويل :

- في حالة قبول المشروع من طرف اللجنة يسلم الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة شهادة القابلية والتمويل

-في حالة رفض الرفض المبرر والذي يجب أن يبلغ لصاحبة المشروع ، تدرس جدوى اعادة تقديم طلب القرض امام لجنة الطعن الولائية بعد رفع التحفظات التي ابداها البنك او المؤسسة المالية في أجل لا يتعدى خمسة عشر 15 يوما من تاريخ استلام التبليغ بالرفض [cxxv]

-في حالة الرفض : يمكن لصاحبة المشروع تقديم طعن لدى اللجنة الوطنية المستحدثة على مستوى المديرية العامة للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة والتي تتشكل من :

-المدير العام للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة ، رئيسا

-ممثل المديرية العامة للوكالة الوطنية للتشغيل، عضوا

-ممثل المديرية العامة للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ، عضوا

-ممثلي المديريات العامة للبنوك المعنية

أما امانة اللجنة فتعود للمصالح المختصة للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

تجتمع اللجنة مرة واحدة كل شهرين ، في دورة عادية بناءا على استدعاء من رئيسها ، ويمكن أن تجتمع في دورة غير عادية بطلب من رئيسها .[cxxvi]

وفي حالة الموافقة على الملف من طرف لجنة الطعن يسلم الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة شهادة قابلية وتمويل لمواصلة بقية الاجراءات، أما في حالة الرفض يمكنه تقديم طلب لانجاز مشروع اخر يوافق مؤهلاته .

-04 مرحلة التكوين : يخصص تكوين قصير المدى من طرف مصالح الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة لفائدة البطالين ذو المشاريع بغرض تحسين قدراتهم ومؤهلاتهم في مجال تقنيات تسيير المؤسسة المصغرة ، والهدف من التكوين تلقين صاحبة المشروع التقنيات القاعدية لتسيير مؤسسة مصغرة أما المواد التي تدرس في هذا التكوين: المؤسسة ووسطها، السوق قواعد سير المؤسسة ، المحاسبة، التسيير المالي على مستوى المؤسسة المصغرة، الضرائب .

ويساهم في هذا التكوين متدخلين خارجيين : الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية، البنوك، الضرائب .... وتسلم شهادة المشاركة لصاحبة المشروع بعد انتهاء التكوين .

5- ايداع ملف التمويل البنكي : للحصول على تبليغ الاقرار البنكي، يتعين على صاحبة المشروع تقديم الملف في نسختين، ويكفل الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بتحويل الملف الاصلي للبنك المعني بالتمويل، يتكون الملف من مجموعة من المستندات مذكرة على مستوى الموقع

بعد الحصول على تبليغ الاقرار البنكي ولأجل التمويل يقوم صاحب المشروع بتكملة الملف بجملة من المستندات نشير في البداية ان مبلغ القرض البنكي لا يمكن ان يتجاوز70 % من المبلغ الإجمالي للاستثمار حسب المادة 23 من المرسوم التنفيذي 04-02 يتوفر البنك أو المؤسسة المالية على اجل 02 شهران كحد اقصى لمعالجة ملف القرض من تاريخ ايداع الملف لدى مصالحه .

06- تمويل المشروع: وهنا تدفع صاحبة المشروع نسبة المساهمة الشخصية في المشروع في الحساب الجاري المفتوح لذات الغرض لدى البنك والتي ذكرناها سابق

7- مرحلة انجاز المشروع : ويكون من خلال اقتناء التجهيزات و/ أو المعدات الجديدة وتركيبها، ويكون عبر مرحلتين، مرحلة طلبية التجهيزات و/ أو المعدات والمرحلة الثانية مرحلة اقتناء المعدات والأجهزة وتركيبها.

خلال مرحلة الانجاز هذه المحددة باثنتي عشر 12 شهرا، تباشر مصالح الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة في متابعة بغرض التثبت من تقدم المشروع المنجز .

8- انطلاق المشروع واستغلاله

حتى ينطلق النشاط يجب على صاحبة المشروع ايداع طلب لدى الصندوق للحصول على مقرر منح الامتيازات الجبائية في مرحلة استغلال المشروع مرفقة بجملة من المستندات. وعند استغلال النشاط تلتزم صاحبة المشروع بالتزامات اتجاه هيئات الضمان الاجتماعي وكذا ادارة الضرائب والشيئ الايجابي بالنسبة للمشاريع المنجزة في اطار هذا الجهاز، هو مواصلة متابعة المقاولة بعد الانطلاق في النشاط من طرف الصندوق، حيث تتم المتابعة فور بدء النشاط والغاية من ذلك هو الحفاظ على نشاط المؤسسة المصغرة وضمان ديمومتها، وتكون هذه المتابعة خلال السنوات الثلاث الاولى من الاستغلال كالآتي :

-السنة الأولى : معاينة كل شهر

-السنة الثانية :معاينة كل ستة أشهر اذا كان النشاط لا يعاني من صعوبات واضحة، معاينة كل ثلاثة اشهر اذا كان النشاط يعني من صعوبات مستمرة

-السنة الثالثة : معاينة اختيارية وهي خيار من صاحب المشروع إذا كان النشاط لا يعني من صعوبات، أما إذا كان النشاط تعتريه صعوبات فتصبح المعاينةإلزامية كل ثلاثة أشهر.

وفي هذه المرحلة يجب على صاحب المشروع تقديم الوثائق اللازمة حتى تكون المتابعة جدية ومنتجة.

المطلب الثاني: مزايا الاستثمارات المنجزة في اطار الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

تستفيد الاستثمارات المنجزة من العديد من المزايا وذلك بعد الحصول على شهادة القابلية والتمويل، كما لا يكون نهائيا إلا بعد تبليغ الموافقة على القرض الذي يمنحه البنك أو المؤسسة المالية [cxxvii]:

زيادة على الامتيازات المنصوص عليها في التشريع المعمول به أي قانون الاستثمار، تستفيد المشاريع المنجزة في اطار هذا الجهاز من مزايا اخرى، مع العلم انها تكون خلال فترة الاستفادة منها محل متابعة من الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، ويؤدي عدم احترام دفتر الشروط الذي يربط صاحبة المشروع بالصندوق ماعدا في حالة القوة القاهرة، وبعد استشارة البنك أو المؤسسة المالية إلى السحب الجزئي أو الكلي للامتيازات [cxxviii] وهي:

- قروض غير مكافأة لتكملة مستوى الأموال الخاصة المطلوبة لقبولهم في الاستفادة من قروض بنكية يمنحها الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة،

تتغير مبلغ هذه القروض بحسب كلفة استثمار الاحداث أو التوسيع ويحدد حسب المستويين الآتيين :

- المستوى الاول29 % من الكلفة الاجمالية للاستثمار عندما يقل عن خمسة 05 ملايين دينار أو يساويها

-المستوى الثاني 28% من الكلفة الإجمالية للإستثمارعندما يزيد هذا الاستثمار عن خمسة 05 ملايين دينار ويقل عن عشرة 10 ملايين دينار أو يساويها [cxxix]

كما اضاف تعديل المرسوم التنفيذي 04-02 في سنة 2001 المادة 07 مكرر و7 مكرر 01 مضمونها منح قروض غير مكافأة لحملي شهادات التكوين المهني وكذا لحاملي شهادات التعليم العالي وهذا قصد انجاز مشاريعهم الخاص في نشاطات معينة في المادتين.

- التخفيض من نسبة الفائدة بالنسبة للقروض البنكية المحصل عليها طبقا للأحكام التشريعية المعمول بها، ولقد حددت المادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 04-02التخفيض في نسب الفائدة كما يأتي :

-75% من المعدل المدين الذي تطبقه البنوك والمؤسسات المالية بعنوان الاستثمارات المنجزة في قطاع الفلاحة والري والصيد البحري ،مع العلم أن هذه القطاعات لا تستوى النساء .

-50% من المبلغ المدين الذي تطبقه البنوك والمؤسسات المالية بعنوان الاستثمارات المنجزة في جميع قطاعات النشاطات الاخرى

وتستفيد الاستثمارات المنجزة في المناطق الخاصة وولايات الجنوب والهضاب العليا مع تخفيضات اكثر على التوالي 90 % و70 % من المعدل المدين الذي تطبقه البنوك والمؤسسات المالية

هذه التخفيضات تقتطع من حساب التخصيص الخاص رقم 062-302 بطلب من البنك أو المؤسسة المالية طبقا للجدول الزمني للتسديد حسب المادة 14 من المرسوم التنفيذي 04-02 مع العلم أن هذه المادة تم تعديلها في سنة 2013 واصبح الاستفادة من التخفيض في نسب فائدة القروض في حدود 100% من المعدل المدين الذي تطبقه البنوك والمؤسسات المالية بعنوان الاستثمارات المنجزة في كل قطاعات النشاط ، أن القروض اصبحت من دون فائدة .

- التكفل بالمصاريف المحتملة المترتبة على الدراسات والخبرات المنجزةأو التي يطالب بها الصندوق في اطار مساعدة البطالين ذوي المشاريع [cxxx]
- كذلك يمكنهم الحصول على امتيازات ممنوحة ن الدولة وبشروط مفيدة على اراض تابعة لأملاك الدولة[cxxxi]
- الاستفادة خلال 03 سنوات ابتداء من السنة المالية التي تم خلالها الشروع في النشاط من الاعفاء من الضريبة على الدخل الاجمالي أو الضريبة على ارباح الشركات ومن الرسم على النشاط المهني والرسم العقاري على الملكيات المبنية.

على أن تستفيد من هذه الاحكام الاستثمارات المعتمدة ضمن اجل اقصاه 2009/12/31[cxxxii]

-تستفيد أيضا المشاريع المنجزة في اطار هذا الجهاز من اعفاء عقود انشاء الشركات من حقوق التسجيل [cxxxiii]

-الاستفادة من تخفيض في اشتراك العمل الذي تتكفل ميزانية الدولة بفارق الاشتراك، بالنسبة لأرباب العمل في الضمان الاجتماعي الذي يوظفون خلال مدة تعادل على الأقل 12 اثنتي عشر شهرا ، طالبي عمل مسجلين بشكل دوري لدى وكالات التوظيف، بالنسبة لكل طالب عمل تم توظيفه طالما ظلت علاقة العمل قائمة في حدود ثلاث سنوات ، كما يلي

-20 % بالنسبة لأرباب العمل الذين يوظفون طالبي العمل الذي سبق لهم العمل في المنطقة الشمالية للبلاد

-28 % بالنسبة لأرباب العمل الذين يوظفون طالبي العمل لأول مرة في المنطقة الشمالية للبلاد

-36 % بالنسبة لجميع أنواع التوظيف التي تتم في المناطق الواقعة بالهضاب العليا والجنوب . [cxxxiv]

نلاحظ مما تقدم حجم المزايا التي تقدمها الدولة من اجل دعم وتشجيع المقاولاتية ، وهي فرص يجب على النشاء الاستفادة منها .

المطلب الثالث : أثر المقاولة النسوية على التنمية المستدامة

تحقق المقاولة النسوية آثار هامة ، سواء من حيث التنمية الاقتصادية أو الاجتماعية أو الثقافية وحتى البيئية

الآثار الاقتصادية: يمكن حصر أهم نتائج المقاولة النسوية على المستوى الاقتصادي فيما يلي :

- تنصب المقاولة المستحدثة في اطار الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة على النشاط الاقتصادي المتمثل في انتاج السلع والخدمات ولذلك فإن أهميتها الاقتصادية تكمن في عدة نقاط أهمها

- تنويع المنتوج المحلي من السلع والخدمات وهذا ما يؤدي الى زيادة الناتج المحلي والمساهمة في نمو الاقتصاد وهذا يرجع إلى مرونتها وتكيفها مع كل التطورات والتغيرات السريعة في الاقتصاد.

- تلبية متطلبات السوق المحلية والوطنية من مختلف السلع الخدمات المحلية، وهذا يؤدي إلى تقليص الوارداتوبالتالي وقف تدفق العملة الصعبة إلى الخارج .

-المساهمة فيتنويع الصادرات وبالتالي الحصول على مداخيل خارج الريع النفطي وتحقيق التوازن في ميزان المدفوعات .

- بناء الاقتصاد الوطني من خلال إعادة هيكلة وتجديد النسيج الاقتصادي من خلال خلق مؤسسات جديدة تعتمد على أفكار ابداعية تستجيب لاحتياجات السوق.

- توفير المنتوجات وتعدد المقاولات يساهم في استمرار المنافسة، ومحاربة كل اشكال الممارسات المنافية للمنافسة والقضاء على المضاربة الذي تفرضه تحكم عدد قليل من المتعاملين في انتاج بع السلع والخدمات

- إن الابداع في المقاولاتية يسمح بخلق سلع وخدمات استثنائية تكون قادرة على المنافسة على المستوى العالمي.

الآثار الاجتماعية والثقافية : تحقق المقاولة النسوية جملة من النتائج على المستوى الاجتماعي

-توفير فرص العمل والانقاص من البطالة، وذلك بتشغيل الكفاءات والمهارات التي يختارها المقاول بكل حرية.

- المساهمة في تحقيق العدالة الاجتماعية وإعادة توزيع الثورة بين الأفراد، وتدعيم الشبكة الاجتماعية، حيث يسمح لكل من تتوفر فيه الشروط من الاستفادة من جميع اشكال الدعم خاصة المالية في اطار هذا الجهاز

- تساهم المقاولة الريفية وتلك المستحدثة في مناطق الظل في الحد من ظاهرة النزوح الريفي، كما تساهم في تدعيم عجلة التنمية بتلك المناطق.

-للمقاولة النسوية لها آثار اجتماعية تساهم في تجاوز بعض الأزمات الاجتماعية وحتى النفسية التي تتخبط فيها عدد لا يستهان به من النساء الجزائريات بسبب وضعن الاجتماعي يمكن حصرها في :

- يساهم الدخل الذي تتحصل عليه المرأة المقاولة المطلقة أو الأرملة في استمرارية العائلة وعدم انحراف الاطفال وتسربهم المدرسي بما يساهم بحل مشكلة يتخبط فيها المجتمعات العربية.

-تساهم المقاولة النسوية في حل الازمات الاجتماعية والنفسية التي تعاني منها النسوة الجزائريات ضحايا العشرية السواء، بحفظ كراتهن، وأن يكون لهن دور فعال في المتجمع بدلا من التخبط في واقع نفسي نتيجة نظرة المجتمع اليهن.

-تساهم المقاولة النسوية في اطار الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة في حل اشكال عدم تمدرس بعض الفتيات في المناطق النائية أو لسبب بعض العادات والتقاليد التي لا تزال تتخبط فيها بعض المناطق من الوطن وتوفير لهن فرص الحصول على مداخيل.

وبشكل عان تساهم المقاولة النسوية في رفع القدرة الشرائية للأسرة الجزائرية.

أما على المستوى الثقافي: فنظرا لأن المقاولة النسوية الجزائرية يرتكز نشاطها في مجال الحرف والصناعات التقليدية، فهي تساهم في حماية الموروث الثقافي في مجال الخزف واللباس والحلي التقليدي وصناعة النسيجوخاصة الصناعات التي تتميز بعض مناطق الوطن، وباعتمادها على آليات التسويق الالكتروني تسمح في تدعيم السياحة المحلية وتسويق المنتوج الوطني على المستوى العالمي، رغم أن هذا لا يزال يشكل أحد أهم العوائق التي تواجهها.

أما بالنسبة للآثار البيئية فتتمثل في :

-المقاولة النسوية الريفية تحافظ على البيئة وعلى التوزان البيئي،كما تحافظ على التنوع الايكولوجي من خلال الحفاظ على مختلف الموارد الطبيعية.

-ارتكاز المقاولة على الابداع والابتكار يساهم في انتاج سلع وخدمات صديقة للبيئة خاصة وأن النصوص القانونية والتنظيمية المتعلقة بالاستثمار تشترط ضرورة الحفاظ على البيئة.

-مساهمة المقاولة في معالجة ازمة تراكم النفايات من خلال ابتكار طرق للرسكلة تحافظ على البيئة

خاتمة:

من خلال هذه الورقة البحثية توصلنا إلى أهمية الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة في دعم وترقية المقاولة النسوية، من حيث الدعم المالي بالاضافة إلى تقديم الاستشارة والمرافقة طلية فترة انجاز المقاولة، والمتابعة خلال السنوات الاولى للانطلاق في الانتاج لتفادي التعثر، ومع ذلك فان المقاولة النسوية لا تزال تتخبط في صعوبات مرفوقة بجملة من التوصيات يمكن حصرها فيما يلي:

- صعوبات ادارية، فقد لاحظنا من خلال مراحل الانشاء، كثرة المراحل وتعقد اجراءات الانشاء وهذا ما يضفي بيروقراطية ادارية تعيق انجاز وانطلاق المقاولة، لذلك لا بد من تقليص هذه الاجراءات وتبسيطها حتى يسهل فهمها وتطبيقها.
- صعوبات مالية، حيث يشترط انجاز المقاولة في اطار هذا الصندوق على مساهمة خاصة من طرف المرأة الراغبة في انشاء المقاولة، ورغم تقليص نسبة هذه المساهمة نجد أن العديد من النساء من ينعدم لدين دخل، كما يعب عليهن الحصول على دين من أجل تغطية هذه المساهمة، خاصة وأن الامر في اطار هذا الجهاز يتعلق بانجاز المشاريع من طرف البطالين ويزيد الامر صعوبة بالنسبة للمرأة الريفية وتلك الموجودة في ظروف اجتماعية صعبة، لذلك نقترح حذف هذه المساهمة الشخصية او تأجيل دفعها إلى ما بعد انطلاق المقاولة في الانتاج
- المقاولة النسوية وغيرها تعتمد على تجهيزات ومعدات، وقد يصعب على المرأة خاصة تلك دون المستوى المعيشي من التحكم في هذه الاجهزة.
- تعتمد المقاولة النسوية بشكل على مواد اولية محلية في غالب الاحيان تكون غير متوفرة أو مرتفعة الأسعار، وهذا ما يدفع المقاولة إلى التعثر، لذلك لا بد من توفير المواد الاولية وبأسعار معقولة أو تقديم الدعم المالي في هذا الشأن.
- صعوبات اقتصادية، تتمثل في صعوبة تسويق المنتوج، لذلك لا بد من رسم سياسة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة من خلال ابرام عقود مع مختلف المؤسسات والادارات العمومية من أجل

تزويدها بالمنتوج المقدم من طرف المقاولة، وكذلك وضع خارطة طريق للإشهار والتسويق.

- تواجه المرأة المقاولة صعوبات اجتماعية، خاصة فيما يتعلق بسوء المعاملة من طرف بعض الزبائن لذلك لا بد من سن نصوص قانونية رادعة لمثل هذه التصرفات

بالاضافة إلى اشكالية الاستقلالية في تسيير المقاولة، بالنظر إلى قلة خبرتها والمخاطر وهذا ما يدفع بالأقارب من الرجال كالزوج أو الاخ للتدخل في شؤون التسيير، وهذا ما يؤدي إلى عدم اتخاذ قرارات تسييرية صائبة لاختلاف وجهات النظر.

واختصار لا يزال مناخ الاعمال بالنسبة للمقاولة النسوية في الجزائر يسوده العديدمن الصعوبات الاجتماعية والاقتصادية والمالية، يجب العمل على تحسينها لتمكين المرأة من أداء دور فعال في التنمية الاقتصادية.

[1]- د/ لعلمي فاطمة، د/ زعفران منصورية، د / بودونات أسماء، دور المقاولة النسوية في تطوير وتنويع الاقتصاد المحلي، اشارة لتجربة بعض الدول العربية ، ص 3

1- أ . مريم زغلامي، تقييم ليات دعم المقاولاتتية المحلية مع الاشارة الى الليات الممولة في ولاية تبسة، مجلة الحقوق والعلوم الانسانية ، جامعة زيان عاشور بالجلفة ، العدد الاقتصادي 36 - 1 ص 145

1- مريم زعلاني ، المرجع نفسه، ص 144.

1- د/ لعلمي فاطمة، د/ زعفران منصورية، د / بودونات أسماء، مرجع سابق ، ص 3

1- مريم زعلاني ، المرجع نفسه، ص 145.

1- منيرة سلامي، يوسف قريشي، المقاولاتية النسوية في الجزائر: واقع الانشاء وتحديات مناخ الاعمال، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، العدد 05 ، 2014 ، ص 87

1-مرسوم تنفيذي رقم 04-02 مؤرخ في 03 يناير سنة 2004، يحدد شروط الاعانات الممنوحة للبطالين ذوي المشاريع البلغين ما بين خمس وثلاثين 35 وخميسين سنة ومستوياتها، ج ر عدد 03 مؤرخ في 11 يناير سنة 2004، معدل ومتمم بموجب المرسوم التنفيذي رقم 10-158 مؤرخ في 20 يونيو سنة 2010 ، ج ر عدد 39 مؤرخ في 23 يونيو سنة 2010. معدل ومتمم بموجب المرسوم التنفيذي رقم 11-104 مؤرخ في 6 مارس 2011 ، ج ر عدد 14 مؤرخ في 06 مارس 2011، معدل ومتمم بموجب المرسوم التنفيذي رقم 13-254 مؤرخ في 2 يوليو 2013 ، ج ر عدد 35 مؤرخ في 7 يوليو 2013 .

1- فنينش وسيم، المقاولاتية النسوية في الجزائر واشكالية المجال الاجتماعي- الاقتصادي ، اطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة دكتوراه الطور الثالث ل م د في فرع علم الاجتماع ، تخصص علم اجتماع التنظيم والعمل ، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة محمد لمين دباغين سطيف 2 ، 2021/2020 ،ص 16-17

1- تم ذكر المراحل باختصار لمزيد من التفصيل :www.cnac.dz

1- مرسوم رئاسي رقم 03-514 مؤرخ في 30 ديسمبر 2003، يتعلق بدعم احداث النشاطات من طرف البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين خمس وثلاثين 35 وخمسين 50 سنة ، ج ر عدد 84 مؤرخ في 31 ديسمبر 2003.

1- المادة 20 من المرسوم التنفيذي 04-02 مؤرخ في 03 يناير سنة 2004، يحدد شروط الاعانات الممنوحة للبطالين ذوي المشاريع البلغين ما بين خمس وثلاثين 35 وخميسين سنة ومستوياتها، معدل ومتمم ، مرجع سابق

1- المادة 19 من المرسوم التنفيذي 04-02 ، المرجع نفسه.

1- المادة 21 من المرسوم التنفيذي 04-02 ، المرجع نفسه.

1- المادة 22 من المرسوم التنفيذي 04-02 ، المرجع نفسه.

1- المادة 24 من المرسوم التنفيذي 04-02، المرجع نفسه.

1-المادة 24 مكرر و 24 مكرر 1 من المرسوم التنفيذي 04-02 ، المرجع نفسه.

1- المادة 17 من المرسوم التنفيذي 04-02، المرجع نفسه.

1- المادة 10 من المرسوم الرئاسي رقم 03-514 مؤرخ في 30 ديسمبر 2003، يتعلق بدعم احداث النشاطات من طرف البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين خمس وثلاثين 35 وخمسين 50 سنة ، مرجع سابق.

1- المادة 07من المرسوم التنفيذي 04-02 مؤرخ في 03 يناير سنة 2004، يحدد شروط الاعانات الممنوحة للبطالين ذوي المشاريع البلغين ما بين خمس وثلاثين 35 وخميسين سنة ومستوياتها، معدل ومتمم ، مرجع سابق

1- المادة 07 من المرسوم الرئاسي رقم 03-514 مؤرخ في 30 ديسمبر 2003، يتعلق بدعم احداث النشاطات من طرف البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين خمس وثلاثين 35 وخمسين 50 سنة ، مرجع سابق.

1- المادة 09من المرسوم الرئاسي رقم 03-514 ، المرجع نفسه.

1- المادة 54 من قانون 04-21 مؤرخ في 2004/12/29، يتضمن قانون المالية لسنة 2005، ج ر عدد 85 مؤرخ في 2004/12/30

والمادة 75 من قانون رقم 06-24 مؤرخ في 2006/12/26 يتضمن قانون المالية لسنة 2007 ، ج ر عدد 85 مؤرخ في 2006/12/27

1- المادة 47من قانون رقم 05-10 مؤرخ في 2005/12/26 ، يتضمن قانون المالية لسنة 2006، ج ر عدد 85 مؤرخ في 2006/12/31

1- المادة 106 من الامر رقم 09-01 مؤرخ في 22يوليو 2009 ، يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009، ج ر عدد 44 مؤرخ في 26 يوليو 2009.

عراقيل المقاولة النسوية في الجزائر

Obstacles Women's Entrepreneurship in Algeria

د/ لميز أمينة

Dr/ lemmiez Amina

[1]جامعة امحمد بوقرة بومرداس (الجزائر)،القانون العام a.lemmiez@univ-boumerdes.dz

ملخص:

مما لاشك فيه أن النمو الاقتصادي المستدام أصبح يرتبط تلقائيا بموضوع إدماج المرأة التي تمثل نصف المجتمع خاصة دورها في الجانب المقاولاتي الذيث بتت الدراسات والتقارير أهميته في دعم الاقتصاد الوطني.

فالمرأة الجزائرية أثبتأنها فاعل اجتماعي لا يمكن تهميشه عن مسار التنمية الاجتماعية والاقتصادية نظرا لإمكانياتها وقدرتها على الإبداع والمبادرة شأنها شأن الرجل، إلا أن ذلك لا يخلوا من مواجهتها عدة معوقات، وهذا ما سنسلط عليه الضوء في هذا المقال، حيث تم التوصل إلى أن أهم المعوقات التيتواجه المرأة المقاولة في الجزائر تتمثل في معوقات سوسيوثقافية وتنظيمية.

كلمات مفتاحية: المقاولة النسوية، المعوقات، التنظيمية، السسيوثقافية.، مناخ الأعمال.

Abstract:

Since women represents half of the society, sustainable economic growth is highly linked to women integration. Mainly through their contribution in the entrepreneurial field. The studies and reports have shown the importance of this field in the national economy.

the Algerian women has proved that she is a social actor that can not be left out of the way of social and economic development, because of their creativity and initiative, Just like men, but it is not a guarantee not to consider several obstacles, and this is highlighted in this articleand it was concluded that the most women who face entrepreneurs in Algeria are socio-cultural and, organizational obstacles.

Keywords: Women's Entrepreneurship; Obstacles; socio-cultura; organizational; business climate.

مقدمة:

أضحت المقاولة اليوم مفهوم واسع الاستعمال ومتداول وهذا راجع للأهمية المتزايدة لهذا المجال، حيث أصبحت كل من الحكومات والباحثين الجامعيين والمجتمع بشكل عام، يهتمون أكثر بتطور المقاولين ومؤسساتهم،

دفع الاهتمام الذي خصته الجزائر للمقاولاتية بواضعي السياسات لإرساء العديد من الآليات التتسمح بدمج المرأة في النشاط الاقتصادي ومن بين هذه الآليات نجد مختلف هيئات دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بالإضافة إلى مجموعة كبيرة من الهيئات غير الحكومية التي تدف في مجملها إلى حث المرأة على الانخراط في الحياة الاقتصادية وترقية نشاطها بما يساعد في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، كما يظهر اهتمام الجزائر بالمرأة من خلال الانضمام والمصادقة على جملة من الاتفاقيات الدولية التي تهدف الى ترقية المرأة وحمايتها خاصة المرأة العاملة والتي من بينها اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة التي أصدرتها الو.م .أ عام 1979 التي كان هدفها الأسمى هو مساواة المرأة مع الرجل في جميع المايادين.

فالمرأة اليوم أصبحت تشكل قوة فاعلة داخل النسيج الاقتصادي، وأداة أساسية لتعزيز التنمية المستدامة، حيث برزت مشاركة المرأة في مجال المقاولة كبديل لمواجهة ارتفاع نسب البطالة، ويرجع ذلك بالأساس، إلى توفير المقومات الذاتية كالتعليم خاصة التعليم الجامعي مما جعلها تقتحم مختلف المجالات كالاليكترونيات، البناء والأشغال العمومية، والإعلام الآلي، ومكاتب الدراسات، والخدمات، والتجارة....الخ.

وعلى الرغم من كل التسهيلات والتحفيزات الحكومية والدعم الأسري والمحيط الاجتماعي فمشاركة المرأة في عالم المقاولة يبقى ضئيلا نسبيا الأمر الذي يدعونا لطرح الإشكالية التالية المتمحورة حول تلك العراقيل التي تواجه المقاولة النسوية في الجزائر على النحو التالي:

ماهي معوقات النشاط المقاولاتي النسوي في الجزائر التي تجعل المرأة متخوفة من اختيار العمل الحر والوصول إلى الريادة في مجال الأعمال؟

نجيب على هذه الإشكالية وفق محورين نعاج في المحور الأول العوائق التنظيمية للمقاولة النسوية في الجزائر، اما المحور الثاني فنعالج من خلاله العوائق السوسيوثقافية التي تحد من ريادة المرأة في المجال المقاولاتي.

المحور الأول: العوائق التنظيمية للمقاولة النسوية

سعت الدولة الجزائرية من خلال برامجها المسطرة على تحقيق المساواة بين الرجل و المرأة في شتى الميادين لاسيما الميدان الاقتصاديوالمقاولاتي، وذلك لجعل المرأة عنصرا ة دافعة بالتنمية الاقتصادية إلى ما هو كقوة أحسن فعالة في المجتمع، خاصة مع ولوجها عالم المال والأعمال ومنافستها للرجل في هذا المجال، لكن الصعوبات والعراقيل[cxxxv] التي تواجه المرأة تحول دون تحقيق الهدف المنشود من مساعي الجزائر الى ترقية دور المرأة في المجتمع وتعتبر العراقيل التنظيمية من اهم الصعوبات التي تواجهها المرأة سواء تعلق الامر بالعوائق التمويلية او التسويقية ناهيك عن العوائق الادارية والفنية نعالجها كمايلي:

أولا: العوائق التمويلية

هذه العوائق التمويلية يمكن حصرها في صعوبة التمويل الذاتي، حيث تعتمد النساء المقاولات[cxxxvi] في أغلب الأحيان على التمويل الذاتي (مواردهن المالية الخاصة وموارد عائلاتهن)، أما اللجوء إلى القروض البنكية ولأجهزة (الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، والوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر والصندوق الوطني للتأمين على البطالة) فيبقى ضعيفا، وبالتالي فهن تعملن في حدود الإمكانيات المالية المحدودة المتاحة لهن[cxxxvii].

إلا أنه بسبب ضغوط الأزمات الاقتصادية، وبفعل الحاجة إلى التطور والتحديث، فإن ذلك يضطر الكثير من المقاولات للسعي للحصول على مصادر تمويل أخرى عند تأسيس مشروعها أو عند الرغبة في توسيعه إذ أ، الكثير منهن يضطررن لبيع مجوهراتهم او نصيبهم من الميراث من اجل تمويل مشاريعهم الخاصة.

فالتماطل والتعسف الإداري وكذا التعقيدات الإجرائية للحصول على مورد تمويلي يعد من أهم المعيقات بالنسبة للسيدات المستفيدات من قروض الوكالات الوطنية وصناديق الدعم.

ثانيا: صعوبات تسويقية وإدارية

إن مجرد انخفاض الإمكانيات المالية لمشاريع المرأة الاقتصادية، يؤدي إلى ضعف الكفاءة التسويقية نتيجة عدم قدرتها على توفير معلومات عن السوق المحلي والخارجي وأذواق المستهلكين، مما يؤدي الى طرح منتج غير مطابق لحاجات السوق، خاصة في ظل اغراق السوق الوطنية بالسلع الصينية التي تنافس المنتوجات المحلية، وهو ما يدعو المرأة إلى تبني إستراتيجية تسويقية حديثة وبطرق علمية[cxxxviii] .

كما تعاني المرأة من صعوبات **إدارية بيروقراطية** أثناء تعاملها مع البنوك تعيق حصولها على المال للمشروع، حيث أن البنوك تأخذ وقتا طويلا لقبول تغطية المشروع وتطلب ضمانات يصعب على المرأة توفيرها، إضافة إلى الفائدة التي تتبع القرض والتي تفرض على المستفيدات دفعه سواء نجح المشروع أو فشل.

كذلك تعاني النساء المقاولات من الضعف في القدرات الإدارية ويتضح ذلك خلال عدم استفادتهم من متطلبات الإدارة الحديثة اللازمة لإدارة التشغيل والإنتاج مما يؤدي الى تميز أعمالهم بضعف التخطيط في هذه المجالات[cxxxix].

ناهيك عن **الصعوبات الفنية** حيث تعتمد مشاريع المرأة الاقتصادية عادة على قدرات وخبرات أصحابها في العمل بصفة رئيسية، كما تطورا عن تلك المستخدمة في أو تلج أعادة إلى استخدام أجهزة ومعدات قد تكون بدائية أو أقل لمؤسسات الكبيرة، أو لا تتبع أساليب الصيانة أو الأساليب الإنتاجية المتطورة التي تساعدها على تحسين جودة منتجاتها بما يتماشى مع المواصفات العالمية في الأسواق الدولية[cxl].

المحور الثاني: العوائق السسيوثقافية للمقاولة النسوية

تتولد هذه العوائقمن الدين المعتنق، الحالة العائلة، الإطار السياسي الاقتصادي، والنظام التربوي، فإذا كان رأس المال ضروري لكل نشاط مقاولاتي، فالثقافة والدين يمنحان الفرد رأس المال الروحي. والعائلة تؤثر أيضا على توجه الأفراد لإنشاء مؤسسة في مجال المقاولة لاسيما بالنسبة للمرأة التي تؤثر عليها هذه العوامل بصفة كبيرة خاصة ما يتعلق بالمستوى التعليمي، والثقافي السائد في المجتمع والذي سيتم تبيانه وفق هذا المحور.

أولا: العوائق التعليمية (المستوى التعليمي)

فيما يتعلق بالمستوى التعليمي فاغلب النساء التي تعمل في مجال المقاولاتية من حاملات الشهادات (بين % 40 و % 68حسب القطاعات) أما النساء ذوات المستوى الثانوي فهن أكثر عددا ب 41.2%، وهذا مرده إلى أنالمهارات والتكوين المهني أهم في عملية المقاولة من الشهادة العليا في حد ذاتها[cxli]، كما أن هذا العامل (المستوى التعليمي) يؤكد أهمية العلم في ترقية مكانة المرأة وإخراجها من عالمها الضيق المتمثل في البيت إلى عالم الشغل و عالم المقاولة.

في حين أن الأمية وتدني المستوى العلمي يعتبر من العراقيل المهمة التي تحول دون تحقيق الهدف المرجو من تحفيز وتشجيع المرأة في مجال المقاولاتية، فالمرأة بحاجة الى الكفاءة والخبرة والتكوين في المجال الذي تنشط فيه.

إضافة إلى ذلك هناك معوقات أخلاقية تواجهها المرأة صاحبة المشروع كالابتزاز أو طلب الرشوة بطريقة غير مباشرة، خاصة اذا كانت تعمل في موقع ذكوري بامتياز فهذا يجعل المرأة متخوفة ومترددة من خوض غمار المقاولة ضمن قطاعات ترى بعض الذهنيات أنها حكر على الرجل، مما يجعلها متخوفة من الفشل والإفلاس.
كما تعد المعوقات النفسية حاجز أمام تقدم المرأة في مجال المقاولة، حيث أن هناك معوقات تتعلق بالمرأة نفسها ومدى ثقتها بقدراتها و امكانياتها الذاتية، فالمرأة ما تزال متخوفة من عالم الريادة،فالدوافع النفسية هي التي تؤثر بشكل كبير على نفسية الفردفلا بد أن تتدخل في حياته إثارة نفسية قوية، أو حدوث اضطراب في محيطه، يتلقى صدمة في حياته الخاصة أو المهنية تدفع بالمرأة الى خوض زمام المغامرة في المجال المقولاتي[cxlii].
إضافة إلى الأعباء والمسؤوليات الإجتماعية التي تتحملها كونها زوجة، أم، أوأخت فهي تتكبد أيضا أعباء وضعيتها المهنية ودورها كقائد ومسير لمشروع يواجه منافسة منمؤسسات كبيرة ومن الرجل كقضية من قضايا النوع الاجتماعي[cxliii].
لكن رغم من كل الصعوبات التي تطرحها المقاولة النسوية استطاعت بعض النساء من تخطي هذه الحواجز، بالإصرار والعمل المستمر من أجل إثبات ذواتهن في المجال الاقتصادي، وكسر كل الطابوهات التي تقف ضد تقدم المرأة وتطورها، ودلك من خلال الاستعانة بالآليات والجهود التي تبذلها دولة الجزائر في سبيل ذلك.

ثانيا: العوائق الاجتماعية والثقافية المتعلقة بالمقاولة النسوية

تواجه 15 %من النساء المقاولات معوقات اجتماعية ثقافية تتمثل في عدم تشجيع الزوج أو أحد أفراد العائلة لقيام المرأة بمشروع خاص،كما أن الحالة العائلية تعكس مدى إقبال النساء على عالم المقاولة،
فالأسرة يمكن أن تكون محفزا للمرأة على اختيار تأسيس مشروع أو قد تكون معيقا يثبط المرأة على اختيار عالم الأعمال، وذلك نظير انتشار الذهنيات التي تفيد أن عالم الأعمال هو عالم خاص بالرجل، وذلك نتيجة الرواسب الاجتماعية و الثقافية القائمة على التقسيم التقليدي للأدوار التي تفيد أن المرأة مكانها البيت أو العمل في وظائف أنثوية كالتمريض والتدريس اما التجارة والصناعة هو مجال خاص بالرجل لا غير، فالمجتمع الجزائري المعروف بأنه مجتمع ذكوري أو أبوي لا يزال يورث هذه القيم لأفراده وهذا ما يبقي المرأة متخوفة من إنشاء مشروع ومن المغامرة خوفا من الفشل وإهدار رأسمال، وتأكيد نظرة المجتمع أن المرأة غير قادرة على الصمود ومنافسة الرجل في مجال المال والأعمال[cxliv].

خاتمة:

منذ الاستقلال سنت الجزائر ترسانة من النصوص القانونية التي نصت على حماية المرأة، وإعطائها الحرية في العمل على تمكينها سياسيا، اقتصاديا، اجتماعيا وثقافيا، كون المجتمع يبنى على الجنسين.
لكن رغم جهود الدولة في تعزيز مجال المقاولاتية النسوية في الجزائر، لاتزال مشاركة المرأة جد ضعيفة بمقارنتها مع الرجل، نظرا لان المرأة تواجه عدة عراقيل ما يصعب عليها اقتحام مجال المقاولاتية، لذلك على الدولة الجزائرية مضاعفة جهودها بتوفير المناخ الملائم والهياكل اللازمة لنجاح قطاع المقاولاتية النسوية، وتجسيده كمؤشر اقتصادي يمكن اعتماده في التنمية المحلية والاقتصادية، والحد من العراقيل التي تقف امام النساء المقاولات في المضي قدما في هذا المجال ، والذي قد يحمل آمال جديدة تخدم الاقتصاد الدولة الجزائرية.

الهوامش:

[1]- المعوقات أو العراقيل: عبارة عن حاجز أو مانع مادي أو معنوي أو نفسي أو إجتماعي يقف كالسد بين المرء وبين طموحه أو تحقيق حاجاته، ميشال جرجس، معجم مصطلحات التربية والتعليم، عربي-فرنسي-انجليزي، لبنان: دار النهضة العربية، 2005، ص 360.
[1]-المقاولة: هي حركية إنشاء وإستغلال فرص أعمال من طرف فرد أو عدة أفراد، وذلك عن طريق إنشاء منظمات جديدة من أجل خلق القيمة، نقلا عن احمد مسعودان، نعيمة دريس، معوقات المرأة المقاولة في الجزائر، دراسة ميدانية لعينة من السيدات المقاولات، مجلة علوم الانسان والمجتمع، المجلد 07، العدد 27، الجزء الأول، جوان 2018، ص 364.
[1]- اللجنة الوطنية الاستشارية لترقية وحماية حقوق الإنسان، حالة حقوق الانسان في الجزائر، التقرير السنوي، 2012 ،ص 65.
[1]- احمد مسعودان، نعيمة دريس، مرجع سابق، ص370.
[1]- ريم لونيسي، صعوبات ريادة الاعمال النسوية بحجمها الصغير والمتوسط في الجزائر، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، العدد الثالث عشر (13) جويلية 2018، ص27.
[1]- كواش خالد، بن قمجة زهرة، المقاولة النسوية في الجزائر: الأهمية الواقع والتحديات (دراسة استطلاعية)، مجلة المناجير، العدد02،ص42.
[1]- اللجنة الوطنية الاستشارية لترقية وحماية حقوق الإنسان، مرجع سابق، ص 65.
[1]- منيرة سلامي، يوسف قريشي، المقاولاتية النسوية، واقع الإنشاء وتحديات مناخ الأعمال، مجلة أداة المؤسسات الجزائرية، العدد 05، 2014، ص 89.
[1]- احمد مسعودان، نعيمة دريس، مرجع سابق، ص 369.
[1]- احمد مسعودان، نعيمة دريس، نفس المرجع، ص 368.

المداخلة	الصفحة
1 - الإطار القانوني والمؤسساتي الدعم للمقاولة النسوية **Legal and Institutional Framework Support for Feminist Entrepreneurship** الدكتورة جليل مونية - أستاذة محاضرة *أ*- كلية الحقوق و العلوم السياسية ببودواو جامعة أمحمد بوقرة – بومرداس	02
2 - المرأة الحرفية و ريادة الأعمال **Women craftsman ship and entrepreneur ship** تواتي نصيرة – جامعة بومرداس n.touati@univ-boumerdes.dz	16
3 - المقاولاتية النسوية الرقمية، بين التجارب الواقعية والضوابط القانونية. Digital feminist entrepreneurship, between real experiences and legal controls. العرفي فاطمة **lorfi fatma** - جامعة بومرداس، أستاذة محاضرة أ، f.larfi@univ-boumerdrs.dz	28
4 - دراسة قانونية وإحصائية لمقاولة المرأة الجزائرية في بعض المجالات كريمة شليحي أستاذة مؤقتة بكلية الحقوق والعلوم السياسية بودواو، جامعة امحمد بوقرة بومرداس العنوان الالكتروني:chelikarima@gmail.com	35
5 - دور الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية النسوية الدكتورة: أقشيش زهرة أستاذة محاضرة – أ – كلية الحقوق جامعة الجزائر1	45
6 - ريادة الأعمال النسوية التحديات و الفرص-حالة الجزائر – د.سليماني هندون أستاذة محاضرة قسم –أ- كلية الحقوق جامعة الجزائر 1	50
7 - سياسات قطاع التجارة لترقية المتعاملين الاقتصاديين وتحديات المقاولة النسوية **Trade sector policies to upgrade economic operators and the feminist entrepreneurship challenges** عبابسة سامية 1 ، المديرية الجهوية للتجارة بالبليدة (الجزائر)، علوم البيولوجيا، samiaababsa958@gmail.com فكنوس سعاد 2 ، المديرية الجهوية للتجارة بالبليدة (الجزائر)، علوم البيولوجيا، feknous.souad@yahoo.fr	56
8 - دور الصندوق الوطني للتأمين على البطالة في ترقية المقاولة النسوية **The role of the National Unemployment Insurance Fund in promoting women's entrepreneurship** د/ شمون علجية - كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة امحمد بوقرة-بومرداس a.chemoune@univ-boumerdes.dz	61
9 - عراقيل المقاولة النسوية في الجزائر **Obstacles Women's Entrepreneurship in Algeria** د/ لميز أمينة – 1 جامعة امحمد بوقرة بومرداس (الجزائر)،القانون العام a.lemmiez@univ-boumerdes.dz	70

.